مختصر الأحكام

مستخرج الطوسي على جامع الترمذي

للحافظ أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي
ت ٣١٢هـ

تحقيق ودراسة
أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي

المجلد السابع

دار المؤيد

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

دار المؤيد
للنشر والتوزيع

الادارة العامة - الرياض
هاتف: ٤٠٢٥١٩٧ - ٤٠٣١٣٧٧
فاكس: ٤٠٢٢٦١٥
جدة: ٦٣١٤٢٤١
أبها: ٢٢٦١٩٧٥
الطائف: ٧٣٢١٨٥١

وأول كتاب الفرائض[1]

١ - باب ما جاء فيمن ترك مالاً فلورثته[2]

رواه محمد بن عمرو، **عن** أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ»[3].

---

(١) وكذا في (ح)، (ص) من الجامع، وفي بقية الطبعات: أبواب الفرائض عن رسول الله ﷺ.

(٢) وكذا في (ف)، (ي) من الجامع، وفي (ع): باب من ترك مالاً فلورثته، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء من ترك مالاً فلورثته.

(٣) الحديث علقه الطوسي، وهو مخرج في الصحيحين؛ فرواه البخاري (كتاب الفرائض - باب قول النبي ﷺ: «من ترك مالاً فلأهله» - ٤/١٦٥).

ومسلم (كتاب الفرائض - باب من ترك مالاً فلورثته - ٣/١٢٣٧ / رقم ١٤).

كلاهما من طريق ابن شهاب، عن أبي سلمة به نحوه.

٢ - با ما جاء في تعليم الفرائض[١]

١٥٩٥/١ - نا موسى بن عمر الجرجاني[٢]، قال: نا يحيى بن يحيى[٣]، قال: أرنا عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب، عن عوف الأعرابي[٤]، قال: بلغنا عن سليمان بن جابر الهَجَري[٥]، قال: قال ابن مسعود، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَعَلَّمُوا القُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ؛ فَإِنِّي امْرُؤٌ مَقْبُوضٌ، وَإِنَّ العِلْمَ سَيُقْبَضُ وَتَظْهَرُ الفِتَنُ، حَتَّى يَخْتَلِفَ الاثْنَانِ فِي الفَرِيضَةِ لاَ يَجِدَانِ أَحَدًا يَفْصِلُ بَينَهُمَا»[٦].

---

(١) وفي (ي): باب تعليم الفرائض.

(٢) موسى بن عمر الجرجاني. لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً.
تقدم ذكره في (١٦٠/٣).

(٣) يحيى بن يحيى: بن بكر بن عبد الرحمن.
انظر تهذيب الكمال (٣٢/٣٢).

(٤) عوف بن أبي جميلة الأعرابي.
التقريب (ص ٧٥٧)، وألقاب الصحابة والتابعين (ص ٤٣).

(٥) (ت س) سليمان بن جابر الهجري - بهاء وجيم مفتوحتين -.
قال الذهبي: «لا يعرف».
وقال ابن حجر: «مجهول». من الخامسة.
التقريب (ص ٤٠٥)، والميزان (١٩٨/٢)، وتهذيب الكمال (٣٧٨/١١)، والمغني (ص ٢٧٢).

(٦) إسناد الطوسي «ضعيف»، والحديث «ضعيف».
رواه النسائي في الكبرى (٦٣/٤) من طريق شريك.
وأبو يعلى (٤٤١/٨) من طريق المثنى بن بكر.
والدارقطني (٨٢،٨١/٤) من طريق عمرو بن حمران.
والحاكم (٣٣٣/٤) من طريقي النضر بن شميل، وهوذة بن خليفة، كليهما عن عوف به؛ إلا أن إسناد هوذة فيه عن عوف، عن رجل، عن سليمان بن جابر به نحوه.
قال الحاكم: وإذا اختلفا فالحكم للنضر بن شميل.

١٥٩٦/٢ - نا موسى بن عمر ؛ إملاءً، قال : نا إسماعيل بن أبي أويس[١]، قال : حدثني حفص بن محمد[٢] بن أبي العطاف[٣]، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «يَا أَبَا هُرَيرَةَ ؛ تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ فَإِنَّهُ نِصْفُ العِلْمِ، وَإِنَّهُ يُنسَى، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي»[٤][٥].

---

(١) إسماعيل : بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي . «صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» .
تقدم في (٣/٦٣،٦٤) .

(٢) هكذا في الأصل (ق ١٦٨/ أ)، وفي مصادر الترجمة كما سيأتي : «حفص بن عمر» .

(٣) (ق) حفص بن عمر بن أبي العطاف القرشي، السهمي، مولاهم، المدني .
قال ابن عدي : «قليل الحديث» .
وقال البخاري وأبو حاتم : «منكر الحديث» .
زاد البخاري : «ورماه يحيى بن يحيى النيسابوري بالكذب» .
وقال ابن حبان : «لا يجوز الاحتجاج به بحال» .
وقال العقيلي : «في حديثه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة : «تعلموا الفرائض» لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به» .
وقال الذهبي : «ضعفوه» .
وقال ابن حجر : «ضعيف»، وقال في التلخيص : «متروك» .
التقريب (ص ٢٥٩)، والكامل (٢/٧٩١)، والتاريخ الكبير (٢/٣٦٧)، والجرح والتعديل (٣/١٧٧)، وضعفاء العقيلي (١/٢٧١)، والكاشف (١/٣٤٢)، وتلخيص الحبير (٣/٧٩) .

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»، والحديث «ضعيف» .
رواه ابن ماجه (كتاب الفرائض - باب الحث على تعليم الفرائض - ٢/٩٠٨) عن إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن حفص بن عمر بن أبي العطاف به نحوه .
ورواه العقيلي في الضعفاء (/ ٢٧١)، والحاكم (٤/٣٣٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٩٠) .
كلهم من طريق إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس به نحوه .
وقال الذهبي : «حفص واه بمرة» . =

= ومن طريقي الحزامي ومحمد بن عباد رواه المزي في تهذيب الكمال (٧/ ٤٠، ٤١) .
قال العقيلي : ((لا يتابع عليه)) يعني حفص بن عمر .
ضعفاء العقيلي (١/ ٢٧١) .
واستدرك المزي عليه فقال : ((فيه نظر ؛ فإنه قد تابعه عليه غيره)) ، وساق سندًا إلى محمد بن القاسم الأسدي ، قال : حدثنا الفضل بن دلهم ، قال : حدثني عوف ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ((تعلموا القرآن والفرائض ، وعلموا الناس فإني مقبوض)) .
قلت : الحديث من هذا الوجه رواه بن عدي (٦/ ٢٢٥٤) .
وقد رد ابن حجر هذا الاستدراك من المزي فقال : ((مثل هذا لا يصلح متابعة ؛ فإن محمد بن القاسم مجمع على ضعفه ... فلا يصلح الاستشهاد به ، ومع ذلك فقول العقيلي لا يتابع عليه يعني عن أبي الزناد)) .
تهذيب التهذيب (٢/ ٤٠٩، ٤١٠) .
وانظر علل طرق الحديث في إرواء الغليل (٦/ ١٠٣) .
(٥) حديثا ابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما من هذين الوجهين من (زيادات) الطوسي .

٣ - باب في قوله
﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلاَلَةِ ﴾[(١)] إلى آخر الآية
نزلت في المواريث[(٢)]

١٥٩٧/٣ - **نا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ**، قال: نا سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابرًا يقول: اشتكيت، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني[(٣)].

١٥٩٨/٤ - **ونا عبد الله بن محمد الزهري**[(٤)]، قال: نا سفيان، قال: **حفظت** عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: مرضت، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان، وجاءا وقد أغمي علي، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي فضل وضوئه فأفقت، فقلت: يا رسول الله؛ كيف أقضي في مالي؟ كيف أصنع في مالي؟ فلم يجبني **رسول الله صلى الله عليه وسلم** حتى نزلت آية الميراث.

قال: وقال أبو الزبير: إنه قال[(٥)]: نزلت فِيَّ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلاَلَةِ ﴾.

---

(١) سورة النساء، من الآية ١٧٦.

و (الكلالة) معناها أن يموت المرء وليس له والد أو ولد يرثه، بل بقي لـه قرابة يتكللونه أي يحيطون به من الجوانب كما يحيط الإكليل.

تفسير عبد الرزاق (١٧٧/١)، والمحرر الوجيز (٣٢١/٤)، وتيسير الكريم الرحمن (٢٣١/٢) والقاموس الفقهي (ص ٣٢٤).

(٢) وفي جامع الترمذي: باب ميراث الأخوات.

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».

وسيأتي تخريجه في الذي يليه.

(٤) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».

تقدم في (١٥١/١).

(٥) يعني جابر بن عبد الله ﷺ.

وهذا لفظ ابن المقرئ.

وقال الزهري، في حديثه: كان له تسع أخوات ولم يكن له ولد[1].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

(١) إسناد الطوسي رقم ١٥٨٦: «صحيح»، وإسناده رقم ١٥٨٧: «حسن».
والحديث رواه البخاري (كتاب المرضى - باب عيادة المغمى عليه - ٣/٤).
ومسلم (كتاب الفرائض - باب ميراث الكلالة - ١٢٣٤/٣ / رقم ٥).
كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر به نحوه.

٤ - باب في فرائض الصلب

وميراث بنت الابن مع ابنة الصلب[١]

١٥٩٩/٥ - **نا بندار، قال**: نا يزيد بن هارون، **قال: أرنا** سفيان[٢]، عن أبي قيس - **وهو** - الأودي[٣]، عن الهزيل بن شرحبيل، قال: جاء / رجل إلى أبي موسى، وسلمان بن ربيعة، فسألهما عن بنت، وبنت ابن، وأخت لأب وأم. (ق ١٦٨/أ)

فقالا: للبنت النصف، وللأخت النصف، وقالا: **ائت** عبد الله، فإنه سيتابعنا.

فأتى عبد الله **فسأله**، فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، **لأقضين فيها بقضاء** رسول الله صلى الله عليه وسلم: للبنت النصف، ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين، وللأخت ما بقي[٤].

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

أبو قيس الأودي اسمه: عبد الرحمن بن ثروان.

---

(١) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء في ميراث ابنة الابن مع ابنة الصلب، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في ميراث بنت الابن مع بنت الصلب.

(٢) سفيان: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٨).

(٣) أبو قيس الأودي: عبد الرحمن بن ثروان. «صدوق، ربما خالف».

تقدمت ترجمته في (١/٣٠١).

(٤) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ميراث ابنة ابن مع ابنة - ٤/١٦٦).

من طريق شعبة، حدثنا أبو قيس به نحوه.

٥ - باب في

ميراث الإخوة من الأب والأم[(١)]

١٦٠٠/٦ - نا محمد بن بشار، نا يزيد بن هارون، قال: أرنا سفيان[(٢)]، عن أبي إسحاق[(٣)]، عن الحارث[(٤)]، عن علي، أنه قال: إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾[(٥)]، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى[(٦)] أن أعيان[(٧)] بني الأم يتوارثون دون بني العلات[(٨)].

---

(١) وفي (ع): باب ميراث الإخوة، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم.

(٢) سفيان: هو ابن عيينة.

كما سيأتي في كتاب الوصايا - باب ٥ - حديث رقم ١٦٢٣.

(٣) أبو إسحاق: السبيعي.

انظر تهذيب الكمال (٢٢/١٠٤).

(٤) الحارث: بن عبد الله الهمداني. «في حديثه ضعف».

تقدمت ترجمته في (١٤٧/٢).

(٥) سورة النساء: من الآية رقم ١٢.

(٦) هكذا في الأصل (ق ١٦٨/ ب)، وفي الجامع: «قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان».

(٧) الأعيان هم الإخوة من أب واحد وأم واحدة.

النهاية (٣٣٣/٣)، وغريب الحديث للخطابي (١٦٠/٢)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١٤٠/٢) مادة (عين).

وكذا شرحت في رواية الإمام أحمد للحديث (١٤٤/١).

(٨) بنو العلات هم: بنو أب واحد وأمهات شتى.

غريب الحديث للخطابي (١٦٠/٢)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١٤٠/٢)، والنهاية (٣٣٣/٣) مادة (عين).

وكذا شرحت في رواية الإمام أحمد للحديث (١٤٤/١).

الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه[1].

---

(١) إسناد الطوسي «ضعيف»، والحديث «ضعيف»، و «حسنه» الألباني.
رواه أحمد (٧٩/١) عن سفيان به نحوه.
ورواه ابن ماجه (كتاب الوصايا – باب الدين قبل الوصية – ٩٠٦/٢).
وابن الجارود (ص ٣١٧ / رقم ٩٥٠)، والدارقطني (٨٧،٨٦/٤)، والحاكم (٣٣٦/٤)، والبيهقي (٢٦٧/٦).
كلهم من طريق أبي إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي به نحوه.
نقل البيهقي عن الإمام الشافعي أنه قال: «لا يثبت أهل الحديث مثله».
قال البيهقي: لتفرد الحارث بروايته عن علي ﷺ، والحارث لا يحتج بخبره؛ لطعن الحفاظ فيه.
وقال ابن حجر في التلخيص (٩٥/٣): «والحارث وإن كان ضعيفاً فإن الإجماع منعقد وفق ما روى».
وللوفاء بالدين قبل قسمة التركة شاهد من حديث سعد بن الأطول ﷺ.
رواه أحمد (١٣٦/٤).
وابن ماجه (كتاب الصدقات – باب أداء الدين عن الميت – ٨١٣/٢).
قال البوصيري: «إسناده صحيح».
مصباح الزجاجة (١٥٠/٢)، وانظر إرواء الغليل (١٠٨/٦).

٦ - وباب منه[١]

١٦٠١/٧ - نا محمد بن إسماعيل السلمي، قال: نا عبد الله بن الزبير، قال: نا سفيان بن عيينة، قال: نا أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات[٢].

هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي.

وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث.

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم.

---

(١) هذا الباب زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في الباب السابق.

(٢) إسناد الطوسي «رجاله ثقات» غير الحارث، وقد سبق تخريج الحديث.

٧ - وباب منه[١]

١٦٠٢/٨ - نا كثير بن شهاب[٢]، قال: نا محمد بن سعيد بن سابق، قال: نا عمرو، وهو ابن أبي قيس[٣]، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا مريض في بني سلمة، فقلت: يا نبي الله؛ كيف أقسم مالي بين ولدي؟

فلم يرد علي شيئًا، فنزلت هذه الآية: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ؛ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾[٤][٥].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وقد **روى** ابن عيينة، وغيره، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

---

(١) روى الترمذي حديث جابر ﷺ - المخرج لدى الطوسي في هذا الباب - في بابي (ميراث البنين مع البنات) و (ميراث الأخوات) بذكر آية الكلالة.

(٢) كثير بن شهاب المذحجي، من ولد أنس بن سعد العشيرة، أبو الحسن القزويني.

قال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه بقزوين، وهو صدوق».

وقال الخليلي: «عدل، مرضي، ثقة ...».

مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين.

الجرح والتعديل (١٥٣/٧)، والإرشاد (٧١٣/٢)، وتاريخ بغداد (٤٨٤/١٢)، والتدوين (٥٢/٤).

(٣) عمرو بن أبي قيس: «صدوق له أوهام».

تقدمت ترجمته (١٧٥/٢).

(٤) سورة النساء، من الآية رقم ١١.

(٥) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - ١٦٤/٤).

ومسلم (كتاب الفرائض - باب ميراث الكلالة - ١٢٣٥/٣ / رقم ٦).

كلاهما من طريق سفيان، عن محمد بن المنكدر به نحوه.

٨ - باب في ميراث العصبة[(١)][(٢)]

٩/١٦٠٣ - **نا محمد بن إسماعيل الأحمسي**، قال: نا عبد الرزاق، قال: أرنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**اِقْسِمُوا المَالَ بَينَ أَهْلِ الفَرَائِضِ، فَمَا أَبْقَتْ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**»[(٣)].

هذا حديث «حسن».

وقد روى بعضهم، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً[(٤)].

---

(١) وفي (ي): باب ميراث العصبة، وفي (ف)، (ت)، (م/ت): باب ما جاء في ميراث العصبة.

(٢) العصبة: كل من ورث بنفسه المال كله أو جزءًا منه غير منصوص قدره في الكتاب أو السنة.

أو بعبارة مختصرة هو: الوارث بغير تقدير، وسمو عصبة؛ لأنهم: عصبوا بالميت، أي أحاطوا به.

القاموس الفقهي (ص ٢٥٢)، والمغني (٩/٩)، وأنيس الفقهاء (ص ٣٠١)، وشرح الرحبية (ص ٧٧).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ميراث الجد مع الأب والإخوة - ١٦٦/٤).

من طريق وهيب، عن ابن طاووس به.

ومسلم (كتاب الفرائض - باب ألحقوا الفرائض بأهلها - ١٢٣٤/٣ / رقم ٤) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاووس به نحوه.

والحديث في مصنف عبد الرزاق (٢٤٩/١٠).

(٤) من طبعات الجامع، وفي الأصل (ق ١٦٨/ ب): «مرسل».

٩ - في ميراث الجدة[١]

١٠/١٦٠٤ - **نا عبدالله بن محمد الزهري**[٢]، قال: سفيان بن **عيينة**، قال: نا الزهري، قال: **أخبرني من سمع** قبيصة[٣]، يقول: جاءت الجدة إلى أبي بكر، فقالت: **إن لي ميراثًا**. فقال أبو بكر: ما أجد لك في الكتاب من حق، وما سمعت **النبي** صلى الله عليه وسلم قضى لك **من شيء**، وسأسأل، فسأل الناس، فشهد المغيرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس. فقال: **من معك**؟

فقام محمد بن مسلمة، **فشهد أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاها** السدس، فأعطاها السدس.

وجاءت التي تخالفها إلى عمر، **فأعطاها السدس**[٤][٥].

---

(١) وفي (ع): باب الجدة، وفي (ي): باب ميراث الجدة، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في ميراث الجدة.

(٢) عبدالله بن محمد الزهري: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) قبيصة: بن ذؤيب. له رؤية.
انظر تهذيب الكمال (٤٧٧/٢٣).

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لانقطاعه، فقبيصة لم يسمع من أبي بكر. كما في تحفة التحصيل (ص ٢٦٢)، وجامع التحصيل (ص ٣١١، ص ٣١٢).
والحديث «حسن»، وسيأتي تحسين الطوسي له أيضًا.
رواه مالك (٥١٣/٢ / رقم ٤).
وأبو داود (كتاب الفرائض - باب في الجدة - ٣١٦/٣).
وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب ميراث الجدة - ٩٠٩/٢).
والبيهقي (٢٣٤/٦).
من طريق الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن ابن أبي ذؤيب به نحوه.
وللحديث شواهد كثيرة؛ فمنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «ورث جدة سدسًا».
رواه البيهقي (٢٣٤/٦). =

١٦٠٥/١١ - نا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: نا أبي، قال: نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، أن رجلاً **أتى النبي** صلى الله عليه وسلم فقال: إن **ابن** ابني مات، **فما لي**

= وحديث عبادة بن الصامت ﷺ: «أن النبي ﷺ قضى للجدتين من الميراث بالسدس بينهما بالسواء».

رواه عبد الله في الزوائد (٣٢٧/٥)، والبيهقي (٢٣٥/٦) من طريق إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن عبادة به.

قال الألباني: وهذا سند ضعيف؛ لجهالة إسحاق، والانقطاع بينه وبين عبادة، وبه أعله البيهقي.

الإرواء (١٢٦/٦).

ورويت شواهد مراسيل؛ فمنها ما رواه مالك (٥١٣/٢)، ومن طريقه البيهقي (٢٣٥/٦) عن القاسم بن محمد قال: «أتت الجدتان إلى أبي بكر الصديق، فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأم، فقال له رجل من الأنصار: أما إنك تترك التي لو ماتت وهو حي، كان إياها يرث، فجعل أبو بكر السدس بينهما».

ومنها ما رواه أبو داود في المراسيل (ص ٢٦٠)، والبيهقي (٢٣٥/٦) عن الحسن البصري: «أن رسول الله ﷺ أعطى الجدة السدس».

ورواه البيهقي عن الحسن، عن معقل بن يسار.

قال: والمحفوظ حديث معقل في الجد.

ومنها ما رواه أبو داود في المراسيل (ص ٢٦٠) أيضًا، والبيهقي (٢٣٦/٦) عن إبراهيم النخعي: «أن النبي ﷺ ورث ثلاث جدات اثنتين من قبل الأب، وواحدة من قبل الأم».

قال الألباني: إسناده صحيح مرسل.

الإرواء (١٢٧/٦).

قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن للجدة السدس إذا لم يكن للميت أم».

الإقناع (ص ١٤١).

(٥) من فوائد الاستخراج:

١ - تصريح الزهري بوجود واسطة بينه وبين قبيصة، وذلك بصيغة (الإخبار).

٢ - إعطاء عمر ﷺ الجدة أم الأب السدس.

٣ - تعيين سفيان في الإسناد.

من ميراثه ؟ قال : «لَكَ السُّدُسُ» . فلما ولى دعاه ، قال : «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ» ، فلما ولى دعاه ، قال : «إِنَّ السُّدُسَ الآخَرَ طُعْمَةٌ»[1][2] .

---

(١) إسناد الطوسي «رجاله ثقات» ، وهو «منقطع» ، فالحسن لم يسمع من عمران بن حصين ﷺ ، كما جزم بذلك علي بن المديني.
المراسيل (ص ٣٨) .
والحديث «ضعفه» الألباني .
كما في ضعيف الترمذي (ص ٢٣٧) .
رواه أبو داود (كتاب الفرائض - باب ما جاء في ميراث الجد - ٣/٣١٨) عن محمد بن كثير ، عن همام به نحوه .
والنسائي في الكبرى (٤/٧٢ / رقم ٦٣٣٦) من طريق سفيان بن عيينة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن الحسن به نحوه .
وعلي بن زيد «ضعيف» . كما في التقريب (ص ٦٩٦) .

(٢) من فوائد الاستخراج :
١ - رواية الحديث بلفظ : «إن ابن ابني» ، ولفظه في الجامع : «إن ابني» .

١٠ - باب منه[١]

١٢/١٦٠٦ - نا محمد بن يحيى الذهلي، قال: نا بشر بن عمر، قال: نا مالك بن **أنس**.

١٣/١٦٠٧ - ونا محمد بن إسماعيل السلمي، قال: نا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: / نا مالك، **واللفظ للسلمي**، عن ابن شهاب (ق ١٦٨/ب) عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب، أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر **الصديق**، تسأله ميراثها، **فقال** لها **أبو بكر**: ما لك في كتاب الله **من** شيء، وما علمت لك في سنة **نبي الله** صلى الله عليه وسلم؛ فارجعي حتى أسأل الناس.

فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب، **فسألته** ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله **من** شيء، **وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض شيئًا**، ولكن هو ذاك السدس، فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو لها[٢].

هذا حديث «حسن»[٣].

---

(١) زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه في «باب في ميراث العصبة».

(٢) إسنادا الطوسي «رجالهما ثقات»، وفيهما انقطاع، وقد تقدم الكلام على الحديث وتخريجه برقم (١٥٩٣)، من طريق سفيان بن عيينة.

وهو من الوجه المخرج به هنا في الموطأ (٥١٣/٢ / رقم ٤).

(٣) وفي جامع الترمذي: «وهذا أحسن».

وهو أصح من حديث ابن عيينة[1].

---

(١) من فوائد الاستخراج:

١ - رواية الحديث من طريقي «بشر بن عمر» و «ابن بكير» عن الإمام «مالك».

٢ - تعيين «أبي بكر ﷺ» و «مالك».

٣ - زيادة في كلام عمر ﷺ آخر الحديث.

١١ - باب ما جاء
في ميراث الجدة مع ابنها

١٦٠٨/١٤ - نا محمد بن إسحاق الصغاني، وأبو بكر محمد بن جعفر الخزاز[(١)]**، قال: نا** يزيد بن هارون، قال: **أرنا** محمد بن سالم[(٢)]، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله[(٣)] في الجدة مع ابنها: إنها أول جدة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسًا **أم أب** وابنها حي[(٤)].

---

(١) محمد بن جعفر الخزاز: «صدوق، فيه لين».

تقدمت ترجمته في (٤٥٦/١، ٤٥٧).

(٢) (ت) محمد بن سالم الهمداني - بالسكون - أبو سهل الكوفي.

«ضعفه» ابن معين، وأبو حاتم، والفلاس، ومن المتأخرين ابن حجر. وغيرهم.

«وفسر» ابن حبان جرحه فقال: «يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم».

التقريب (ص ٨٤٦)، وتاريخ الدوري (٤٤٩/٣)، والجرح والتعديل (٢٧٢/٧)، وتهذيب الكمال (٢٤٠/٢٥)، والمجروحين (٢٦٢/٢).

(٣) عبد الله: بن مسعود ﷺ.

كما في الجامع (٤٢١/٤).

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف محمد بن سالم الهمداني، والحديث «حسن لغيره».

رواه البيهقي (٢٢٦/٦) من طريق يزيد بن هارون به نحوه.

ورواه الدارمي (٢٥٨/٢ / رقم ٢٩٣٥) عن يزيد بن هارون، ثنا الأشعث، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود قال: أن أول جدة أطعمت في الإسلام سهمًا أم أب، وابنها حي.

وأشعث هو ابن سوار، وهو «ضعيف»، كما في التقريب (ص ١٤٩).

ورواه في (٢٥٩/٢ / رقم ٢٩٣٦).

وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب ميراث الجدة - ٩١٠/٢) من حديث شريك، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أطعم جدة سدسًا.

وفي سنده «ليث بن أبي سليم» «ضعيف» كما في المغني (٥٣٦/٢).

ورواه البيهقي (٢٢٦/٦) عن الحسن وابن سيرين مرسلاً. =

هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقد ورث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجدة مع ابنها، ولم يورثها بعضهم.

= ورواه الدارمي (٢/٢٥٩ / برقم ٢٩٤١) أيضًا، والبيهقي (٦/٢٢٦) عن عمران بن حصين قال: ترث الجدة وابنها حي. وسنده صحيح.

ورواه البيهقي (٦/٢٢٦) عن ابن مسعود موقوفًا.

والحديث «ضعفه» الألباني.

كما في الإرواء (٦/١٣١) ولم يذكر له من الطرق سوى طريق محمد بن سالم.

١٢ - وباب منه

١٦٠٩/١٥ - نا أبو سعيد الأشج، قال: نا أبو تميلة يحيى بن واضح، عن أبي المنيب[1]، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: أطعم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجدة السدس إذا لم تكن أم.

هذا حديث «غريب حسن»[2][3].

---

(١) (د س ق) عبيد الله بن عبد الله، أبو المنيب - بضم الميم وكسر النون وآخره موحدة - العتكي - بفتح المهملة والمثناة - المروزي.

«وثقه» ابن معين، والنسائي - في قول عنه -، والحاكم، وعباس بن مصعب.

وقال أبو حاتم: «صالح».

وقال أبو داود: «ليس به بأس».

وقال ابن عدي: «لا بأس به».

«وجرحه» قوم؛ فقال البخاري: «عنده مناكير».

وقال العقيلي: «لا يتابع على حديثه».

وقال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات. يجب مجانبة ما ينفرد به، والاعتبار بما يوافق الثقات دون الاحتجاج به».

وقال ابن حجر: «صدوق، يخطئ».

التقريب (ص ٦٤١)، وتاريخ الدوري (٣٦٢/٤)، وتهذيب الكمال (١٩/٨٠-٨٢)، والجرح والتعديل (٣٢٢/٥)، وضعفاء العقيلي (١٢١/٣)، والمجروحين (٦٤/٢).

(٢) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «حسن» كما حكم الطوسي.

رواه أبو داود (كتاب الفرائض - باب في الجدة - ٣١٧/٣) وسكت عنه.

والنسائي في الكبرى (كتاب الفرائض - ذكر الجدات والأجداد ومقادير نصيبهم - ٧٣/٤ / رقم ٦٣٣٨).

كلاهما من طريق عبيد الله بن عبد الله العتكي به نحوه.

(٣) الحديث من زوائد الطوسي.

١٣ - ما جاء في ميراث الخال[١]

١٦/١٦١٠ - نا محمد بن بشار، قال: نا أبو أحمد الزبيري[٢]، قال: نا سفيان[٣]، عن عبد الرحمن بن الحارث[٤]، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيف[٥]، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة بن الجراح، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اللهُ وَرَسُولُهُ مَولَى مَنْ لاَ مَوْلَى لَهُ، وَالخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ»[٦].

---

(١) وفي (ي): باب ميراث الخال.

(٢) أبو أحمد الزبيري: محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

الكنى لمسلم (١/٧٦)، والكنى للدولابي (١/١١٢).

(٣) سفيان: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٨).

(٤) عبد الرحمن بن الحارث: المخزومي. «صدوق، له أوهام».

تقدمت ترجمته في (١/٣٩٥،٣٩٦).

(٥) حكيم بن حكيم: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/٣٩٦).

(٦) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «صحيح».

رواه النسائي في الكبرى (كتاب الفرائض - باب توريث الخال - ٤/٧٦ / رقم ٦٣٥١).

وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب ذوي الأرحام - ٢/١٦٦ / طبعة بحاشية السندي)

كلاهما من طريق وكيع، عن الثوري به مثله.

ورواه أحمد (٤/١٣١).

وأبو داود (كتاب الفرائض - باب في ميراث ذوي الأرحام - ٣/٣٢٠،٣٢١).

وابن ماجه (كتاب الديات - باب دية الخطأ - ٢/٨٧٩ / رقم ٢٦٣٤).

من طريق راشد بن سعد، عن أبي عامر عبد الله بن الحي الهوزني، عن المقدام بن معديكرب مرفوعًا نحوه.

ورواه أبو داود من وجه آخر: من طريق إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن حجر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده نحوه.

(وفي الباب) عن عائشة، والمقدام بن معديكرب.

وهذا حديث «حسن»[1].

= ويزيد ويحيى «مجهولان»، وصالح «فيه لين».

كما في التقريب (ص ١٠٧٣، ص ١٠٦٧، ص ٤٤٩).

ورواه الدارمي (٢/٢٧٤) من طريق ليث، عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.

وهذا الإسناد منقطع؛ فابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة، كما جزم بذلك ابن معين وأبو زرعة.

تاريخ الدارمي (٣/١٦٤)، والمراسيل (ص ١٨٩).

ومن شواهده حديث عائشة رضي الله عنها، وسيأتي.

(١) وكذا في (ف)، (ت)، (م/ت)، ونسخة المزي من الجامع كما في التحفة (٤/٨)، وفي بقية طبعات الجامع: «حسن صحيح».

١٤ - باب منه[١]

١٧/١٦١١ - **نا الحسن بن عرفة العبدي**[٢]، **قال: نا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف**[٣]، عن ابن جريج، عن طاووس، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**اللهُ وَرَسُولُهُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ، وَالخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ**»[٤][٥].

---

(١) هذا التبويب زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في باب ما جاء في ميراث الخال.

(٢) الحسن بن عرفة: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/١٤٧).

(٣) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف: «صدوق ربما أخطأ».

تقدمت ترجمته في (١/٤٤٧).

(٤) إسناد الطوسي فيه «عنعنة» «الخفاف» و «ابن جريج»، وهما مدلسان.

كما في تعريف أهل التقديس (ص ٩٦، ص ٩٥)، وفيه «علة» سيأتي ذكرها.

رواه النسائي في الكبرى (٤/٧٦ / رقم ٦٣٥٢، رقم ٦٣٥٣).

من طريق ابن جريج، عن عمرو بن مسلم، عن طاووس، عن عائشة موقوفًا ومرفوعًا.

ورواه الدارقطني (٤/٨٥ / رقم ٥٤، ورقم ٥٥).

من طريق أبي عاصم - كما سيأتي برقم ١٦٠١ - به نحوه مرفوعًا وموقوفًا.

فقيل لأبي عاصم: عن النبي ﷺ؟ فسكت، فقال له الشاذكوني: حدثنا عن النبي ﷺ؛ فسكت.

«وأعله» النسائي بالاضطراب، ورجح الدارقطني والبيهقي (وقفه).

كما في التلخيص الحبير (٣/١٧٥).

«والحديث صحيح لغيره»، وقد تقدم تخريجه وذكر شواهده برقم (١٥٩٩).

(٥) من فوائد الاستخراج:

١ - زيادة لفظة «الله ورسوله ولي من لا ولي له».

١٨/١٦١٢ - نا إسحاق بن منصور، عن أبي عاصم[١]، عن ابن جريج، عن عمرو بن مسلم، عن طاووس، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ»[٢].

هذا حديث «غريب»[٣].

وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عن عائشة، واختلف فيه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فورث بعضهم الخال والخالة والعمة.

وإلى هذا الحديث ذهب أكثر أهل العلم في توريث ذوي الأرحام.

وأما زيد بن ثابت، فلم يورثهم، وجعل الميراث في بيت المال.

---

(١) أبو عاصم: الضحاك بن مخلد.
انظر تهذيب الكمال (١٣/٢٨٣).

(٢) إسناد الطوسي كسابقه. رواه الدارقطني (٤/٨٥) من هذا الوجه.

(٣) وكذا في نسخة المزي كما في التحفة (١١/٤٢٥)، وفي طبعات الجامع التي بين يدي: «حسن غريب».

١٥ - باب ما جاء
في الذي يموت وليس له وارث[١]

١٦١٣/١٩ - نا بندار، **قال: نا عبدالرحمن**[٢]، قال: نا سفيان[٣]، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني[٤]، عن مجاهد بن وردان[٥]، عن عروة، عن عائشة، أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلن خَرَّ من عِذْقِ نخلة فمات، **فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه، فقال:** «**هَلْ لَهُ مِنْ رَحِمٍ أو نَسَبٍ؟**»، قالوا: لا.

قال: «**فَانْظُرُوا بَعْضَ أَهْلِ قَرْيَتِهِ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ**»[٦].

---

(١) وفي (ي): باب الذي يموت وليس له وارث.

(٢) عبدالرحمن: بن مهدي.
انظر تهذيب الكمال (١٧/٤٣٠).

(٣) سفيان: الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٨).

(٤) عبدالرحمن: بن عبدالله الأصبهاني.
التقريب (ص ٥٨٧).

(٥) (٤) مجاهد بن وردان المدني.
«وثقه» أبو حاتم.
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطئ».
وروى عنه شعبة، وأثنى عليه خيرًا.
وقال ابن حجر: «صدوق». من السابعة.
التقريب (ص ٩٢١)، والجرح والتعديل (٨/٣٢٠)، وثقات ابن حبان (٧/٤٩٩).

(٦) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «حسن».
رواه أحمد (٦/١٣٧).
وأبو داود (كتاب الفرائض - باب في ميراث ذوي الأرحام - ٣/٣٢٢،٣٢٣).
وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب ميراث الولاء - ٢/١٦٥ / طبعة بحاشية السندي).
ثلاثتهم من طريق وكيع، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني به نحوه. =

هذا حديث «حسن»[1].

٢٠/١٦١٤ - نا محمد بن عثمان بن كرامة العجلي، قال: نا عبيد الله[2]، عن ابن عيينة، عن عمرو - يعني - ابن دينار، عن عوسجة[3]، عن ابن عباس: أن رجلاً مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم / **ولم يترك قرابة** إلا عبدًا هو أعتقه، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه[4]. (ق ١٦٩/أ)

= ورواه النسائي في الكبرى (٨٤/٤ / رقم ٦٣٩٣) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي به نحوه.

قال الذهبي في المغني (٥٤٢/٢): «رد ابن حزم خبره، وهو قوي».

وقال في الميزان (٤٤٠/٣): «رد ابن حزم خبره، وهو جيد حسن».

(١) من فوائد الاستخراج:

١ - زيادة ذكر الإتيان بميراثه إلى رسول الله ﷺ.

(٢) عبيد الله بن موسى العبسي.

انظر تهذيب الكمال (١٦٥/١٩).

(٣) (٤) عوسجة المكي، مولى ابن عباس.

«وثقه» أبو زرعة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بمشهور».

زاد النسائي: «لا نعلم أن أحدًا يروي عنه غير عمرو بن دينار، ولم نجد هذا الحديث إلا عند عوسجة».

وقال أحمد: «لا أعرفه».

وقال الذهبي في الديوان: «مجهول»، ونقل ابن حجر في التهذيب أنه قال: «هو نكرة».

وقال ابن حجر: «وثق». من الرابعة.

التقريب (ص ٧٥٧)، والجرح والتعديل (٢٤/٧)، وثقات ابن حبان (٢٨١/٥)، والسنن الكبرى (٨٨/٤)، وديوان الضعفاء (ص ٢٤٠)، وتهذيب الكمال (٤٣٤/٢٢، ٤٣٥)، وتهذيب التهذيب (١٦٦/٨)، وعلل الحديث (٥٢/٢).

هذا حديث «حسن».

والعمل على هذا عند أهل العلم في هذا الباب: إذا مات الرجل و لم يترك عصبة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين.

---

(٤) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «حسن».

رواه أبو داود (كتاب الفرائض - باب في ميراث ذوي الأرحام - ٣٢٤/٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار به نحوه.

ورواه النسائي (كتاب الفرائض - باب إذا مات العتيق وبقي المعتق - ٨٨/٤).

وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب من لا وارث له - ١٦٧/٢ / مع شرح السندي).

وابن حبان في الثقات (٢٨٢/٥).

كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به نحوه.

ورواه النسائي من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار: أن رجلاً... الحديث.

قلت - أي ابن جريج - من حدثك؟

قال: عوسجة، عن ابن عباس.

والحديث «ضعفه» البخاري من المتقدمين، والألباني من المتأخرين.

كما في تهذيب الكمال (٤٣٤/٢٢)، وإرواء الغليل (١١٤/٦،١١٥).

والذي ترجح لدي حكم الترمذي، وهو خلاف حكمهما، وا لله تعالى أعلم.

١٦ - باب ما جاء
في إبطال الميراث بين المسلم والكافر

١٦١٥/٢١ - **نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي**، قال: نا هشيم بن بشير، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمر[١] بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لاَ يَتَوَارَثُ أَهْلُ المِلَّتَينِ**»[٢].

---

(١) هكذا في الأصل (ق ١٦٩/ ب)، وهو نص رواية مالك أيضًا، وفي الجامع: «عمرو».
قال الحافظ ابن حجر: «صوابه عمرو، تفرد مالك بقوله عمر».
التقريب (ص ٧٢٤).

(٢) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم - ١٧٠/٤) من طريق ابن جريج.
ومسلم (كتاب الفرائض - الحديث رقم ١ - ١٢٣٣/٣)، من طريق سفيان.
كلاهما عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمر بن عثمان به نحوه، وهذا سياق البخاري، وفي مسلم: «عمرو بن عثمان».
ولفظ الحديث لديهما: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم».
وأما لفظة: «لا يتوارث أهل ملتين».
فرواها أحمد (١٩٥/٢).
وأبو داود (كتاب الفرائض - باب هل يرث المسلم الكافر - ٣٢٨/٣).
وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك - ٩١٢/٢).
كلهم من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. وإسناده حسن.
ورواه الحاكم (٢٤٠/٢) من طريق يحيى بن منصور الهروي، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين...».
وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
ووافقه الذهبي.

٢٢/١٦١٦ - نا عبد الله بن محمد الزهري[١]**، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وعلي بن مسلم الطوسي، والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، وعلي بن محمد بن الخصيب الكوفي**[٢] **- واللفظ للزهري - قالوا**: نا سفيان بن عيينة، **قال**: **سمعت** الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلاَ الكَافِرُ المُسْلِمَ»[٣].

(وفي الباب) عن جابر، وعبد الله بن عمر.

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وهكذا رواه معمر، وغير واحد، عن الزهري، **نحو رواية مالك بن أنس**، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

وحديث مالك وهم فيه مالك.

وقد **روى** بعضهم عن مالك، فقال: عن عمرو بن عثمان. وأكثر أصحاب مالك قالوا: عن مالك، عن [عمر][٤] بن عثمان.

---

(١) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/١٥١).

(٢) (ق) علي بن محمد بن أبي الخصيب - بفتح المعجمة وكسر المهملة - القرشي، الكوفي.

قال ابن أبي حاتم: «محله الصدق».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ».

وقال ابن حجر: «صدوق، ربما أخطأ».

التقريب (ص ٤٠٧)، والجرح والتعديل (٦/٢٠٢)، وثقات ابن حبان (٨/٤٧٥).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح»، والحديث تقدم تخريجه، وأن مسلمًا رواه من طريق سفيان.

وكذا أبو داود (كتاب الفرائض - باب هل يرث المسلم الكافر - ٣/٣٢٦،٣٢٧).

وابن ماجه (كتاب الفراض - باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك - ٢/٩١١).

والدارمي (٢/٢٦٨).

(٤) من الجامع (٤/٤٢٤)، وفي الأصل (ق ١٦٩/ ب): «عمرو».

والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم.

واختلف أهل العلم في ميراث المرتد؟

فجعل **بعض** أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره [المال][1] لورثته من المسلمين.

وقال بعضهم: لا يرثه ورثته من المسلمين.

واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لاَ يَرِثُ الْمُسْلِمُ الكَافِرَ».

وهو قول الشافعي[2].

---

(١) من الجامع، وقد سقطت من الأصل (ق ١٦٩/ ب).

(٢) من فوائد الاستخراج من الحديثين (١٦٠٤) و (١٦٠٥):

١ - رواية حديث أسامة بن زيد بلفظ «لا يتوارث أهل الملتين».

٢ - تصريح سفيان بن عيينة بالسماع من الزهري.

١٧ - باب في إبطال ميراث القاتل[1]

٢٣/١٦١٧ - نا عبدالله بن محمد بن قدامة البغدادي[2]، قال: نا محمد بن مسلم بن وارة الرازي، قال: نا محمد بن سعيد بن سابق، قال: نا عمرو بن أبي قيس[3]، عن منصور - يعني - ابن المعتمر، عن محمد بن عجلان[4]، عن عمرو بن شعيب[5]، عن أبيه[6]، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: كانت لرجل من بني مدلج جارية، فأصاب منها (...)[7]، وقد كان يستخدمها، فلما شب الغلام دعاها يومًا، فقال: اصنعي كذا وكذا. قال الغلام: لا تأتيك؛ حتى متى تستأمي[8] أمي؟، فغضب، فحذفه بسيفه، فأصاب رجله أو غيرها، فقطعها، فنزف الغلام فمات، فانطلق في رهط من قومه إلى عمر. فقال: ياعدو نفسه؛أنت الذي قتلت ابنك؟ لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يقاد الأب من ابنه» لقتلتك. هلم ديته.

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل.

(٢) لم أقف على ترجمته !!

(٣) عمرو بن أبي قيس: «صدوق، له أوهام».
تقدمت ترجمته في (١٧٥/٢).

(٤) محمد بن عجلان: «صدوق، اختلط...».
تقدمت ترجمته في (١٤١/٢).

(٥) عمرو بن شعيب: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢١١/٢).

(٦) شعيب بن محمد: «صدوق...».
تقدمت ترجمته في (٢١١/٢).

(٧) كلمة في الأصل (ق ١٦٩/ ب) لم أتمكن من قراءتها.

(٨) أي تسترق.
كما في حاشية السنن الكبرى للبيهقي (٣٨/٨).

فأتاه بعشرين أو ثلاثين ومائة بعير، فتخير منها مائة، فدفعها إلى ورثته وترك أباه[1].

هذا حديث «غريب حسن»[2][3].

---

(١) إسناد الطوسي فيه «عبد الله بن محمد بن قدامة» أشرت إلى عدم وقوفي على ترجمته، والإسناد «حسن» بدونه، «والحديث صحيح».

رواه ابن الجارود (ص ٢٦٦ / رقم ٧٨٨)، والدارقطني (١٤٠/٣)، والبيهقي (٣٨/٨).

كلهم من طريق محمد بن مسلم بن وارة، عن محمد بن سعيد بن سابق به نحوه.

ورواه أحمد (٢٢/١) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب به نحوه.

ورواه الترمذي (كتاب الديات - باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا - ١٨/٤)، والدارقطني (١٤٠/٣).

من طريق حجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب به نحوه.

وحجاج: «صدوق، كثير الخطأ والتدليس» كما في التقريب (ص ٢٢٢).

وللحديث شاهد عن ابن عباس ﷺ نحوه.

رواه الترمذي (١٩/٤ / رقم ١٤٠١)، والدارقطني (١٤١/٣)، والبيهقي (٣٩/٨).

من طريق إسماعيل بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس الحديث بنحوه.

وإسماعيل بن مسلم قال فيه الترمذي: تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

(٢) الحديث رواه الترمذي مختصرًا في (كتاب الديات - باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا ؟ - ١٨/٤).

ولعل الطوسي رواه هنا في (كتاب الفرائض) للفظة: «... فدفعها إلى ورثته وترك أباه»، وإلا فهو إلى بابي «الديات» و «الجنايات» أقرب. والله أعلم.

(٣) من فوائد الاستخراج:

١ - روى الترمذي الحديث من طريق «الحجاج بن أرطأة»، ورواه الطوسي من غير هذا الوجه؛ فسلمت روايته من الضعف.

٢ - رواية الحديث بلفظ مطول فيه قصة وسبب ورود.

٣ - حكم الطوسي على الحديث بأنه «غريب حسن».

١٨ - باب ما جاء
في توريث المرأة من دية زوجها[١]

٢٤/١٦١٨ - **نا عبدالله بن محمد الزهري**[٢]، قال: نا سفيان بن عيينة، قال: نا الزهري، عن سعيد - **وهو** - ابن المسيب، **أن** عمر **كان يقول**: **إنما** الدية **للعصبة**[٣]، ولا ترث المرأة من دية زوجها **حتى** أخبره الضحاك [بن سفيان][٤] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن **يورث** امرأة أشيم[٥] الضبابي من دية زوجها[٦].

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها.

(٢) عبدالله بن محمد الزهري: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) وفي الجامع (٤٢٥/٤، ٤٢٦): «على العاقلة».

(٤) من التقريب (ص ٤٥٧)، وتهذيب الكمال (٢٦١/١٣)، وفي الأصل (ق ١٦٩/ب): «بن عثمان».

(٥) أشيم: بالفتح، وسكون الشين المعجمة، وفتح الياء.
تبصير المنتبه (٢١/١).

(٦) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «صحيح».
رواه أحمد (٤٥٢/٣).
وأبو داود (كتاب الفرائض - باب في المرأة ترث من دية زوجها - ٣٣٩/٣.
والنسائي في الكبرى (كتاب الفرائض - باب توريث المرأة من دية زوجها - ٧٨/٤).
وابن ماجه (كتاب الديات - باب الميراث من الدية - ٨٨٣/٢).
كلهم من طريق سفيان به نحوه.
فإن قال قائل: رواية سعيد عن عمر منقطعة؟!
فأقول: نعم؛ وجد من يحكم بذلك، ومنهم يحيى بن سعيد وابن أبي حاتم، لكن الإمام أحمد أثبت خلاف رأيهما؛ فقال: أدرك سعيد عمر، وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر، فمن يقبل؟
قلت: السماع ممكن ووارد في الواقع، والإمام أحمد مثبت، والمثبت مقدم على النافي. =

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

يتلوه إن شاء الله عز وجل:

ما جاء في توريث المطلقة إذا

طلقها زوجها في مرضه

والحمد لله وصلواته أبدًا على نبيه محمد

وعلى آله وسلم تسليمًا دائمًا ما دامت السموات والأرض / (ق ١٦٩/ب)

= ويؤيد رأيه رحم الله الجميع – حديث رواه الحافظ ابن حجر بسنده إلى ابن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، قال: (سمعت) عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول: عسى أن يكون بعدي أقوام يكذبون بالرجم... الأثر الخ.

قال: هذا الإسناد على شرط مسلم.

تهذيب التهذيب (٨٧/٤، ٨٨)

الثاني عشر من مختصر الأحكام

مما رواه أبو علي الحسن بن علي

ابن نصر بن منصور الطوسي

عن شيوخه

أخبرنا به أبو عبدا لله محمد بن أبي نصر بن عبدا لله

الحميدي، عن أبي القاسم الزنجاني، عن أبي علي بن بندار، عن أبي

سعيد الأبهري، عن أبي علي الطوسي

سماع لجعفر بن يوسف بن حجاج اليشكري

نفعه ا لله به، آمين، آمين بقدرته وعظمته

سمع هذا الجزء وجميع أجزاء الكتاب

كل من الشيخ الفقيه أبو الفضل جعفر بن يوسف بن حجاج اليشكري

نفعه ا لله به.

وكتب محمد بن أبي نصر بن عبدا لله الحميدي غفر ا لله له ولآبائه ولمن

استغفر له ولهم، وذلك ببغداد في شهر ربيع الأول سنة خمس وثمانين

وأربعمائة

والحمد لله عز وجل، وصلى ا لله

على نبيه محمد وعلى آله أجمعين

وسلم تسلميًا دائمًا أبدًا لا ... [(١)]

وحسبنا ا لله ونعم الوكيل / (ق ١٧٠/ب)

---

(١) كلمة في المخطوطة (ق ١٧٠/ أ) غير واضحة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وحسبنا الله ونعم الوكيل

رب أنعمت فزد

١٩ - ما جاء في توريث المطلقة إذا طلقها زوجها في مرضه

١٦١٩/٢٥ - أخبرنا الشيخ الصالح أبو القاسم يوسف بن الحسن بن محمد الزنجاني قراءة عليه، من الأصل ببغداد، قال: أرنا أبو علي الحسن بن علي بن بندار الزنجاني بزنجان، قال: أرنا أبو سعيد القاسم بن علقمة الأبهري فيما قرأت عليه من كتابه، فأقر به، قال: نا أبو علي الحسن بن نصر بن منصور الطوسي، قال: نا محمد بن يحيى الذهلي، قال: نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: نا ابن أخي ابن شهاب[1]، عن عمه، قال: كان إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف،

---

(١) (ع) محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، المدني، ابن أخي الزهري.

«وثقه» أبو داود.

وقال أحمد: «لا بأس به».

وفي رواية: «صالح الحديث».

وفي رواية أخرى: «يحتمل».

وتعارض قول ابن معين فيه.

و «ضعفه» ابن حبان، والدارقطني، والعقيلي.

وقال الذهبي: «صدوق، صالح الحديث».

وقال ابن حجر: «صدوق، له أوهام».

ولعل من أوهامه: الأحاديث الثلاثة التي رواها عن عمه الزهري، وهي التي جزم محمد بن يحيى الذهلي أنه أخطأ فيها، وليس حديثنا منها. =

يحدث أن أمه أم كلثوم بنت عقبة، قالت: كان عبد الرحمن بن عوف، قد طلق تماضر بنت الأصبغ[1]، تطليقتين، وكانت عنده على تطليقة، فلما اشتكى شكواه الذي توفي فيه قال: وكان ماطله شكواه ذلك، نازعته يومًا في بعض الأمر، وقالت له: وقالت له: إنها تسألك با لله أن تطلقها.

قال عبد الرحمن بن عوف: لئن آذنتيني بطهرك لأطلقنك.

قالت: وا لله لأؤذننك بطهري. فلما طهرت أرسلت إليه جاريتها، فمرت عليَّ فقلت لها: إلى أين تذهبين؟ فقالت: أرسلتني تماضر تؤذن عبد الرحمن بطهرها.

قالت: فقلت: ارجعي إلى صاحبتك فإنها لا تعقل، إنها وا لله لئن آذنته بطهرها ليطلقنها ولا يأثم في يمينه التي أقسم.

قال: فرجعت إليها الجارية، فقالت لها، فردت إِلَيَّ الجَارِيَةَ، فقالت: إنها تقول لك: أنا وا لله لآثم.

فمضت الجارية إلى عبد الرحمن بن عوف فآذنته بطهرها، فطلقها تطليقة هي آخر طلاقها.

قال محمد: وحدثني طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عبد الرحمن بن عوف عاش حتى حلت تماضر، وهو حي، ثم ورثها عثمان من عبد الرحمن بعدما حلت.

= انظرها في ضعفاء العقيلي. من السابعة.

التقريب (ص ٨٦٦)، وتهذيب الكمال (٥٥٥/٢٥)، وعلل أحمد للمروزي والميموني وصالح (ص ١٨١)، والجرح والتعديل (٣٠٤/٧)، والمجروحين (٢٤٩/٢)، وضعفاء العقيلي (٨٨/٤)، والبيان والتوضيح (ص ٢٣٨، ٢٣٩).

(١) هكذا سماها ابن حجر، وذكرها الذهبي باسم: تماضر بنت زياد بن الأصبغ. الإصابة (٢٥٥/٤)، والتجريد (٢٥٣/٢).

وحدثني أنه قيل لعثمان: لم تورثها من عبد الرحمن بن عوف، وقد علمت أن عبد الرحمن لم يطلقها ضرارًا ولا فرارًا من كتاب الله عز وجل.

قال عثمان: أردت أن يكون سنة يهاب بها الناس الفرار من كتاب الله.

وقد بلغني أن عثمان قد ورث أم حكيم بنت قارظ من عبد الله بن مُكْمَل، فطلقها في وجعه، ثم توفي بعدما حلت.

فسمعت معاوية بن عبد الله بن جعفر بن حكيم يكلم الوليد بن عبد الملك على عشائه ونحون بين مكة والمدينة، فقال للوليد: إن أبان بن عثمان نكح بنت عبد الله بن عثمان ضرارًا لأم كلثوم بنت عبد الله بن جعفر، حين أبت أن تبيعه ميراثها منه في وجعه حين أصابه الفالج، ثم لم ينته إلى ذلك أبان حتى طلق أم كلثوم، فحلت في وجعه هذا.

السائب بن يزيد ابن أخت نمرحيا شهد على قضاء عثمان في تماضر بنت الأصبغ، ورثها من عبد الرحمن بن عوف بعدما حلت. ويشهد على قضاء عثمان في أم حكيم بنت عبد الله بن قارض، من عبد الله بن مكمل بعدما حلت. فادعه فسله عن شهادته، فإن أبان نكح بنت عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام، على أم كلثوم بنت عبد الله بن جعفر حين أبت أم كلثوم أن تبيعه ميراثها، فنكحها ضرارًا، وأدخل معها في ميراثها ربيحة بنت عبد الله بن عثمان، ثم لم ينته إلى ذلك حتى طلق أم كلثوم، ثم قدر لوجعه أن تماطله حتى حلت أم كلثوم، فتوفي في وجعه ذلك.

سنه عثمان بميراث تماضر بنت الأصبغ من عبد الرحمن. وميراث أم حكم بنت عبد الله بن قارظ من عبد الله بن مكمل، بعدما حلتا.

غير أن عبد الرحمن، وعبد الله بن مكمل توفيا في وجعهما ذلك، فاسلك سنة عثمان، وأرسل إلى هذا الرجل الذي شهد قضاء عثمان في ذلك، فهو حي، وهو: السائب بن يزيد. ابن أخت نمر.

فقال له / الوليد - يعني - ما أظن قضى عثمان بما قلت. (١/أ)

قال معاوية: إن لم يشهد على ذلك السائب فأنا مبطل.

حضرته وعايشته. فلم يزد الوليد على أن يقول: ما أظن عثمان قضى بذلك.

فلما قضى بذلك الوليد في ربيعة بنت عبد الله، قضى بذلك سليمان، والناس يقضون بذلك اليوم[١].

هذا حديث «حسن»[٢].

---

(١) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه ابن سعد (كما في الإصابة - ٤/٢٥٥).

ولم أقف عليه في الطبقات الكبرى.

عن يزيد بن هارون، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده.

وعن محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله: أن عثمان ورث تماضر بنت الأصبغ. الحديث به نحوه.

(٢) الحديث من زوائد الطوسي.

٢٠ - باب ما جاء
في قول النبي صلى الله عليه وسلم
«ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر»[١]

٢٦/١٦٢٠ - نا يحيى بن حكيم المقومي، نا عارم[٢] محمد بن الفضل، قال: نا وهيب[٣]، قال: نا عبدالله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[٤].

يقال: هذا حديث «حسن **صحيح**»[٥][٦].

---

(١) هذا الباب زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في (كتاب الفرائض نفسه - باب في ميراث العصبة - ٤١٨/٤).

(٢) عارم لقب.

نزهة الألباب (٩/٢).

(٣) وهيب: بن خالد بن عجلان.

انظر تهذيب الكمال (١٦٥/٣١).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن - ١٦٦/٤).

ومسلم (كتاب الفرائض - باب ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر - ١٢٣٣/٣ / رقم ١٢٣٣).

كلاهما من طريق وهيب به نحوه.

(٥) وفي طبعات الجامع وكذا في نسخة المزي كما في تحفة الأشراف (٩/٥): «حسن».

(٦) من فوائد الاستخراج:

١ - ذكر اسم ابن طاووس.

٢١ - باب ماجاء
أن الميراث للورثة والعقل[١] على العصبة[٢]

١٦٢١/٢٧ - نا عبدالله بن هاشم، قال: نا عبدالرحمن بن مهدي، قال: نا مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: **أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى، فألقت جنينًا، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم** بغرة[٣]: عبد أو **وليدة**[٤][٥].

١٦٢٢/٢٨ - نا **ابن المقرئ محمد بن عبدالله بن يزيد، قال: نا أبي، قال**: أرنا الليث، قال: **حدثني** ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتًا بغرة؛ عبد أو أمة، ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها، وأن عقلها على عصبتها[٦].

---

(١) من جامع الترمذي، وفي الأصل (ق ١٧١/ ب): «والعمل». وهو خطأ.

(٢) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء أن الأموال للورثة والعقل على العصبة.

(٣) الغرة: العبد نفسه أو الأمة. وهو ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية.
وعند بعض الفقهاء: عشر الدية.
غريب الحديث للهروي (١٧٦/١)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٢٧٩).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الطب - باب الكهانة - ١٩/٤).
ومسلم (كتاب القسامة - باب دية الجنين - ١٣٠٩/٣ / رقم ٣٤).
كلاهما من طريق مالك به نحوه.
والحديث رواه مالك في الموطأ (٨٥٥/٢ / رقم ٥).

(٥) الحديث من طريق «أبي سلمة» من زوائد الطوسي.

(٦) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره - ١٦٧/٤).
ومسلم (كتاب القسامة - باب دية الجنين - ١٣٠٩/٣ / رقم ٣٥).
كلاهما عن قتيبة، عن الليث به نحوه.

وروى **أبو بشر**[1] هذا الحديث، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

ورواه مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

(١) هكذا في الأصل (ق ١٧١/ ب)، وفي الجامع (٤٢٦/٤): «وروى يونس...».
فلا أدري من يقصد الطوسي بأبي بشر؟! وليست كنية يونس بن يزيد الأيلي، فكنيته: أبو يزيد.

٢٢ - باب ما جاء
أن آخر آية نزلت في الكلالة

١٦٢٣/٢٩ - نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: نا شبابة، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة الهمداني، عن عمر بن الخطاب قال: قلت: [ثلاث][(١)] لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن لنا قبل أن يموت أحب إلي مما على الأرض من شيء: الكلالة، والربا، والخلافة.

قال: فقلت لمرة: أما الكلالة فلا نشك ما دون الولد والأب.

فقال: الأب أشك فيه[(٢)].

هذا حديث «حسن غريب»[(٣)].

---

(١) من مصادر التخريج كما سيأتي، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧١/ ب).

(٢) إسناد الطوسي «رجال ثقات»؛ إلا أنه منقطع؛ فمرة لم يسمع من عمر ﷺ، والأثر «صحيح».

رواه الطيالسي (٦٢/١)، والبيهقي (٢٢٥/٦) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة به نحوه.

ورواه ابن ماجه (كتاب الفرائض - باب الكلالة - ٩١١/٢).

والحاكم (٣٠٤/٢)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن عمرو بن مرة به نحوه.

قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، قال أبو زرعة وأبو حاتم: حديث مرة بن شراحيل عن عمر بن الخطاب مرسل، وقال أبو حاتم: لم يدركه.

مصباح الزجاجة (١٤٨/٣).

ورواه البخاري (كتاب الأشربة - باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب - ٣٢٢/٣).

ومسلم (كتاب التفسير - باب في نزول الخمر - ٣٢/٢٣٢٢/٤) من طريق عبد الله بن عمر، عن أبيه عمر رضي الله عنهما، وفيه ذكر لفظة «الجد» بدلاً من لفظة «الخلافة».

ورواه عبد الرزاق (٣٠٢/١٠) من طريق محمد بن طلحة بن يزيد قال: قال عمر به نحوه.

ومحمد بن طلحة لم يدرك عمر.

(٣) الحديث من زوائد الطوسي.

٢٣ - ما جاء في الذي يسلم على يدي الرجل[١]

٣/١٦٢٤ - **نا علي بن حرب الموصلي**[٢]، **قال: نا عبد الله بن داود، وأبو نعيم**، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز[٣]، عن عبد الله بن موهب[٤]، عن تميم الداري، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل من أهل الشرك يسلم على يدي الرجل من المسلمين؛ **ما السنة فيه؟**

قال: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ»[٥].

---

(١) وفي (ع): باب الرجل يسلم على يديه آخر، وفي (م/ع)، (ح): باب ما جاء في ميراث الذي يسلم على يدي رجل، وفي (ص): باب ما جاء في ميراث الذي يسلم على يدي الرجل، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في الرجل يسلم على يد الرجل.

(٢) علي بن حرب: الطائي «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢٠٣/١).

(٣) (ع) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، نزيل الكوفة.
«وثقه» أحمد، وابن معين، وأبو داود، وأبو نعيم، وابن عمار، والذهبي.
وقال أبو زرعة: «لا بأس به».
و«ضعفه» أبو مسهر. ولا يعتد بهذا الجرح لأنه غير مفسر.
وقال ابن حجر: «صدوق، يخطئ». من السابعة.
التقريب (ص ٦١٤)، وسؤالات الآجري (٢١٣/٢)، والمعرفة والتاريخ (٤٣٩/٢)، والجرح والتعديل (٣٨٩/٥)، والكاشف (٦٥٧/١)، وثقات ابن شاهين (ص ١٦٢/ رقم ٩٣٢) ونقل عن أحمد أنه قال: ثقة ثقة، وسؤالات ابن الجنيد (ص ٣٠٨/ رقم ١٤٤).

(٤) موهب: بمفتوحة فساكنة فمفتوحة فموحدة.
المغني (ص ٢٤٣).

(٥) إسناد الطوسي «منقطع»؛ فعبد الله بن موهب لم يدرك تميم الداري ﷺ، كما في تحفة التحصيل (ص ١٨٨)، والحديث «صحيح».
رواه أبو داود (كتاب الفرائض - باب في الولاء - ٣٣٣/٣) من طريق يحيى بن حمزة.
والنسائي في الكبرى (كتاب الفرائض - باب ميراث موالي الموالاة - ٨٨/٤) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن وهب، ومن طريق عبد العزيز بن عمر، عن عبد الله بن موهب، سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز، قال: قال تميم الداري. =

والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم.

وقال بعضهم: يجعل ميراثه في بيت المال، وهو قول الشافعي، واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الولاء لمن أعتق».

وهو عندنا ليس بمتصل - **يعني - حديث تميم الداري**.

= وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب الرجل يسلم على يدي الرجل - ٢/١٧١ / بحاشية السندي). من طريق وكيع.

يحيى والسبيعي عن عبد العزيز بن عمر به نحوه.

قال النسائي في رواية عبد الله بن وهب، عن عمر بن عبد العزيز عن تميم الداري: هذا أولى بالصواب من الذي قبله.

وقال الإمام أحمد: إنما هو: ابن موهب عن قبيصة، عن تميم.

كما في تحفة التحصيل (ص ١٨٨).

فلعل عبد الله بن موهب سمع الحديث من قبيصة، وعمر بن عبد العزيز. والله أعلم.

٢٤ - ما جاء

في توريث اللقيط وابن الملاعنة[١]

١٦٢٥/٣١ - نا محمد بن عمرو بن حنان الحمصي[٢]، قال: نا أبو سلمة سليمان بن سليم، قال: حدثني [عمر][٣] بن رؤبة التغلبي[٤]، عن عبد الواحد بن عبيد الله البصري، ، واثلة بن الأسقع، **عن النبي صلى الله عليه وسلم**، قال: «المَرْأَةُ تَحُوزُ ثَلاثَةَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَهَا، وَلَقِيطَهَا، [وَالَّذِي][٥] **تُلاعِنُ** عَلَيهِ»[٦].

---

(١) وفي (ح)، (ص): باب ما جاء ما يرث النساء من الولاء، وفي بقية طبعات الجامع: باب من يرث الولاء.

(٢) محمد بن عمرو بن حنان: «صدوق، يغرب».
تقدمت ترجمته في (١/٢٩٠).

(٣) من الجامع، وفي الأصل (ق ١٧١/ ب): «عمرو».

(٤) (٤) عمرو بن رؤبة - بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة - التغلبي.
قال البخاري: «فيه نظر».
وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، لا تقوم به حجة».
«وثقه» دحيم.
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن عدي: «أنكروا عليه أحاديثه عن عبد الواحد النصري».
وقال ابن حجر: «صدوق». من الرابعة.
التقريب (ص ٧١٨)، والتاريخ الكبير (٦/١٥٥)، والجرح والتعديل (٦/١١٠٨)، وثقات ابن حبان (٧/١٧٥)، والكامل (٥/١٧٠٧)، والكاشف (٢/٦٠).

(٥) من الجامع (٤/٤٢٩)، وفي الأصل (ق ١٧١/ ب): «والتي».

(٦) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف «عمر بن رؤبة»، والحديث «ضعيف».
رواه أبو داود (كتاب الفرائض - باب ميراث ابن الملاعنة - ٣/٣٢٥).
وابن ماجه (كتاب الفرائض - باب تحوز المرأة ثلاثة مواريث - ٢/٩١٦).
والطبراني في الكبير (٢٢/٧٣)، والبيهقي (٦/٢٤٠).
كلهم من طريق محمد بن حرب، عن عمر بن رؤبة به نحوه. =

هذا حديث «حسن غريب».

١٦٢٦/٣٢ - نا عبد الله بن هاشم، قال: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا مالك، عن نافع، عن / ابن عمر: أن رجلاً لاعن امرأته وانتفى من ولدها، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وألحق الولد بالمرأة[1]. (ق ١٧١/ب)

= ورواه أحمد (٤٩٠/٣).

والنسائي في الكبرى (كتاب الفرائض - باب ميراث اللقيط - ٩١/٤).

والحاكم (٣٤١/٤) من طريق أبي سلمة سليمان بن سليم، عن عمر بن رؤبة به نحوه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ولم يصيبا رحمهما الله تعالى.

قال البغوي: هذا حديث غير ثابت عند أهل النقل.

شرح السنة (٣٦٢/٨).

وقال البيهقي: هذا غير ثابت.

السنن الكبرى (٢٤٠/٦).

«وضعفه» الألباني.

الإرواء (٢٤/٦).

(١) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الطلاق - باب يلحق الولد بالملاعنة - ٢٨١/٣) عن يحيى بن بكير.

ومسلم (كتاب اللعان - حديث رقم ٨ - ١١٣٢/٢) عن سعيد بن منصور، وقتيبة، ويحيى بن يحيى.

أربعتهم عن مالك به نحوه.

والحديث في الموطأ (كتاب الطلاق - باب ما جاء في اللعان - ٥٦٧/٢ / حديث رقم ٣٥).

وقد تقدم الحديث وتخريجه في (كتاب الطلاق - باب ما جاء في اللعان - حديث رقم ١١١٠).

يقال: هذا حديث «حسن صحيح»[1].

---

(١) من فوائد الاستخراج:

١ - زيادة لفظة «وانتفى من ولدها» في المتن.

٢٥ - باب ما جاء
في إبطال ميراث ولد الزنا[١]

روى ابن لهيعة[٢]، عن عمرو بن شعيب[٣]، عن أبيه[٤]، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَالوَلَدُ وَلَدُ الزِّنَا لاَ يَرِثُ وَلاَ يُورَثُ»[٥].

وقد روى غير ابن لهيعة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب.

والعمل على هذا عند أهل العلم؛ أن ولد الزنا لا يرث من أبيه[٦].

---

(١) وكذا في (م/ع)، (ح)، (ص)، ولم يبوب على الحديث في بقية الطبعات؛ بل أدخل ضمن الباب الذي قبله، وهو باب ما جاء في ميراث الذي يسلم على يدي الرجل.

(٢) ابن لهيعة: عبد الله. «صدوق، اختلط».

تقدمت ترجمته في (١/١٥٦).

(٣) عمرو بن شعيب: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (٢/٢١١).

(٤) أبوه: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص. «صدوق».

تقدم في (٢/٢١١).

(٥) رواه ابن ماجه (كتاب الفرائض - باب في ادعاء الولد - ٢/٩١٧) من طريق المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب به نحوه.

«صححه» الألباني.

كما في صحيح الترمذي (٢/٢١٦).

و «حسنه» في صحيح ابن ماجه (٢/١١٩).

(٦) علق الطوسي الحديث ولم يسنده.

٢٦ - باب من يرث الولاء[1]

روى ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَرِثُ الوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ المَالَ»[2].

آخر كتاب الفرائض

---

(١) وفي (م/ع)، (ح): باب ما جاء فيمن يرث الولاء.

(٢) علق الطوسي الحديث، وإسناد الترمذي فيه «ابن لهيعة» وهو مختلط ومدلس ولم يصرح بالتحديث، ولذلك قال الترمذي: ليس إسناده بالقوي.

الجامع (٤/٤٢٨)، وكذا «ضعف» الألباني الحديث.

كما في ضعيف سنن الترمذي (ص ٢٣٩).

والحديث رواه أحمد (١/٢٢) من طريق أبي سعيد، عن ابن لهيعة به نحوه.

ورواه أحمد (١/٤٦) أيضًا عن عبد الله بن يزيد، أخبرنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يرث الولاء من ورث المال؛ من والد أو ولد».

قال الهيثمي: رواه أحمد، وإسناده «حسن».

وأول كتاب الوصايا[1]

١ - باب في وصية الثلث[2]

١٦٢٧/١ - **نا محمد بن عبد الله المقرئ، وعبد الله بن محمد الزهري**[3]، **قالا**: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: مرضت عام الفتح، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني، فقلت: يا رسول الله؛ إن لي مالاً كثيرًا، وليس لي إلا ابنة واحدة، **أفأتصدق** بثلثي مالي؟ قال «لاَ». قال: فالشطر؟ قال: «لاَ». قال: فالثلث؟ قال: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ إِنْ تَدَعْ **أَهْلَكَ** أَغْنِيَاءَ خَيرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ. وَإِنَّكَ لَنْ تُنفِقَ نَفَقَةً **تُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللهِ** إِلاَّ أُجِرْتَ فِيهَا؛ حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ».

قال: قلت يا رسول الله؛ أُخَلَّفُ عن هجرتي؟ قال: «إِنَّكَ لَن تُخَلَّفَ بَعدِي **فَعَمِلْتَ**[4] عَمَلاً تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ.

اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بن خَوْلَةَ، يرثي له[5] أن مات بمكة[6].

---

(١) وفي (ع)، (م/ع)، (ت)، (م/ت)، (ف): أبواب الوصايا عن رسول الله ﷺ، وفي (ح)، (ص)، (ي): كتاب الوصايا عن رسول الله ﷺ.

(٢) وفي (م/ع)، (ح)، (ص)، (ف)، (ي): باب ما جاء في الوصية بالثلث.

(٣) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/١٥١).

(٤) هكذا في الأصل (ق ١٧٢/ أ)، وفي الجامع (٤/٤٣٠): «فتعمل».

(٥) هكذا في الأصل (ق ١٧٢/ أ)، وفي الجامع (٤/٤٣١): «يرثي له رسول الله ﷺ...».

(٦) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ميراث البنات - ٤/١٦٥، ١٦٦) عن الحميدي.

ومسلم (كتاب الوصية - باب الوصية بالثلث - ٣/١٢٥٢ / رقم ٥) عن قتيبة، وأبي بكر بن أبي شيبة، كلهم عن سفيان به نحوه.

(وفي الباب) عن ابن عباس.

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وقد روي هذا الحديث من غير وجه، عن سعد بن أبي وقاص.

والعمل على هذا عند أهل العلم: أنه ليس للرجل أن يوصي بأكثر من الثلث، **فقد** استحب بعض أهل العلم أن ينقص من الثلث؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ».

٢ - باب في الحث على الوصية[1]

١٦٢٨/٢ - نا بندار محمد بن بشار، ويحيى بن حكيم المقومي، قال: نا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، **عن** النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ**»[2].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وقد روي عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء في الحث على الوصية.

(٢) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الوصايا - باب الوصايا ... - ١٢٤/٢) من طريق مالك.

ومسلم (كتاب الوصية - حديث رقم ١ - ٣ / ١٢٤٩) من طريق يحيى القطان، عن عبيد الله بن عمر.

كلاهما عن نافع به نحوه.

والحديث في الموطأ (كتاب الأقضية - باب الأمر بالوصية - ٧٦١/٢ / رقم ١).

٣ - باب ما جاء
في أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص[1]

١٦٢٩/٣ - نا القاسم بن يزيد الوزان[2]، قال: نا وكيع، قال: نا مالك بن مغول.

١٦٣٠/٤ - ونا محمد بن عثمان العجلي، قال: نا أبو أسامة، عن مالك بن مغول.

١٦٣١/٥ - ونا علي بن الحسين الدرهمي[3] البصري، قال: نا أبو قتيبة[4]، عن مالك بن مغول[5] - **واللفظ لوكيع** - عن طلحة بن مصرف قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال: لا.

قلت: **فكيف أمر المسلمين بالوصية؟**

قال مالك، وقال طلحة[6]: قال الهذيل بن شرحبيل: أبو بكر كان يتأمر على وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، ود أبو بكر أنه وجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم / عهدًا فخزم أنفه بخزام[7]. (ق ١٧٢/أ)

---

(١) وكذا في (ي)، وفي بقية طبعات الجامع: باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يوص.

(٢) القاسم بن يزيد الوزان: «شيخ صدق».
تقدمت ترجمته في (٢٤٨/١).

(٣) علي بن الحسين الدرهمي: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢٢٣/٢).

(٤) أبو قتيبة: سلم بن قتيبة الباهلي. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢٢٤/١).

(٥) مغول: بكسر أوله، وسكون المعجمة، وفتح الواو.
التقريب (ص ٩١٧).

(٦) طلحة: بن مصرف.
كما سيأتي من مصادر التخريج.

يقال : هذا حديث «حسن غريب»[1] لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول[2].

---

(٧) إسناد الطوسي رقم (١٦٢٩) : «حسن» ، وإسناده رقم (١٦٣٠) : «صحيح» ، وإسناده برقم (١٦٣١) : «حسن» أيضًا .

والحديث رواه البخاري (كتاب الوصايا - باب الوصايا - ١٢٥/٢) عن خلاد بن يحيى ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى : هل كان النبي ﷺ أوصى ؟ فقال : لا ، فقلت : كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله .

ومسلم (كتاب الوصية - باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه - ١٢٥٦/٣ / رقم ١٦ ، ورقم ١٧) .

من طريق وكيع ، عن مالك بن مغول به . نحو حديث البخاري .

ورواه أحمد (٣٨٢/٤) عن وكيع ، ثنا مالك بن مغول . قريبًا من اللفظ الذي ساقه الطوسي .

(١) وفي طبعات الجامع ، وكذا في نسخة المزي كما في التحفة (٢٨٤/٤) : حسن صحيح غريب .

وفي (ف) : حسن صحيح .

(٢) من فوائد الاستخراج :

١ - زيادة ذكر «الهذيل بن شرحبيل» إلى آخر الحديث .

٤ - باب ما جاء لا وصية لوارث[١]

٦/١٦٣٢ - نا الحسن بن عرفة العبدي[٢]، **قال**: نا إسماعيل بن عياش[٣]، **عن** شرحبيل بن مسلم الخولاني[٤]، **قال**: **سمعت** أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته عام حجة الوداع [يقول][٥]:

«إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ.

وَالوَلَدُ لِلفِرَاشِ، وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ.

مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَومِ القِيَامَةِ.

وَلاَ تُنْفِقُ امْرَأَةٌ [شَيئًا][٦] مِنْ بَيتِهَا إِلاَّ مَا أَذِنَ زَوْجُهَا».

قيل: يا رسول الله؛ ولا الطعام. قال: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا».

قال: ثم قال: «العَارِيَّةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالدَّينُ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ»[٧].

(وفي الباب) **عن ابن عباس، وعبدالله بن عمرو**، وأنس بن مالك، وعمرو بن خارجة.

---

(١) وفي (ع): باب لا وصية لوارث.

(٢) الحسن بن عرفة: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/١٤٧).

(٣) إسماعيل بن عياش: «صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم».

تقدمت ترجمته في (١/٣٥٢).

(٤) شرحبيل بن مسلم الخولاني: «صدوق، فيه لين».

تقدمت ترجمته في (كتاب البيوع - باب ٣٧ - حديث ١١٦٧).

(٥) من الجامع (٤/٤٣٣)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٢/أ).

(٦) من الجامع (كتاب البيوع - باب ٣٧ - حديث ١١٦٧)، وفي الأصل (ق ١٧٢/أ) «شيء».

(٧) إسناد الطوسي «ضعيف»، والحديث «صحيح».

تقدم تخريجه في (كتاب البيوع - باب ٣٧ - حديث ١١٦٧).

وهذا حديث «حسن **غريب**»[1].

ورواية إسماعيل بن عياش، عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما **ينفرد** به؛ لأنه روى عنهم مناكير.

ورواية أهل الشام أصح.

وروي عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: إسماعيل بن عياش أصلح **عندنا** من بقية، ولبقية أحاديث مناكير عن ثقات.

١٦٣٣/٧ - نا محمد بن المثنى، قال: نا ابن أبي عدي[2]**، عن سعيد**[3]، عن قتادة، عن شهر بن حوشب[4]، عن عبد الرحمن بن غنم[5]، عن عمرو بن خارجة، أنه **شهد** نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ المِيرَاثِ، وَلاَ تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ**»[6].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(١) وفي (ح)، (م/ع)، (ص): «حسن صحيح»، وفي (ت)، (م/ت)، (ف)، ونسخة المزي كما في التحفة (١٧٠/٤): «حسن».

(٢) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.
انظر تهذيب الكمال (٣٢٢/٢٤)، والتقريب (ص ٨٢٠).

(٣) سعيد: بن أبي عروبة.
انظر تهذيب الكمال (٧/١١).

(٤) شهر بن حوشب: «صدوق، كثير الإرسال والأوهام».
تقدمت ترجمته في (٢١١/٢).

(٥) غنم: بفتح المعجمة وسكون النون.
التقريب (ص ٥٩٥).

(٦) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لعنعنتي «قتادة» و«سعيد بن أبي عروبة»، وللكلام في «شهر بن حوشب»، والحديث «صحيح».
تقدم تخريجه في (كتاب البيوع - باب ٣٧ - حديث ١١٦٧).
ورواه من حديث عمرو بن خارجة ﷺ:
النسائي (كتاب الوصايا - باب إبطال الوصية للوارث - ٢٤٧/٦) من طريق أبي عوانة.
وابن ماجه (كتاب الوصايا - باب لا وصية لوارث - ٩٠٥/٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة.
كلاهما عن قتادة به نحوه.

٥ - باب الدين يبدأ [به][1] قبل الوصية[2]

٨/١٦٣٤ - **نا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، قال**: نا سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق[3]، عن الحارث[4]، **أو عاصم**[5]، **أو غيره**، عن علي، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية، **فقال: إنهم يقرؤون** الوصية قبل الدين.

٩/١٦٣٥ - **نا يوسف بن موسى القطان**[6]، **قال: نا وكيع**، قال: نا سفيان.

١٠/١٦٣٦ - ونا بندار **محمد بن بشار، قال**: نا يزيد بن هارون، **عن** سفيان - **واللفظ ليوسف** - عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، **قال**: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية،

---

(١) سقطت الكلمة من الأصل (ق ١٧٢/ ب).

(٢) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية.

(٣) أبو إسحاق: السبيعي.

انظر تهذيب الكمال (١٠٤/٢٢).

(٤) الحارث: بن عبدالله الهمداني. «في حديثه ضعف».

تقدمت ترجمته في (١٤٧/٢).

(٥) عاصم: لعله ابن ضمرة السلولي.

فقد روى عن علي ﷺ.

كما في تهذيب الكمال (٤٩٧/١٣)، وهو «صدوق» كما في التقريب (ص ٤٧٢).

ولم أقف على الحديث من طريقه !!

والحديث مشهور برواية الحارث له عن علي، وتفرده به.

(٦) يوسف بن موسى القطان: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١٩٨/١).

وأنتم تقرؤون ﴿ مِن بَعْدِ وَصِيَّة يُوصَى بِهَا أَو دَيْنٍ ﴾[1]، وإن أعيـان بـني الأم يتوارثون دون بني العلات[2].

[و][3] العمل على هذا عند عامة أهـل العلـم: أنـه يبـدأ بـالدين قبـل الوصية.

---

(١) سورة النساء، من الآية ١٢.

(٢) أسانيد الطوسي الثلاثة ((ضعيفة))؛ لأن مدارها على الحارث.

وقد تقدم تخريج الحديث في (كتاب الفرائض - باب في ميراث الإخوة مـن الأب والأم - حديث ١٥٨٩).

(٣) من الجامع (٤/٤٣٥)، وقد سقط من الأصل (ق ١٧٢/ ب).

٦ - باب ما جاء
في الرجل يتصدق أو يعتق عند موته[١]

١٦٣٧/١١ - نا محمد بن بشار، قال: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا سفيان[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن أبي حبيبة[٤]، قال: أوصى إليَّ أخي بطائفة من ماله، فلقيت أبا الدرداء، فقلت: إن أخي أوصى [إليَّ][٥] بطائفة من ماله، فأين أجعله: في الفقراء، أو المساكين، أو المجاهدين؟ قال: أما [أنا][٦] فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَثَلُ الَّذِي يُعْتِقُ عِنْدَ المَوتِ مَثَلُ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ»[٧].

---

(١) وفي (ع): باب الصدقة عند الموت، وفي (ي): باب الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت.

(٢) سفيان: هو الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١٦١/١١).

(٣) أبو إسحاق: السبيعي.
انظر تهذيب الكمال (١٠٨/٢٢).

(٤) (د ت س) أبو حبيبة الطائي.
ذكره ابن حبان في الثقات.
تفرد أبو إسحاق السبيعي بالرواية عنه.
وذكر له ابن حجر حديث الباب وقال: ولا يعرف له غيره.
وقال الذهبي: «لا يدرى من هو؟».
وقال ابن حجر: «مقبول». من الثالثة.
التقريب (ص ١١٣١)، وثقات ابن حبان (٥٧٧/٥)، وتهذيب الكمال (٢٢٦/٣٣)، وتهذيب التهذيب (٦٨/١٢)، والميزان (٥١٣/٤).

(٥) من الجامع (٤٣٥/٤)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٢/ ب).

(٦) من الجامع (٤٣٥/٤)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٢/ ب).

(٧) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لجهالة عين «أبي حبيبة»، والحديث «ضعيف».
رواه أحمد (١٩٦/٥، ١٩٧، ٤٤٨/٦).

يقال : هذا حديث «حسن صحيح». /

آخر كتاب الوصايا

= وأبو داود (كتاب العتق - باب في فضل العتق في الصحة - ٤/٢٧٦) عن محمد بن كثير، عن سفيان به نحوه.

والنسائي (كتاب الوصايا - باب الكراهية في تأخير الوصية - ٦/٢٣٨) عن محمد بن بشار قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسحاق به نحوه.

ورواه أبو أحمد الحاكم في الكنى (٤/١٨٨) من طريق محمد بن بشار، عن ابن مهدي به نحوه مختصرًا.

وأول كتاب الولاء[1]

١ - باب ما جاء [أن][2] الولاء لمن أعتق[3]

١٦٣٨/١ - **نا محمد بن بشار**، **قال**: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا سفيان[4]، عن منصور[5]، عن إبراهيم[6]، عن الأسود[7]، عن عائشة، أنها أرادت أن تشتري بريرة، فاشترطوا الولاء.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**اشْتَرِيهَا؛ فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ، أَو لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ**»[8].

(وفي الباب) عن ابن عمر.

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

والعمل على هذا عند أهل العلم.

---

(١) وفي (ع): أبواب الولاء، وفي (ح)، (ص): كتاب الولاء والهبة عن رسول الله ﷺ، وفي (م/ع)، (ت)، (م/ت): أبواب الولاء والهبة عن رسول الله ﷺ.

(٢) من الجامع (٤/٤٣٧)، وقد سقط من الأصل (ق ١٧٣/ أ).

(٣) وفي (ص): باب ما جاء في الولاء لمن أعتق، وفي (ي): باب أن الولاء لمن أعتق.

(٤) سفيان: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١١/١٦٠).

(٥) منصور: بن المعتمر.

انظر تهذيب الكمال (٢٨/٥٤٧).

(٦) إبراهيم: بن يزيد النخعي.

انظر تهذيب الكمال (٢/٢٣٤).

(٧) الأسود: بن يزيد النخعي.

انظر تهذيب الكمال (٣/٢٣٤).

(٨) إسناد الطوسي «صحيح»، مخرج لرجاله في الكتب الستة.

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب ما يرث النساء من الولاء - ٤/١٦٩).

من طريق وكيع، عن سفيان، عن منصور به نحوه.

٢ - وباب منه[١]

٢/١٦٣٩ - نا محمد بن عثمان العجلي، قال: نا أبو أسامة[٢]، عن هشام[٣]، قال: حدثني أبي، عن عائشة، قالت: دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ فقالت: إن أهلي كاتبوني عن تسع، أو في تسع سنين، في كل سنة فأعينيني، فقلت لها: إن شاء أهلك أن أعد لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لي فعلت.

فذكرت ذلك لأهلها فأبوا أن يكون الولاء إلا لهم.

(ق ١٧٢/ب) فذكرت ذلك لي، فقلت: لاها الله إذاً، / وانتهرتها، فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وسألني فأخبرته، فقال: «اِشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمْ، فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

ففعلت، ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية، فحمد الله وأثنى عليه [بما][٤] هو أهله، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ [أَقْوَامٍ][٥] يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا [لَيسَتْ][٦] في كِتَابِ اللهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيسَ في كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ.

---

(١) هذا الباب متقدم في الأصل (ق ١٧٢/ ب) عن الذي قبله، وأخرته إلى هذا الموضع لأن في حاشية الورقة المذكورة إشارة إلى تأخيره.

(٢) أبو أسامة: حماد بن أسامة.
انظر تهذيب الكمال (٧/ ٢٢٠).

(٣) هشام: بن عروة.
انظر تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٣٤).

(٤) وفي الأصل (ق ١٧٣/ أ): «ما».

(٥) من الجامع (٤/ ٤٣٦)، وفي الأصل (ق ١٧٣/ أ): «لأقوام».

(٦) من الجامع (٤/ ٤٣٦)، وفي الأصل (ق ١٧٣/ أ): «ليس».

كِتَابُ ا للهِ أَحَقُّ، وَشَـرْطُ ا للهِ أَوْثَـقُ، مَـا بَـالُ رِجَـالٍ مِنْكُـمْ يَقُـولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتِقْ يَا فُلاَنُ وَلِي الوَلاَءُ إِنْ أُعْتِقَ»[1].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وقد رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وروي **هذا** من غير وجه عن عائشة.

والعمل على هذا عند أهل العلم أن الولاء لمن أعتق[2].

---

(١) إسناد الطوسي «صحيح»، رجاله رجال البخاري ومسلم؛ غير العجلي فليس من رجال مسلم في الصحيح.

والحديث رواه البخاري (كتاب المكاتب - باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس - ٨٦/٢) عن عبيد بن إسماعيل.

ومسلم (كتاب العتق - باب إنما الولاء لمن أعتق - ١١٤٢/٢ / رقم ٨) عن محمد بن العلاء الهمداني.

كلاهما عن أبي أسامة، حدثنا هشام بن عروة به نحوه.

وهذا سياق مسلم.

(٢) من فوائد الاستخراج:

١ - ذكر مدة إمهال بريرة لها وأنها تسع سنين.

٢ - زيادة ذكر انتهار عائشة لبريرة رضي الله عنها، وسماع رسول الله ﷺ لذلك.

٣ - زيادة ذكر قيام رسول الله ﷺ في خطبة.

٤ - زيادة قول النبي ﷺ: «كتاب الله أحق ... الخ الحديث».

٣ - باب ما جاء
في النهي عن بيع الولاء وهبته[١]

٣/١٦٤٠ - نا **محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن محمد الزهري**[٢]، **قالا**: نا سفيان بن عيينة، قال: نا عبد الله بن دينار **مولى ابن عمر**، قال: سمعت ابن عمر يقول: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيعِ الوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ»[٣].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، **هذا الحديث** وقد رواه شعبة، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار.

ويروى عن شعبة، قال: لوددت أن عبد الله بن دينار حين حدث بهذا الحديث أذن لي حتى كنت أقوم إليه فاقبل رأسه.

وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهو وهم وهم فيه يحيى بن سليم[٤].

---

(١) وكذا في (ص)، وفي (ع): باب النهي عن بيع الولاء، وفي (م/ع)، (ح): باب ما جاء في النهي عن بيع الولاء وعن هبته، وفي بقية الطبعات: باب النهي عن بيع الولاء وهبته.

(٢) عبد الله بن محمد الزهري. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١/١٥١).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه مسلم (كتاب العتق - باب النهي عن بيع الولاء وهبته - ٢/١١٤٥/ رقم ١٦) من طريق متعددة، ومنها طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن دينار به مثله.

(٤) يحيى بن سليم الطائفي. «ضعيف» في عبيد الله بن عمر؛ فقد حدث عنه بأحاديث مناكير أخطأ فيها.
كما في تهذيب التهذيب (١١/٢٢٦، ٢٢٧).

والصحيح عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

هكذا روى عن عبيد الله بن عمر غير واحد .

وتفرد عبد الله بن دينار بهذا الحديث[1] .

---

(١) من فوائد الاستخراج :

١ - زيادة لفظة «مولى ابن عمر» تعريفًا بعبد الله بن دينار .

٤ - باب فيمن تولى غير مواليه[١]

١٦٤١/٤ - **نا علي بن مسلم، قال**: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: خطبنا علي **رضي الله عنه**، فقال: من زعم أن عندنا شيئًا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة - قال: صحيفة فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات - فقد كذب.

قال: وفيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيرٍ إِلَى ثَورٍ[٢]، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَو آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَومَ القِيَامَةِ عَدْلٌ وَلاَ صَرفٌ[٣].

وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى أَدْنَاهُمْ - **يَعْنِي بِهَا** -[٤].

---

(١) وفي (ع): باب من تولى غير مواليه، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه.

(٢) عير: جبل يقع جنوب المدينة، ممتد من الغرب إلى الشرق، ويشرف طرفه الغربي على ذي الحليفة، وطرفه الشرقي على المنطقة المتصلة بمنطقة قباء من جهة الجنوب الغربي، وهو حد حرم المدينة من الجنوب.

وثور: جبل صغير بشمال المدينة؛ شمال جبل أحد، ويحده طريق الخليل غربًا، ، ويسميه العوام في هذا العصر جبل الدقاقات، وهو حد حرم المدينة شمالاً.

فضائل المدينة (ص ٤٠، ص ٤١)، وآثار المدينة (ص ٢٠٩)، والمعالم الأثيرة (ص ٢٠٤، ص ٨٤)، ومقالة في تحديد موضع جبل ثور، د. عبد العزيز القارئ (جريدة المدينة / عدد رقم ٨٣٢٩).

(٣) العدل: الفدية، وقيل الفريضة، والصرف: التوبة، وقيل النافلة.

النهاية (٢٤/٣)، وغريب الحديث للهروي (١٦٧/٣، ١٦٨)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٥٨٦/١) مادة «صرف».

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب إثم من تبرأ من مواليه - ١٦٨/٤، ١٦٩)، من طريق جرير.

ومسلم (كتاب الحج - باب فضل المدينة - ٩٩٤/٢، ٩٩٥/رقم ٤٦٧) من طريق أبي معاوية.

كلاهما عن الأعمش به نحوه.

٥/١٦٤٢ - نا محمد بن بشار، نا عبدالرحمن[١]، نا سفيان[٢]، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، **نحوه. وزاد فيه**: «**وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ**[٣] فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»[٤].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(١) عبدالرحمن: بن مهدي.

انظر تهذيب الكمال (١٧/٤٣٠).

(٢) سفيان: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٧).

(٣) وفي جامع الترمذي (٤/٤٣٩): «... أو تولى غير مواليه ...».

(٤) إسناد الطوسي «صحيح»، مخرج لرواته في الكتب الستة.

والحديث رواه مسلم (كتاب الحج - باب فضل المدينة - ٢/٩٩٩ / رقم ٤٦٨).

من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش به نحوه.

٥ - باب ما جاء
في الرجل ينتفي من ولده[1]

١٦٤٣/٦ - نا يحيى بن حكيم المقومي، وعبد الله بن محمد الزهري[2]**، وأبو يحيى المقرئ، قالوا**: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، / عن أبي هريرة قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتي ولدت غلامًا أسود!. (ق ١٧٣/أ)

فقال: «هَلْ لَكَ مِنْ إبلٍ؟».

قال: نعم. قال: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟».

قال: حمر. قال: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَق؟»[3].

قال: إن فيها لورقًا. قال: «أَنَّى أَتَاهَا [ذَلِكَ][4]؟ قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ»[5].

قال: «فَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ»[6].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(١) وفي (ع): باب الرجل ينتفي من ولده.

(٢) عبد الله بن محمد الزهري. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) الأورق: اللون بين السواد والغبرة، ويقال له: الأسمر.
وقال ابن الأعرابي: ما كان لونه لون الرماد.
غريب الحديث للهروي (٩٨/٢)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٤٦٥/٢)، والنهاية (١٧٥/٥).

(٤) من الجامع (٤٤٠/٤)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٣/ أ).

(٥) أي لعله جذبه عرق في آبائه؛ فكان في أصوله من لونه أسود فأشبهه.
عارضة الأحوذي (٢٨٩/٨)، وتحفة الأحوذي (٣٢٦/٦).

(٦) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الطلاق - باب إذا عرض بنفي الولد - ٢٧٨/٣) من طريق مالك.
ومسلم (كتاب اللعان - ١١٣٧/٢ / حديث رقم ١٨) من طريق سفيان بن عيينة.
كلاهما عن الزهري به نحوه.

٦ - باب ما جاء في القافة[١]

١٦٤٤/٧ - **نا محمد بن عبد الله المقرئ، وعبد الله بن محمد الزهري**[٢]**، قالا**: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: **دخل علي رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ذات يوم** مسرورًا، فقال: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا **المُدْلِجِيَّ**[٣]، **دَخَلَ فَرَأَى** أُسَامَةَ بن زَيدٍ، وَزَيدَ بن حَارِثَةَ عَلَيهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ أَقْدَامٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ»[٤].

قال أبو يحيى[٥] **في حديثه: هذا في القافة.**

---

(١) وفي (ع): باب القافة.

والقافة: الاستدلال بالخلقة على النسب، وهو من قاف الأثر إذا تتبعه.

عارضة الأحوذي (٢٩١/٨).

(٢) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) «مجزز» بمعجمات، الأولى وهي الجيم مفتوحة، يليها الزاي؛ الأولى مشددة مكسورة.

توضيح المشتبه (٧٦/٨)، والإكمال (٢١٨/٧).

و «المدلجي» بضم الميم، وسكون الدال المهملة، وكسر اللام، وفي آخرها جيم. هذه النسبة إلى بني مدلج، وهم من القافة الذين يلحقون الأولاد بالآباء.

الأنساب (١٤٨/١٢).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الفرائض - باب القائف - ١٧٠/٤).

ومسلم (كتاب الرضاع - باب العلم بإلحاق القائف الولد - ١٠٨٢/٢ / رقم ٣٩).

كلاهما من طريق سفيان، عن الزهري به نحوه.

(٥) أبو يحيى هو: محمد بن عبد الله المقرئ.

الكنى لمسلم (٩١٠/٢).

٨/١٦٤٥ - **نا محمد بن علي**[١]**، نا أبو موسى الأنصاري**[٢]**، وعبد الله بن محمد الزهري**[٣]**، قالا**: نا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسرور، **فقال**: «**يَا عَائِشَةُ**؛ إِنَّ مُجَزِّزًا الْمُدْلِجِيَّ **دَخَلَ عَلَيَّ** فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ»[٤].

---

(١) مر بنا ثلاثة من شيوخ الطوسي ممن يحمل هذا الاسم، وهم: الحكيم الترمذي (١/١٥٨)، والجرجاني (٢/٤٢٩)، وابن طرخان (٢/١٠).

ولم أتمكن من معرفة أيهم هو في إسناد الطوسي هذا.

(٢) لم أقف عليه !!

(٣) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».

تقدم في (١/١٥١).

(٤) إسناد الطوسي فيه من لم أقف على ترجمته، والحديث «صحيح» تقدم تخريجه.

٧ - باب في

حث النبي صلى الله عليه وسلم على التهادي[١]

روى محمد بن [سواء][٢]، قال: نا أبو معشر[٣]، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَهَادَوْا، فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ[٤].

لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَو شِقَّ فِرْسِنِ شَاةٍ[٥]»[٦].

هذا حديث «غريب» من هذا الوجه.

---

(١) وفي (ع): باب الحث على الهدية، وفي (ي): باب حث النبي ﷺ على الهدية، وفي (ت)، (م/ت)، (ف): باب ما جاء في حث النبي ﷺ على الهدية.

(٢) من الجامع (٤/٤٤١)، وفي الأصل (ق ١٧٣/ ب): «سوار».

(٣) أبو معشر: نجيح بن عبد الرحمن السندي. «ضعيف ...».
تقدمت ترجمته في (٢/٢٤٣).

(٤) الوحر بالتحريك: أشد الغضب والحقد.
عارضة الأحوذي (٨/٢٩٣)، والنهاية (٥/١٦٠)، وغريب الحديث لابن الجزري (٢/٤٥٦).

(٥) الفرسن: بكسر الفاء والسين: عظم قليل اللحم، وهو خف البعير، كالحافر للدابة.
النهاية (٣/٤٢٩)، ومشارق الأنوار (٢/١٥٣).

(٦) الحديث «علقه» الطوسي، وإسناده لدى الترمذي «ضعيف»؛ لضعف أبي معشر، والحديث «ضعيف».
رواه أحمد (٢/٤٠٥) من طريق أبي معشر.
وصحح الحديث بلفظ: «تهادو تحابوا».
انظر إرواء الغليل (٦/٤٤-٤٧).

٨ - باب في

كراهية الرجوع في الهبة

١٦٤٦/٩ - نا يوسف بن موسى القطان[١]**، نا جرير بن عبدالحميد، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن عكرمة،** عن ابن عباس، **قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الرَّاجِعُ في هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ في قَيئِهِ، لَيسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ»**[٢].

يقال: هذا حديث «صحيح غريب»[٣][٤].

قال الشافعي: لا يحل لمن وهب هبة أن يرجع فيها إلا الوالد؛ فله أن يرجع فيما أعطى ولده، واحتج بحديث ابن أبي عدي، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب[٥]، قال: حدثني طاووس، عن ابن عمر، وابن عباس، يرفعان الحديث إلى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال: «لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا إلاَّ الوَالِدُ مَا[٦] يُعْطِي لِوَلَدِهِ.

وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ في قَيئِهِ».

---

(١) يوسف بن موسى القطان: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٩٨/١).

(٢) إسناد الطوسي «حسن».
والحديث رواه البخاري (كتاب الحيل - باب في الهبة والشفعة - ٢٠٦/٤) عن أبي نعيم، حدثنا سفيان به نحوه.

(٣) وفي طبعات الجامع، ونسخة المزي كما في التحفة (١١١/٥): «حسن صحيح».

(٤) الحديث من هذا الوجه بهذا اللفظ من زيادات الطوسي.

(٥) عمرو بن شعيب: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢١١/٢).

(٦) هكذا في الأصل (ق ١٧٣/ ب)، وفي جامع الترمذي (٤٤٢/٤): «فيما».

١٠/١٦٤٧ – نا بذلك يحيى بن حكيم المقومي، قال: نا ابن أبي عدي[١].

آخر كتاب الولاء والهبة

(١) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «صحيح».
رواه أبو داود (كتاب البيوع - باب الرجوع في الهبة - ٨٠٨/٣) من طريق يزيد بن زريع.
والنسائي (كتاب الهبة - باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده - ٢٦٥/٦).
وابن ماجه (كتاب الهبات - باب من أعطى ولده ثم رجع فيه - ٧٩٥/٢) من طريق ابن أبي عدي.
كلاهما عن حسين المعلم به نحوه.

أول كتاب القدر(١)

١ - باب ما جاء في الخوض في القدر(٢)

روى عبدالله بن معاوية الجمحي، قال: نا صالح المري(٣)، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر، فغضب حتى احمر وجهه، حتى كأنما فقئ في وجنتيه الرمان، فقال: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ؟ [أَمْ](٤) بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ. عَزَمْتُ عَلَيكُمْ، **عَزَمْتُ عَلَيكُمْ** أَنْ لاَ تَنَازَعُوا فِيهِ»(٥).

---

(١) وكذا في (ع)، وفي (ح)، (ص): كتاب القدر عن رسول الله ﷺ، وفي بقية طبعات الجامع: أبواب القدر عن رسول الله ﷺ.

(٢) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر، وفي بقية طبعات الجامع: باب ما جاء من التشديد في الخوض في القدر.

(٣) (ت) صالح بن بشير بن وادع المري - بضم الميم وتشديد الراء - أبو بشر البصري، القاص الزاهد.

«ضعفه» ابن المديني، وابن معين، والنسائي، والبخاري، والدارقطني، وغيرهم.

«وفسر» جرحه بغلبة الصلاح عليه حتى غفل عن الإتقان، فكثر تحديثه بالمنكرات والواهيات فاستحق الترك.

توفي سنة ١٧٢هـ. من السابعة.

التقريب (ص ٤٤٣)، وسؤالات ابن أبي شيبة (ص ٥٦)، وسؤالات ابن طهمان (ص ٦٦)، وضعفاء النسائي (ص ٥٧)، والعلل الكبرى (٩٦٨/٢)، وتهذيب التهذيب (٣٨٣،٣٨٢/٤).

(٤) من الجامع (٤٤٣/٤)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٣/ ب).

(٥) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف صالح المري.

والحديث «علقه» الطوسي، وهو «حسن لغيره».

رواه أبو يعلى (٤٣٣/١٠)، وابن حبان في المجروحين (٣٧٢/١) من طريق صالح المري به نحوه.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رواه أحمد (١٩٥،١٧٨/٢). =

(وفي الباب) عن عائشة، وأنس.

وهذا حديث «غريب»[1] لا نعرفه إلا من هذه الوجه، من حديث / (ق ١٧٣/ب) صالح المري.

وصالح المري **له مناكير**، وصالح المري له غرائب ينفرد بها.

= وابن ماجه (المقدمة - باب في القدر - ٣٣/١).

كلاهما من طريق داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر... الحديث نحوه.

قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».

مصباح الزجاجة (١٤/١).

(١) هكذا في طبعات الجامع التي بين يدي، وقال عزت عبيد الدعاس: «وفي الظاهرية: هذا حديث حسن».

وفي (ت)، ونسخة المزي كما في التحفة (٣٥٢/١٠): حسن غريب.

٢ - باب ما جاء في إثبات القدر
وما ذكر من تقدير القضاء
قبل أن يخلق الخلق(١)

١٦٤٨/١ - **نا محمد بن معاوية البغدادي**(٢)، **قال: نا عباد بن العوام أبو سهل، قال**: نا عبد الواحد بن سليم(٣)، **قال: سمعت** عطاء، قال: سألت الوليد بن عبادة بن الصامت، **كيف كان في** وصية أبيك حين حضره الموت؟

قال: دعاني فقال: أي بني، اتق الله، ولن تتقي الله، **ولن تبلغ العلم** حتى تؤمن بالله **وحده**، والقدر خيره وشره.

---

(١) هذا التبويب من زيادات الطوسي، والحديث المخرج فيه، رواه الترمذي في الباب رقم (١٧) من كتاب القدر، ولم يعنون له (٤٥٧/٤).

(٢) محمد بن معاوية الأنماطي البغدادي. «صدوق، ربما وهم».
تقدمت ترجمته في (١٢٧/٢).

(٣) (ت) عبد الواحد بن سليم المالكي، البصري.
قال أحمد: «حديثه حديث منكر، أحاديثه موضوعة».
وقال ابن معين: «ضعيف».
وقال أبو حاتم: «شيخ».
وقال النسائي: «ليس بثقة».
وقال العقيلي: «مجهول في النقل، وحديثه غير محفوظ، ولا يتابع عليه».
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال الذهبي في الكاشف: «ضعفوه».
وقال في الميزان: «والعجب أن ابن حبان ذكره في الثقات».
وقال ابن حجر: «ضعيف». من السابعة.
التقريب (ص ٦٣١)، والجرح والتعديل (٢١/٩)، والكامل (١٩٣٨/٥)، وضعفاء النسائي (ص ٦٩)، وضعفاء العقيلي (٥٣/٣)، وثقات ابن حبان (١٢٣/٧)، والكاشف (٦٧٢/١)، والميزان (٦٧٣/٢).

قال : قلت : يا أبة : وكيف لي أن أؤمن بالقدر خيره وشره ؟ قال : تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، على هذا القدر .

إن مت على غير هذا دخلت النار .

إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول][1] : «إن أول ما خلق الله القلم ، فقال **له** : اكتب قال : **يا رب** ؛ وما أكتب ؟ قال : اكتب القدر» .

قال : «فجرى القلم **في تلك الساعة** بما هو كائن إلى الأبد»[2] .

هذا حديث «**حسن**»[3] .

(وفي الباب) **عن ابن عمر** ، وابن عباس[4] .

---

(١) من الجامع (٤/٤٥٨) ، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٤/ أ) .

(٢) إسناد الطوسي «ضعيف» ؛ لضعف «عبد الواحد بن سليم» .

والحديث «حسن لغيره» .

رواه الترمذي في موضع آخر غير هذا الموضع ، وهو (كتاب التفسير - باب ومن سورة ن - ٥/٤٢٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (١/٤٩) .

من طريق عبد الواحد بن سليم به نحوه .

ورواه أحمد (٥/٣١٧) ، وابن أبي عاصم في السنة (١/٥٠) ، والآجري في الشريعة (ص ١٧٧) .

من طريق أيوب بن زياد الحمصي ، عن عبادة بن الوليد ، عن أبيه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ الحديث نحوه . وأيوب بن زياد تفرد ابن حبان بتوثيقه كما في الثقات (٦/٥٨) .

ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١/٤٨) وفيه ابن لهيعة . وهو صدوق مختلط .

كما في التقريب (ص ٥٣٨) .

وانظر النهج السديد (ص ٢٦١) .

(٣) وفي نسخة المزي كما في التحفة (٤/٢٦١) : حسن صحيح غريب ، وفي كتاب التفسير من جامع الترمذي : حسن غريب ، وفي بقية الطبعات : غريب .

(٤) من فوائد الاستخراج :

١ - زيادة التبويب على الحديث .

٢ - زيادات في متن الحديث ليست في الجامع ، وهي قوله ﷺ : «ولن تبلغ العلم» ، وقول الوليد : «يا أبة ...» إلى قول أبيه رضي الله عنه : «على هذا القدر» ، وقوله ﷺ : «في تلك الساعة» .

٣ - باب ما جاء
في احتجاج آدم وموسى عليهما السلام[١]

١٦٤٩/٢ - نا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني، قال: نا عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: نا أبو هارون[٢]، عن أبي سعيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ آدَمَ وَمُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيهِمَا احْتَجَّا، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَهُ، فَبِمَ عَصَيتَ رَبَّكَ؟ أَهْبَطْتَنَا مِنَ الجَنَّةِ إِلَى الأَرْضِ، وَخُلِقَتِ النَّارُ.

فَلَو أَنَّكَ لَمْ تَعْصِ رَبَّكَ لَم يُصِبْنَا هَذَا الشَّقَاءُ!! وَأَنْتَ الَّذِي أَشْقَيتَنَا وَأَغْوَيْتَنَا!!

فَأَقْبَلَ إِلَيهِ آدَمُ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ وَبِرِسَالاتِهِ، هَلْ مِنْ شَيءٍ كَانَ اللهُ يَعْلَمُهُ قَبلَ أَنْ يَخْلُقَنِي أَنَّهُ يَكُونُ إِلاَّ سَيَكُونُ؟»

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَحَجَّ آدَمُ ثَلاثًا». كأني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بهن هكذا: ثلاثًا.

وأومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة أصابع[٣].

---

(١) وفي (ت)، (م/ت)، (ف): «باب». بغير عنوان، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

(٢) أبو هارون: العبدي، عمارة بن جوين. «متروك».

تقدمت ترجمته في كتاب البر - باب ما جاء في أدب الخادم - رقم ٣٤ - حديث عام ١٥٢٩).

(٣) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»، والحديث «صحيح».

رواه ابن أبي عاصم في السنة (٦٥/١)، والبزار (٢٢/٣ / كشف الأستار)، وأبو يعلى (٤١٤/٢).

من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد مرفوعًا.

(وفي الباب) عن عمر، وجندب، **وأبي هريرة**.

وهذا حديث «**حسن**»[1].

فأما حديث أبي هريرة:

فرواه المعتمر بن سليمان، عن سليمان **التيمي**، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيهِمَا السَّلاَمُ.

قَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ؛ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ؛ أَغْوَيتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الجَنَّةِ.

قَالَ: فَقَالَ آدَمُ: وَأَنْتَ يَا مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلاَمِهِ؛ تَلُومُنِي عَلَى عَمَلٍ عَمِلْتُهُ؛ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ؟

قَالَ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيهِمَا»[2].

= وهذا إسناد البزار، أما إسناد الآخرين فموقوف.

قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى والبزار مرفوعًا، ورجالهما رجال الصحيح».

المجمع (١٩١/٧).

وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موقوف في حكم المرفوع.

تخريجه لكتاب السنة.

(١) ذكر الطوسي الحكم على الحديث مرتين:

فمرة قال كما في هذا الموضع: «حسن»، وقال مرة اخرى - كما سيأتي -: «غريب»، ونص الحكم لدى الترمذي - في مكان واحد - هو: «حسن صحيح غريب».

وفي نسخة المزي كما في تحفة الأشراف (٣٥٥/٩): «حسن غريب».

(٢) علق الطوسي الحديث ولم يسنده، وهو في جامع الترمذي (٤٤٤/٤) مسند من هذا الوجه.

والحديث رواه البخاري (كتاب القدر - باب تحاج آدم وموسى عند الله - ١٤٦/٤).

ومسلم (كتاب القدر - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام - ٢٠٤٢/٤ / رقم ١٣).

كلاهما من طريق عمرو، عن طاووس، عن أبي هريرة به نحوه.

وهذا حديث «**غريب**» من حديث سليمان التيمي عن الأعمش.

وقد روى بعض أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن أبي صالح، **عن أبي سعيد**، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٤ - باب في الشقاء والسعادة[1]

٣/١٦٥٠ - نا محمد بن بشار، **قال: نا محمد بن جعفر**، وعبد الرحمن بن مهدي، قالا: نا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله[2]، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب، أنه قال **للنبي** صلى الله عليه وسلم: أرأيت ما نعمل فيه؛ أفرغ منه أم أمر **يستأنف**، أو أمر مبتدع؟

قال: «فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ».

قال: أفلا نتكل؟

قال: «**اِعْمَلِ ابنَ الخَطَّابِ**، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ؛ أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ / مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ **فَهُوَ** يَعمَلُ لِلشَّقَاءِ». (ق ١٧٤/أ)

قال عبد الرحمن بن مهدي: أو أمر مبتدأ، أو مبتدع[3].

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء في الشقاء والسعادة.

(٢) عاصم بن عبيد الله: «ضعيف».

تقدمت ترجمته في (٢٤٦/٢).

وقد تصحف اسم أبيه في (م/ع)، (ح) إلى: «عاصم بن عبد الله».

(٣) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف «عاصم بن عبيد الله»، والحديث «صحيح».

رواه أحمد (٢٩/١)، وابن أبي عاصم في السنة (٧١/١)، والبزار (٢٣٢/١، ٢٣٣)، وقال: هذا الحديث قد روي عن عمر من غير وجه.

كلهم من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة به نحوه.

ورواه الترمذي (كتاب التفسير - باب تفسير سورة هود - ٢٨٩/٥) من طريق سليمان بن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر به نحوه.

وسليمان بن سفيان: «ضعيف» كما في التقريب (ص ٤٠٨).

ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٧١/١ / رقم ١٦٢) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر به نحوه.

وابن حبان (ص ٤٤٨ / رقم ١٨٠٧ / الموارد) من طريق ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن عمر به نحوه.

(وفي الباب) عن علي، وحذيفة بن أسيد[1]، وأنس، وعمران بن حصين.

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

(١) أسيد: بفتح أوله، وكسر السين المهملة، وسكون المثناة تحت، تليها دال مهملة. توضيح المشتبه (٢١٢/١)، والتقريب (ص ٢٢٦).

٥ - باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم[١]

٤/١٦٥١ - **نا يوسف بن موسى القطان**[٢]، **قال: نا جرير بن عبد الحميد**، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله[٣]، قال: نا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال: «إِنَّ **خَلْقَ** أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يومًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ **يَبْعَثُ** اللهُ إِلَيهِ المَلَكَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: رِزْقَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٌّ أو سَعِيدٌ.

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَينَهُ وَبَينَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، **ثُمَّ يُدْرِكُهُ مَا سَبَقَ لَهُ مِنَ الكِتَابِ فَيَعْمَلُ** بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا.

وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَينَهُ وَبَينَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، **ثُمَّ يُدْرِكُهُ مَا سَبَقَ لَهُ فِي الكِتَابِ فَيَعْمَلُ** بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»[٤].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

(وفي الباب) عن أنس بن مالك، وأبي هريرة.

وقد روى شعبة، والثوري، **ويحيى القطان، ووكيع، وأبو معاوية هذا الحديث** عن الأعمش.

---

(١) وفي (ي): باب أن الأعمال بالخواتيم.

(٢) يوسف بن موسى القطان: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١/١٩٨).

(٣) عبد الله: هو ابن مسعود. كما في الجامع (٤/٤٤٦).

(٤) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه البخاري (كتاب القدر - باب في القدر - ٤/١٤٣).

ومسلم (كتاب القدر - باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ... - ٤/٢٠٣٦ / رقم ١).

كلاهما من طريق شعبة، عن الأعمش به نحوه.

٦ - باب ما جاء

كل مولود يولد على الفطرة[١]

١٦٥٢/٥ - نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: نا أبو معاوية[٢]، قال: نا الأعمش.

١٦٥٣/٦ - ونا يوسف بن موسى[٣]، **قال: نا جرير**[٤]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى **هَذِهِ الفِطْرَةِ**، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ».

فقال رجل: يا رسول الله؛ **أرأيت إن مات** قبل ذلك؟

قال: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»[٥].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

روى شعبة، وغيره، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وكذلك رواه وكيع، عن الأعمش **بنحوه**.

---

(١) وفي (ي): باب ما جاء في كل مولود يولد على الفطرة.

(٢) أبو معاوية: محمد بن خازم.
انظر تهذيب الكمال (١٢٤/٢٥).

(٣) يوسف بن موسى: القطان. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٩٨/١).

(٤) جرير: بن عبد الحميد.
انظر تهذيب الكمال (٥٤١/٤).

(٥) إسناد الطوسي رقم (١٦٤١): «صحيح»، وإسناده رقم (١٦٤٢): «حسن».
والحديث رواه مسلم (كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة... - ٢٠٤٨/٤ / رقم ٢٣).
من طريقي أبي معاوية وجرير، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح به نحوه.

٧ - باب ما جاء

لا يرد القدر إلا الدعاء

وقدر الله المقادير قبل خلق السموات والأرض[١]

١٦٥٤/٧ - نا محمد بن الرازي[٢]، قال: نا يحيى بن الضريس[٣]، عن أبي مودود[٤]، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان قال:

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء، وفي (ي): باب ما جاء في لا يرد القدر إلا الدعاء.

(٢) (د ت ق) محمد بن حميد بن حيان الرازي.
«وثقه» ابن معين، وأثنى عليه الإمام أحمد.
«وجرحه» آخرون، فقال البخاري: «حديثه فيه نظر».
وقال النسائي والجوزجاني: «غير ثقة».
زاد الجوزجاني: «رديء المذهب».
و «كذبه» أبو زرعة والكوسج.
ودفع ابن خزيمة توثيق أحمد فقال: «إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلاً».
وقال الذهبي وابن حجر: «ضعيف».
ورجح الذهبي في الميزان جرحه فقال: «وثقه جماعة، والأولى تركه». من العاشرة.
توفي سنة (٢٤٨هـ).
التقريب (ص ٨٣٩)، وتاريخ بغداد (٢٥٩/٢)، والشجرة (ص ٣٨٧)، والأوسط (٢٧٠/٢)، والكاشف (١٦٦/٢)، والميزان (٥٣٠/٣)، وتهذيب الكمال (٩٧/٢٥ - ١٠٨).

(٣) (م ت) يحيى بن الضريس - بمعجمة ثم مهملة، مصغر - البجلي، الرازي، القاضي.
«وثه» ابن معين والذهبي.
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما خلط».
وقال النسائي: «ليس به بأس».
وقال ابن حجر: «صدوق». من التاسعة.
مات سنة ثلاث ومائتين.
وتوثقيه هو الراجح عندي؛ لأن الثقات قد يخطئون، ولكن لا يكثر ذلك منهم.
التقريب (ص ١٠٥٨)، وتاريخ الدارمي (ص ٢٢٧)، وثقات ابن حبان (٢٥٢/٩)، وتهذيب التهذيب (٢٢٣/١١).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لاَ يَرُدُّ القَضَاءَ إِلاَّ الدُّعَاءُ، وَلاَ يَزِيدُ فِي العُمُرِ إِلاَّ البِرُّ»[1].

---

(٤) (ت) فضة - بكسر أوله وتشديد المعجمة - أبو مودود البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته.

قال أبو حاتم: «ضعيف».

وقال الذهبي: «ضعفه أبو حاتم يسيرًا».

وقال ابن حجر: «فيه لين». من الثامنة.

التقريب (ص ٧٨٩٥)، والجرح والتعديل (٧/٩٣)، والميزان (٣/٣٦١).

(١) إسناد الطوسي «ضعيف»، والحديث «حسن لغيره».

رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨/٧٨)، والطبراني في الكبير (٦/٣٥١)، وفي الدعاء (٢/٧٩٩)، والقضاعي (٢/٣٦)، والمقدسي في الدعاء (ص ١٤٢).

كلهم من طريق أبي مودود، عن سليمان التيمي به مثله.

وللحديث شاهد عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يزيد في العمر إلا البر، ولا يرد القدر إلا الدعاء، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه».

رواه أحمد (٥/٢٧٧).

وابن ماجه (المقدمة - باب في القدر - ١/٣٥).

وابن أبي شيبة (١٠/٤٤١)، والطبراني في الكبير (٢/٩٧).

كلهم من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان به نحوه.

وعبد الله بن أبي الجعد هذا قال فيه الذهبي: «فيه جهالة»، وقال ابن حجر: «مقبول».

كما في الميزان (٢/٤٠٠)، والتقريب (ص ٤٩٦).

ولحديث ثوبان ﷺ رواية أخرى رواها الطبراني في الدعاء (٢/٧٩٨).

من طريق عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن ثوبان به نحوه.

قال ابن الجوزي: «ورواية أبي الأشعث عن ثوبان منقطعة».

كما في تهذيب التهذيب (٤/٣٢٠).

هذا حديث «غريب»[1]، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأبو مودود اثنان: أحدهما يقال له: فضة، والآخر: عبد العزيز بن أبي سليمان[2].

أحدهما بصري، والآخر مدني، وكانا في عصر واحد.

وأبو مودود الذي روى هذا الحديث اسمه: فضة، بصري.

(وفي الباب) عن أبي أسيد[3].

٨/١٦٥٥ - نا القاسم بن محمد بن عباد المهلبي البصري، قال: نا عبد الله بن يزيد القصير، عن عبد الرحمن بن زياد[4]، عن عبد الرحمن بن رافع[5]، وبكر بن سوادة الجذامي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص

---

(١) وفي طبعات الجامع ونسخة المزي كما في التحفة (٣٢/٤): «حسن غريب».

(٢) كنى مسلم (٨١٦/٢)، والكنى للدولابي (١٣٤/٢)، والاستغناء (٧٢٢/٢، ٧٢٣).
وفي طبعة إبراهيم عطوة من الجامع: عبد العزيز بن سليمان. وهو خطأ.

(٣) أسيد: بضم الهمزة وفتح السين.
توضيح المشتبه (٢١٨/١)، والإكمال (٦٧/١)، وتبصير المنتبه (١٦/١).

(٤) عبد الرحمن بن زياد: بن أنعم الإفريقي.
انظر تهذيب الكمال (١٠٣/١٧).
وهو «ضعيف في حفظه».
تقدمت ترجمته في (٢٤١/١).

(٥) (بخ د ت ق) عبد الرحمن بن رافع التنوخي، المصري، قاضي إفريقية.
قال البخاري: «في حديثه مناكير».
وقال الساجي: «فيه نظر».
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله».
وقال الذهبي: «منكر الحديث».
وقال ابن حجر: «ضعيف». من الرابعة. (ت ١١٣هـ).
التقريب (ص ٥٧٧)، والجرح والتعديل (٢٣٢/٥)، والتاريخ الكبير (٢٨٠/٥)، وثقات ابن حبان (٩٥/٥)، وتهذيب التهذيب (١٦٨/٦).

يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قَدَّرَ [اللهُ][1] المَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»[2].

(١) من الجامع (٤/٤٥٨)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٤/ ب).

(٢) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ للكلام في «عبد الرحمن الإفريقي» و «عبد الرحمن بن رافع».

والحديث رواه مسلم (كتاب القدر - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام - ٤/٢٠٤٤ / رقم ١٦).

من طريق أبي هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به نحوه.

٨ - باب ما جاء
أن الله تعالى كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار

١٦٥٦/٩ - نا يحيى بن حكيم المقومي البصري، وعمار بن خالد الواسطي - واللفظ للمقومي - قال: نا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وعبثر[1] بن القاسم، - واقتصر عمار على عبد الوهاب - قالا: نا عبد الوهاب بن مجاهد[2] قال: سمعت مجاهدًا يقول: يحدث عن ابن عمر قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم / ذات يوم كأنه (ق ١٧٤/ب) **قابض على (...)[3] قبض كفيه؛ حتى إذا انتهى إلى أصحابه فتح يمينه فقال: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ، وَأَسْمَاءُ عَشَائِرِهِمْ، مُجْمَلٌ عَلَى آخِرِهِمْ، لاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ. فَرَغَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ»[4].**

---

(١) عبثر: بفتح أوله، وسكون الموحدة، وفتح المثلثة.
التقريب (ص ٤٨٩)، وتوضيح المشتبه (٩١/٦).

(٢) (ق) عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي.
قال ابن الجوزي: «أجمعوا على ترك حديثه».
و «كذبه» الثوري.
وقال الحاكم: «روى أحاديث موضوعة».
وقال ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه». من السابعة.
التقريب (ص ٦٣٣)، وتهذيب التهذيب (٤٥٣/٦)، والكامل (١٩٣٢/٥).

(٣) كلمة غير واضحة بالأصل (ق ١٧٥/ أ).

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا».
والحديث «حسن» عن عبد الله بن عمرو بن العاص.
رواه أحمد (١٦٧/٢).
والترمذي (في هذا الباب نفسه).
وابن أبي عاصم في السنة (١٥٤/١).
من طريق أبي قبيل، عن شفي الأصبحي، عن عبد الله بن عمرو به نحوه.
قال الألباني: «إسناده حسن».
وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٢٩،٥٢٨/٢).

يقال : هذا حديث «حسن صحيح»[1] .

(وفي الباب) عن عبدالله بن عمرو .

(١) وفي طبعات الجامع : حسن صحيح غريب .

وهذا التصرف من الطوسي غريب ؛ لأن هذا الحكم أطلقه الترمذي على حديث عبدالله بن عمرو !!

٩ - باب ما جاء

لا عدوى ولا طيرة[١] ولا هامة[٢]

١٦٥٧/١٠ - نا محمد بن بشار، قال: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا سفيان[٣]، عن عمارة بن القعقاع، قال: نا أبو زرعة بن عمرو بن جرير، قال: : نا صاحب لنا، عن عبد الله بن مسعود، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم [فقال][٤]: «لاَ يُعْدِي شَيءٌ شَيئًا»[٥].

١٦٥٨/١١ - نا محمد بن إسماعيل السلمي، قال: نا نعيم بن حماد[٦]، **قال: نا عبد الله بن المبارك، قال**: نا سفيان، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن ابن مسعود، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «لاَ يُعْدِي شَيءٌ شَيئًا، لاَ يُعْدِي شَيءٌ شَيئًا، لاَ يُعْدِي شَيءٌ شَيئًا».

فقال أعرابي: يا رسول الله؛ **النقبة**[٧] **الواحدة من الجرب تكون بمشفر**[٨] **البعير** أو بذنبه، **فتكون في الإبل العظيمة فتجرب من آخرها ؟**

---

(١) تقدم تعريف «الطيرة» في أبواب السير - باب ٤٧ - حديث رقم ١٣٥٨.
ويأتي تعريفا العدوى والهامة.

(٢) وفي (ت): باب لا عدوى ولا هامة ولا صفر، وفي (ي): بب ما جاء في لا عدوى ولا هامة ولا صفر، وفي (م/ع)، (م/ت)، (ص): باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر.

(٣) سفيان: هو الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٩).

(٤) من الجامع (٤/٤٥٠)، وفي الأصل (ق ١٧٥/ أ): «قال».

(٥) إسناد الطوسي فيه راو مبهم، وسيأتي تخريج الحديث.

(٦) نعيم بن حماد: «صدوق، يخطئ كثيرًا».
تقدمت ترجمته في (أبواب فضائل الجهاد - باب ١٣ / حديث رقم ١٣٨٠).

(٧) النقبة: أول الجرب حين يبدو، وجمعها نقب.
شرح السنة (١٢/١٧٠).

(٨) المشفر: للبعير كالشفة للإنسان.
لسان العرب (٤/٤١٩)، والقاموس (٢/٦١). مادة (شفر).

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟»، ثم قال: «**لاَ عَدْوَى، وَلاَ هَامَةَ**[1]. خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، وَكَتَبَ حَيَاتَهَا **وَمُصِيبَاتِهَا وَأَرْزَاقَهَا**»[2].

(وفي الباب) عن أبي هريرة، وابن عباس، وأنس.

---

(١) «لا عدوى» العدوى من الإعداء، أعداه الله يعديه إعداء هو: أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء، ومعنى الحديث أي: أن شيئًا لا يعدي شيئًا بطبعه، إنما هو بتقدير الله ﷻ، وسابق قضائه.

النهاية (١٩٢/٣)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٧٥/٢)، وشرح السنة (١٦٩/١٢) مادة «عدوا».

«ولا هامة»: الهامة الرأس، واسم طائر، وقيل هي البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره يصير هامة، فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت، فأبطل الشرع ذلك.

النهاية (٢٨٣/٥)، والمجموع المغيث (٥١٧/٣)، وشرح السنة (١٧٠/١٢)، وتيسير العزيز الحميد (ص ٣٧٩).

(٢) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لجهالة وإبهام صاحب أبي زرعة، والحديث «صحيح».

رواه أحمد (٤٤٠/١) عن عبد الرحمن بن مهدي به نحوه.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨/٤) من طريق قبيصة، عن سفيان به نحوه.

ومن شواهد الحديث ما رواه أحمد (٣٢٧/٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨/٤)، والبغوي في شرح السنة (١٦٩/١٢).

من طريق عبد الله بن شبرمة، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ﷺ به نحوه.

وإسناده «حسن».

وشاهد آخر عن علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعًا بلفظ: «لا يعدي سقيم صحيحًا».

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٧/٤)، وفيه: «ثعلبة بن يزيد الحماني» شيعي غال، قال فيه البخاري: «في حديثه نظر»، ووثقه النسائي.

كما في الميزان (٣٧١/١).

١٠ - باب ما جاء
في الإيمان بالقدر خيره وشره[١]

١٢/١٦٥٩ - نا أبو الخطاب زياد بن [يحيى][٢] البصري، قال: نا عبد الله بن ميمون القداح[٣]، قال: نا جعفر[٤]، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يُؤْمِنُ عبد حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ؛ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَم يَكُنْ لِيُخطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»[٥].

---

(١) وفي (ف)، (ي): باب ما جاء أن الإيمان بالقدر خيره وشره.

(٢) من التقريب (ص ٣٤٩)، وتهذيب الكمال (٥٢٣/٩)، وفي الأصل (ق ١٧٥/أ): «زياد بن أيوب».

وللطوسي شيخ يسمى «زياد بن أيوب»، لكنه طوسي، بغدادي، كنيته أبو هاشم، وليس بأبي الخطاب هذا.

(٣) (ت) عبد الله بن ميمون بن داود القداح، المخزومي، المكي.

قال البخاري: «ذاهب الحديث».

وقال أبو حاتم: «منكر الحديث».

وقال أبو زرعة: «واهي الحديث».

وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».

وقال ابن حجر: «منكر الحديث، متروك». من الثامنة.

التقريب (ص ٥٥١)، والتاريخ الكبير (٢٠٦/٥)، والجرح والتعديل (١٧٢/٥)، والمجروحين (٢١/٢).

(٤) جعفر: بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي. «صدوق».

تقدمت ترجمته في (٢٦/٤).

(٥) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»، والحديث «صحيح مفرقًا».

فلفظة: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر» مروية عن علي ﷺ مرفوعًا، وسيأتي تخريجها، وعن عمرو بن العاص ﷺ عن النبي ﷺ نحوه.

رواها ابن أبي عاصم في السنة (٦١/١)، وإسناده حسن. =

هذا حديث «غريب» لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن ميمون.

وعبدالله بن ميمون: منكر الحديث.

١٣/١٦٦٠ - نا محمد بن بشار، ومحمد بن الوليد القرشي، قالا: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن منصور[1]، عن ربعي[2]، عن **رجل**، عن علي، **عن النبي** صلى الله عليه وسلم قال: «لاَ يُؤْمِنُ عبد حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ:

يَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهِ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ بَعَثَنِي بِالحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، وَيُؤْمِنَ بِالقَدَرِ»[3].

= وعن سهل بن سعد ﷺ قال: قال النبي ﷺ نحوه.

قال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي، و لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

مجمع الزوائد (٢٠٦/٧).

ولفظة: «إن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

رواها أحمد (٤٤١/٦)، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١١٠/١)، من حديث أبي الدرداء ﷺ، وإسناده لا بأس به.

وله شاهد من حديث أبي بن كعب ﷺ بنحوه.

رواه أبو داود (كتاب السنة - باب في القدر - ٧٥/٥) في سنده أبو سنان؛ عيسى بن سنان الحنفي، قال ابن حجر: «لين الحديث».

التقريب (ص ٧٦٧)، فهو صالح للاعتبار.

(١) منصور: بن المعتمر.

انظر تهذيب الكمال (٥٤٧/٢٨).

(٢) ربعي: بن حراش.

انظر تهذيب الكمال (٥٥/٩).

(٣) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لجهالة وإبهام الراوي عن علي ﷺ، والحديث «صحيح».

رواه أحمد (٩٧/١)، والطيالسي (١٠٣/١).

وابن ماجه (المقدمة - باب في القدر - ٣٢/١).

وابن أبي عاصم في السنة (٥٩/١).

كلهم من طريق منصور، عن ربعي بن حراش، عن علي ﷺ به نحوه.

١٦٦١/١٤ - نا محمد بن إسماعيل السلمي، وعثمان بن سعيد الدارمي، قالا: نا أبو مالك الحرستاني(١) - قرية على ميل من دمشق - قال: حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن العبسي(٢)، عن أبيه عبد الرحمن [بن](٣) عبيد بن نفيع(٤)، أنه كان في مسجد الكوفة ينتظر ركوع الضحى

---

(١) الحرستاني: بفتح الحاء والراء المهملتين، وسكون السين المهملة، بعدها تاء منقوطة بنقطتين من فوقها، هذه النسبة إلى حرستا، وهي قرية قريبة من دمشق كما ذكر الطوسي.
والمشهور بها هو أبو مالك حماد بن مالك بن بسطام الدمشقي الأشجعي، من أهل حرستا.
قال أبو حاتم: «شيخ».
وعداد هذه اللفظة في المرتبة الثالثة من مراتب التعديل عند ابنه؛ ممن يكتب حديث وينظر فيه.
قال أبو الحسن بن القطان: «... (شيخ) هذا ليس بتضعيف، وإنما هو إخبار بأنه ليس من أعلام أهل العلم، وإنما هو شيخ وقعت له روايات أخذت عنه».
وقال الذهبي: «قوله [يعني أبا حاتم] «شيخ» ليس هو عبارة جرح... ولكنها أيضًا ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة».
فلفظة «شيخ» من أدنى درجات التعديل.
الأنساب (١١٩/٤)، والجرح والتعديل (١٤٩/٣)، وبيان الوهم والإيهام (٣٣٩/٥)، والميزان (٣٨٥/٢)، وضوابط الجرح والتعديل (ص ١٤١).
(٢) إسماعيل بن عبد الرحمن بن عبيد بن نفيع العبسي أو العنسي، الشامي، من أهل حرستا.
ذكره ابن حبان في الثقات.
وذكره البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما.
ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً.
وقال أبو زرعة: يعد في الدمشقيين.
التاريخ الكبير (٣٦٢/١)، والجرح والتعديل (١٨٥/٢)، وثقات ابن حبان (٨٩/٨).
(٣) من مصادر الترجمة كما مر وكما سيأتي، وفي الأصل (ق ١٧٥/ أ): «أبي».
(٤) عبد الرحمن بن عبيد بن نفيع.
ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.
الجرح والتعديل (٢٦٠/٥).

إذا مَتَعَ[1] النهار، قال: فبينما هو جالس إذ أجفل[2] الناس في ناحية المسجد، فأجفلت فيمن أجفل، فإذا برجل جاث على ركبتيه، عليه إزار له، وملاءة[3]، وهو يقول: أنا المصعب بن سعد بن أبي وقاص، سمت أبي يأثِرُ[4] عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاءَ بِثَلاَثٍ وَكَتَمَ وَاحِدَةً فَقَدْ كَفَرَ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَأَنَّهُ مَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ المَوتِ، وَإِيمَانٌ بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ. وَمَنْ[5] جَاءَ بِثَلاَثَةٍ وَكَتَمَ وَاحِدَةً فَقَدْ كَفَرَ»[6].

---

(١) متع النهار: أي ارتفع وامتد وتعالى.
غريب الحديث للخطابي (٢/٤٦٢)، والنهاية (٤/٢٩٣)، ولسان العرب (٨/٣٣٠) مادة (متع).

(٢) أجفل الناس أي: ذهبوا كلهم مسرعين.
لسان العرب (١١/١١٤)، والمصباح المنير (١/١٠٣)، والقاموس المحيط (٣/٣٤٩) مادة (جفل).

(٣) الملاءة: بالضم والمد الريطة - بالفتح - وهي الملحفة ذات لفقتين - أي قطعتين - والجمع مُلاء.
والملاءة والريطة مترادفان، وقيل: الملاءة هي الملحفة ذات اللفقتين - أي القطعتين -، فإذا كانت ليست ذات لفقتين فهي ريطة.
مختار الصحاح (٢/٥٨٠)، ولسان العرب (١/١٦٠)، والمصباح المنير (١/٢٤٨)، وتاج العروس (١/١٢٠).

(٤) أثر الحديث عن القوم يأثره أي من حد ضرب، ويأثره أي من حد نصر، والمعنى أي يذكره عن النبي ﷺ.
المحكم (١/٨٦)، وتاج العروس (٣/٥)، ومختار الصحاح (ص ٥).
وفي تهذيب تاريخ دمشق (٣/٣٦): «يؤثر»، وفي الكنى للدولابي (٢/١٠٣): «سمع».

(٥) وفي تهذيب تاريخ دمشق (٣/٣٦): «فمن».

(٦) إسناد الطوسي فيه من لم أعرفه كما ذكرت.
والحديث رواه الدولابي في الكنى (٢/١٠٣) بسنده من طريق أبي مالد الحرستاني به نحوه.
وانظر تهذيب تاريخ دمشق لبدران (٣/٣٦)، ولا أدري هل الحديث مروي في الأصل بسند ابن عساكر أو لا؟!

وروى أبو داود، عن شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن رجل، / عن علي. (ق ١٧٥/أ)

ويقال: هذا أصح من حديث غندر؛ إذ أدخل بين علي وربعي رجلاً.

وهكذا روى غير واحد، عن منصور، عن ربيعي، عن علي[1].

---

(١) حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ من زوائد الطوسي.

١١ - باب ما جاء
أن النفس تموت حيثما قضي لها[١]

١٦٦٢/١٥ - نا محمد بن بشار، نا مؤمل بن إسماعيل[٢]، قال: نا سفيان[٣]، عن أبي إسحاق[٤]، عن مطر بن عُكَامس[٥]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَضَى اللهُ لِعبدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيهَا حَاجَةً»[٦].

---

(١) وفي طبعات الجامع: باب ما جاء أن النفس تموت حيث ما كتب لها.

(٢) مؤمل بن إسماعيل: «صدوق، سيء الحفظ».
تقدمت ترجمته في (١/٤١٠).

(٣) سفيان: الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١١/١٦١).

(٤) أبو إسحاق: السبيعي.
انظر تهذيب الكمال (٢٢/١٠٧).

(٥) عكامس: بضم المهملة وتخفيف، وتخفيف الكاف، وكسر الميم، بعدها مهملة.
التقريب (ص ٩٤٧).

(٦) إسناد الطوسي فيه «عنعنة» أبي إسحاق السبيعي، والحديث «صحيح».
رواه أحمد (٥/٢٢٧)، والحاكم (١/٤٢)، وقال: صحيح على شرط الشيخين؛ فقد اتفقا جميعًا على إخراج جماعة من الصحابة ليس لكل واحد منهم إلا راو واحد.
وقال الذهبي: على شرطهما.
وأبو نعيم في الحلية (٤/٣٤٦)، وفي معجم الصحابة (٥/٢٦١٦).
كلهم من طريق سفيان الثوري به نحوه.
وللحديث شاهد رواه أحمد (٣/٤٢٩)، والحاكم (١/٤٢) من طريقه، وقال: حديث صحيح، ورواته عن آخرهم ثقات.
وقال الذهبي: رواته ثقات، وأبو عزة يسار له صحبة.
من طريق أيو السختياني، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبي عزة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله قبض روح عبد بأرض جعل له فيها أو قال بها حاجة».
وهذا الإسناد صحيح.

(وفي الباب) عن أبي عزة.

وهذا حديث «غريب»[1].

ولا يعرف لمطر بن عكامس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، غير هذا الحديث[2].

---

(١) وفي طبعات الجامع ونسخة المزي كما في التحفة (٣٨٩/٨): «حسن غريب».

(٢) من فوائد الاستخراج:

١ - تعيين مؤمل بذكر اسم أبيه.

١٢ - باب ما جاء
في القدرية ليس لهم في الإسلام نصيب[١]

١٦/١٦٦٣ - نا الحسن بن عرفة العبدي[٢]، قال: نا علي بن ثابت الجزري[٣]، عن إسماعيل بن أبي إسحاق[٤]، عن ابن أبي ليلى[٥]، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[٦].

---

(١) وفي (ي): باب القدرية، وفي بقية طبعات الجامع: باب ما جاء في القدرية.

(٢) الحسن بن عرفة: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٤٧/١).

(٣) علي بن ثابت الجزري. «صدوق، ربما أخطأ».
تقدمت ترجمته في (كتاب البر - باب أدب الولد - حديث رقم ١٥٣١).

(٤) هو إسماعيل بن خليفة العبسي، أبو إسرائيل بن أبي إسحاق الملائي، الكوفي. «رافضي، ضعيف، مدلس».
تقدمت ترجمته في (١٦/٢).

(٥) هو عبد الرحمن بن أبي ليلى. وإسماعيل بن خليفة الملائي يروي عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو مدلس من المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين كما في تعريف أهل التقديس (ص ١٣٨) أعني الملائي، فلعله دلس في هذا الحديث !!

(٦) لم يذكر الطوسي (متن) حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وحديثه المشهور في هذا الباب في هذه المسألة من طريق نافع عنه هو حديث: «يكون في أمتي مسخ، وخسف، وقذف» يعني في القدرية كما سيأتي.
فأما سند الطوسي فهو «ضعيف»؛ لضعف الملائي وعنعنته.
وأما الحديث نفسه فهو «حسن».
رواه أحمد (١٠٨/٢، ١٣٧).
وابن ماجه (كتاب الفتن - باب الخسوف - ١٣٥٠/٢).
والبغوي في شرح السنة (١٥١/١).
من طرق عن أبي صخر حميد بن زياد، عن نافع، عن ابن عمر به، ولفظ أحمد: «... هو في الزنديقية، والقدرية».
وسنده «حسن».
=

١٦٦٤/١٧ - ونا أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي[١]، قال: نا محمد بن بشر العبدي، قال: حدثنيه علي بن نزار[٢]، عن أبيه[٣]، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيسَ لَهُمْ في الإِسْلَامِ سَهْمٌ: الْمُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ»[٤].

= وللحديث شاهد رواه أحمد (١٦٣/٢).

وابن ماجه (كتاب الفتن - باب الخسوف - ١٣٥٠/٢).

من طريق الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، الحديث به نحوه.

وأبو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمرو، كما جزم بذلك ابن معين وأبو حاتم.

انظر تحفة التحصيل (ص ٢٨٧).

والحديث من زوائد الطوسي.

(١) أبو قلابة الرقاشي: «صدوق، يخطئ».

تقدمت ترجمته في (١١٣/٢).

(٢) (ت ق) علي بن نزار بن حيان الأسدي الكوفي.

قال ابن معين وابن عدي: «ليس حديثه بشيء».

وقال أبو الفتح الأزدي: «ضعيف جدًا».

وقال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات».

وقال الذهبي وابن حجر: «ضعيف». من السادسة.

التقريب (ص ٧٠٥)، وتاريخ الدوري (٩/٣)، والكامل (١٨٣٨/٥)، والمعرفة والتاريخ (٤/٣)، والمجروحين (١١٢/٢)، والكاشف (٤٨/٢).

(٣) (ت ق) نزار بن حيان الأسدي، مولى بني هاشم.

قال ابن حبان: «يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لذلك، لا يجوز الاحتجاج به».

وقال الذهبي: «فيه لين».

وقال ابن حجر: «ضعيف». من السادسة.

التقريب (ص ٩٩٨)، والمجروحين (٢١١/٢)، والميزان (٢٤٨/٤).

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»، والحديث «ضعيف».

رواه ابن ماجه (المقدمة - باب في الإيمان - ٢٤/١)، من طريق محمد بن فضيل. =

(وفي الباب) عن عمر، وابن عمر، ورافع بن خديج.

وهذا حديث «غريب»[1].

١٨/١٦٦٥ - نا يوسف بن موسى القطان[2]، قال: نا محمد بن بشر العبدي، **قال: حدثنيه** سلام بن أبي عمرة[3]، عن عكرمة، عن ابن

= وابن أبي عاصم في السنة (١٤٨/١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٥١/١،١٥٢) من طريق محمد بن بشر.

كلاهما عن ابن نزار به نحوه.

ورواه ابن ماجه (المقدمة - باب في الإيمان - ٢٨/١) من طريق عبد الله بن محمد الليثي، ثنا نزار بن حبان، عن عكرمة، عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله به نحوه.

ورواه الطبراني في الكبير (٢٦٢/١١) من طريق سلام بن أبي عمرة، عن عكرمة به نحوه.

وسلام «ضعيف».

كما في التقريب (ص ٤٢٦).

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

العلل المتناهية (١٥٢/١).

(١) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): غريب حسن صحيح، وفي (ت)، (م/ت)، (ف)، ونسخة المزي كما في التحفة (١٦٩/٥): حسن غريب.

(٢) يوسف بن موسى القطان: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١٩٨/١).

(٣) (ت) سلام - بتشديد اللام - ابن أبي عمرة الخراساني، أبو علي.

قال ابن معين: «ليس حديثه بشيء».

وقال الأزدي: «واهي الحديث».

وإن كان الأزدي نفسه غير مرضي كما ذكر الحافظ ابن حجر.

تهذيب التهذيب (٣٦/١).

وقال ابن حبان: «يروي عن الثقات المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج بخبره».

وقال الذهبي: «ضعيف».

وقال ابن حجر: «ضعيف». من السادسة.

التقريب (ص ٤٢٦)، والمجروحين (٣٤١/٢)، والكاشف (٤٧٤/١)، والميزان (١٨٠/٢)، وتهذيب التهذيب (٢٨٦/٤).

عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيسَ لَهُمْ فِي الإِسْلَامِ سَهْمٌ: المُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ»[1].

١٩/١٦٦٦ - ونا محمد بن إسماعيل الصائغ[2] بمكة، قال: نا يعقوب بن[3] حميد[4]، قال: نا إسماعيل بن داود[5]، عن سليمان بن بلال،

---

(١) إسناد الطوسي «ضعيف»، والحديث «ضعيف».
تقدم تخريجه برقم (١٦٦٤).
ورواه من هذا الوجه: ابن حبان في المجروحين (٣٤١/٢).

(٢) (د) محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ الكبير، أبو جعفر البغدادي، نزيل مكة.
قال ابن أبي حاتم وابن حجر: «صدوق».
وذكره ابن حبان في الثقات.
التقريب (ص ٨٢٦)، والجرح والتعديل (١٩٠/٧)، وثقات ابن حبان (١٣٣/٩)، وتهذيب الكمال (٤٧٧،٤٧٦/٢٤).

(٣) أثبتت ألف (ابن) في الأصل (ق ١٧٥/ ب) فقمت بحذفها على القاعدة.

(٤) (عخ ق) أو (خ ق) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، نزيل مكة، وقد ينسب لجده.
«عدله» أئمة:
فوثقه مصعب الزبيري ومسلمة.
وقال البخاري: «صدوق».
وقال ابن عدي: «لا بأس به ... كثير الغرائب».
و «جرحه» آخرون:
فقال أبو حاتم: «ضعيف».
وقال النسائي: «ليس بشيء».
و «فسر» جرحه؛ بوقوع الغرائب والمناكير في أحاديثه.
ومع هذا قال الحاكم: «لم يتكلم فيه أحد بحجة».
وهذا لا يسلم له رحمه الله.
واختار ابن حجر قولاً وسطًا كعادته في التقريب، فقال: «صدوق، ربما وهم».
قلت: ومثل هذا لا يصل حديثه إلى الحسن لذاته إذا انفرد به. من العاشرة. (ت ٢٤١هـ).
التقريب (ص ١٠٨٨)، وتهذيب التهذيب (٣٨٤/١١)، والأوسط (٢٦٣/٢)، والكامل (٢٦٠٨/٧)، والجرح والتعديل (٢٠٦/٩)، وضعفاء النسائي (ص ١٠٦).

عن أبي حسين[١]، عن الحكم بن عبد الله[٢]، عن محمد بن كعب[٣]، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقـول: «مَنْ كَذَّبَ بِقَدَرِ اللهِ فَقَدْ بَرِئَ اللهُ مِنْهُ وَأَسْلَمَهُ إِلَى الشَّيْطَانِ»[٤].

هذا حديث «حسن غريب»[٥].

---

(٥) إسماعيل بن داود: بن عبد الله بن مخراق المخراقي.

قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث جدًا».

الجرح والتعديل (٢/١٦٧،١٦٨).

(١) أبو الحسين.

قال الذهبي: «لا يعرف».

الميزان (٤/٥١٥).

(٢) لم أتمكن من معرفته وتمييزه !!

(٣) لم أتمكن من معرفته وتمييزه !!

(٤) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا».

ولم أقف على مخرج آخر للحديث!

(٥) الحديث من زوائد الطوسي.

١٣ - باب ماجاء في الرضا بالقضاء[١]

٢٠/١٦٦٧ - نا أبو الفضل بسطان بن الفضل أخو عارم[٢]، قال: نا أبو داود[٣] قال: نا محمد بن أبي حميد[٤] قال: حدثني إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن سعد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مِنْ سَعَادَةِ ابنِ آدَمَ استِخَارَةُ اللهِ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابنِ آدَمَ: تَرْكُ استِخَارَةِ اللهِ. وَمِنْ سَعَادَةِ ابنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابنِ آدَمَ سَخَطُه بِمَا قَضَى اللهُ»[٥].

---

(١) وفي (ي): باب الرضا بالقضاء.

(٢) أبو الفضل بسطام بن الفضل، من أهل البصرة.
قال ابن حبان: «مستقيم الحديث، ربما أغرب».
الثقات (١٥٥/٨).

(٣) أبو داود: سليمان بن داود الطيالسي.
انظر تهذيب الكمال (١١٣/٢٥).

(٤) (ت ق) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري، الزرقي، أبو إبراهيم المدني، لقبه حماد.
«ضعفه» ابن معين، وأبو زرعة، والجوزجاني، ومن المتأخرين: الذهبي، وابن حجر وغيرهم.
وتضعيف البخاري وأبي حاتم له فيه شرح للجرح، حيث قالا: «منكر الحديث».
وأكثر منه تفصيلاً وتفسيراً قول ابن عدي: «وحديثه متقارب، وهو مع ضعفه يكتب حديثه».
زاد المزي من قول ابن عدي: «وضعفه بين على مرويه».
التقريب (ص ٨٣٩)، وسؤالات ابن الجنيد (ص ٤٧٧)، والجرح والتعديل (٢٣٤/٧)، والشجرة (ص ٢٢١)، والكاشف (١٦٦/٢)، والأوسط (١٣٥/٢)، والكامل (٢٢٠٤/٦)، وتهذيب الكمال (١١٢/٢٥).

(٥) إسناد الحديث «ضعيف»، والحديث «ضعيف».
رواه أحمد (٢٨/٣ / رقم ١٤٤٤) طبعة أحمد شاكر، والحاكم (٥١٨/١)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
ولم يصيبا رحمهما الله تعالى في حكمهما.
كلاهما من طريق محمد بن أبي حميد به نحوه.
و «ضعف» الألباني الحديث.
انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٧٧/٤-٣٧٩).

هذا حديث «غريب»، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد.

ويقال له: حماد بن أبي حميد، وهو: أبو إبراهيم المدني.

وليس هو بالقوي عند أهل الحديث.

١٤ - باب لا يقضى للمؤمن
من قضاء إلا خير له[١]

١٦٦٨/٢١ - نا سعيد بن مسعود المروزي، قال: نا جعفر بن زياد الأحمر[٢]، قال: نا محمد بن فضيل[٣]، عن الأعمش، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عَجَبًا لِلمُؤْمِنِ؛ لاَ يُقْضَى لَهُ قَضَاءٌ إِلاَّ خَيرٌ لَهُ»[٤].

---

(١) هذا الباب والحديث المخرج فيه من زيادات الطوسي على الجامع.

(٢) (ل ت ص) جعفر بن زياد الأحمر الكوفي.

متشيع بل من رؤساء الشيعة.

«وثقه» ابن معين، ويعقوب الفسوي، وعثمان بن أبي شيبة، ونص حكمه قال: «صدوق ثقة»، وغيرهم.

وقال أبو زرعة، وأبو داود، وابن حجر: «صدوق».

ويقرب منه حكم النسائي حيث قال: «ليس به بأس».

وحكم ابن عدي حيث قال: «صالح شيعي».

«وجرحه» ابن حبان بأمرين:

١ - كثرة روايته عن الضعفاء.

٢ - تفرده عن الثقات بروايات.

وقال الدارقطني: «يعتبر به». من السابعة. (ت ١٦٧هـ).

التقريب (ص ١٩٩)، وتاريخ الدوري (٢٧١/٣)، والمعرفة والتاريخ (١٣٣/٣)، والجرح والتعديل (٤٨٠/٢)، وسؤالات الآجري (٢٨٧/٢)، وتهذيب التهذيب (٩٢/٢، ٩٣)، والكامل (٥٦٤/٢).

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان: «صدوق ...».

تقدمت ترجمته في (٢٢٦/١).

(٤) إسناد الطوسي «فيه ضعف»؛ للكلام في «جعفر بن زياد الأحمر»، ولانقطاعه، والحديث «صحيح».

رواه أبو يعلى (٨٦/٧) عن علي بن جعفر الأحمر، أبو الحسن الكوفي، عن محمد بن فضيل به نحوه.

=

هذا حديث «غريب»[1] .

= ورواه أحمد (٥/٢٤) من طريق عاصم الأحول ، وأبو يعلى (٧/٢٢١) من طريق الحسن بن عبيد الله ، وابن حبان (٢/٥٥) ، من طريق حفص بن غياث ، والضياء في المختارة (٥/١٩٤) من طريق القاسم بن شريح .

أربعتهم عن ثعلبة بن عاصم ، عن أنس به نحوه .

قال الهيثمي : «رواه أحمد أبو يعلى بنحوه ... ورجال أحمد ثقات ، وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبي بحر ثعلبة ، وهو ثقة» .

مجمع الزوائد (٧/٢٠٩، ٢١٠) .

ومن شواهد الحديث ما رواه مسلم (كتاب الزهد - باب المؤمن أمره كله خير - ٤/٢٢٩٥ / رقم ٦٤) عن صهيب ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «عجبًا لأمر المؤمن ، إن أمره كله خير ... الخ» الحديث .

(١) الحديث من زوائد الطوسي .

١٥ - باب ينادي مناد يوم القيامة ألا ليقم خصماء الله[1]

١٦٦٩/٢٢ - نا محمد بن معمر القيسي البحراني[2]، قال: نا عمر بن يونس، قال: نا سعيد الحمصي[3]، عن حبيب بن عمر الأنصاري[4]، عن أبيه[5]، عن ابن عمر، / قال: سمعت رسول الله (ق ١٧٥/ب)

---

(١) لا يوجد هذا الباب في جامع الترمذي.

(٢) محمد بن معمر القيسي: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (أبواب الأحكام - باب ١ - حديث رقم ١٢٢٣).

(٣) (ق) سعيد بن سنان الحنفي أو الكندي، أبو مهدي الحمصي.
قال البخاري وأحمد بن صالح المصري: «منكر الحديث».
وقال النسائي: «متروك»، واختاره ابن حجر.
و «فسر» جرحه: برواياته للمعضلات والمكذوبات، كما ذكر ذلك ابن معين والجوزجاني. (ت ١٦٣هـ).
التقريب (ص ٣٨١)، والتاريخ الكبير (٣/٤٧٨)، وتهذيب الكمال (١٠/٤٩٧)، وضعيف النسائي (ص ٥٢)، وتاريخ الدوري (٤/٤٢٢)، والشجرة (ص ٢٨٩).

(٤) حبيب بن عمر الأنصاري.
قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، مجهول، لم يرو عنه غير بقية».
وقال الدارقطني: «مجهول».
قلت: قد روى عنه سعيد بن سنان أيضًا كما في رواية الطوسي هذه، فتجهيلهما له إما لأنهما لم يقفا على رواية سعيد الحمصي هذه عنه، وإما أنهما وقفا عليها، لكنهما لم يعتبرا متابعته شيئًا؛ لأنه متروك.
وذكر ابن عدي، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه أنه سئل عنه، فقال: له أحاديث، ما أدري كأنه ضعفه.
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن عدي: «... أرجو أنه لا بأس به».
الجرح والتعديل (٣/١٠٥)، والميزان (١/٤٥٥)، وثقات ابن حبان (٦/١٨٣)، والميزان (١/٤٥٥)، وثقات ابن حبان (٦/١٨٣)، ولسان الميزان (٢/٣١٦).

(٥) أبوه: لعله يكون: عبد الله بن عمر بن سعد الأنصاري.
انظر كلام المعلمي رحمه الله تعالى في حاشية الجرح والتعديل (٣/١٠٥)، ولعبد الله المذكور ترجمة في الجرح والتعديل (٥/١٠٧) خلت من الجرح والتعديل.

صلى الله عليه وسلم يقول: «يَأْمُرُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُنَادِيًا فَيُنَادِي يَومَ القِيَامَةِ: أَلاَ لِيَقُمْ خُصَمَاءُ اللهِ، وَهُمُ القَدَرِيَّةُ»[1].

هذا حديث «حسن غريب»[2].

(١) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»، ولم أقف على الحديث عند غير الطوسي!

(٢) الحديث من زوائد الطوسي.

١٦ - باب ما جاء
في القدر وأنه نظام التوحيد[١]

٢٣/١٦٧٠ - نا القاسم بن محمد بن عباد البصري، قال: نا أبو مسلم الدلال، مولى لأبي عمرو بن العلاء، وكان من خيار المسلمين، وكان كثيرًا ما يغزو ويحج[٢]، قال: نا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القَدَرُ نِظَامُ التَّوحِيدِ، فَمَنْ وَحَّدَ اللهَ، وَكَذَّبَ بِالقَدَرِ، كَانَ نَقْضُهُ لِلتَّوحِيدِ تَكْذِيبَهُ بِالقَدَرِ»[٣].

هذا حديث «حسن غريب» يقال: «صحيح»[٤].

---

(١) هذا التبويب من زيادات الطوسي.

(٢) أبو مسلم: لم أقف له على ترجمة عند غير الطوسي !!

(٣) إسناد الطوسي «حسن»؛ لأن لفظة (الخيار) التي أطلقها الطوسي في أبي مسلم في درجة (صدوق) و (لا بأس) عند عبد الرحمن بن مهدي.
انظر توضيح الأفكار (٢٦٨/٢)، والشرح والتعليل (ص ٤٦، ص ٤٧).
ولم أقف على الحديث عند غير الطوسي.

(٤) الحديث من زوائد الطوسي.

١٧ - وباب منه[١]

٢٤/١٦٧١ - نا سعيد بن مروان[٢]، وعثمان بن سعيد الدارمي، قالا: نا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ قَبْلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ. فَعَمِلَتِ اليَهُودُ.

وَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى.

ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ العَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ.

فَغَضِبَتِ اليَهُودُ والنَّصَارَى وَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاءً؟

فَقَالَ: هَلْ نَقَصْتُكُمْ مِن حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لاَ.

قَالَ: فَإِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»[٣].

قال أبو عثمان سعيد بن مروان في حديث: سمعت سليمان بن حرب يقول: ليس في القدر حديث أحج من ذا.

وقال مرة: صح ذلك بقول الله عز وجل: «إِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

آخر كتاب القدر

---

(١) هذا التبويب زيادة من الطوسي هنا، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في (كتاب الأمثال - باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله - ١٥٣/٥).

(٢) سعيد بن مروان البغدادي. «صدوق».

تقدمت ترجمته في (٣٩٨/٣).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الإجارة - باب الإجارة إلى نصف النهار - ٣٤/٢) عن سليمان بن حرب، عن حماد به نحوه.

وأول كتاب الإيمان[1]

١ - باب ما جاء

أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله

١٦٧٢/١ - **نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي**، قال: نا أبو معاوية[2]، قال: نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أن أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَـه إِلاَّ الله، فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»[3].

(وفي الباب) عن جابر، وسعد، وابن عمر.

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(١) وفي (ح)، (ص): كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ، وفي (ع)، (ت): أبواب الإيمان، وفي بقية الطبعات: أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ.

(٢) أبو معاوية: محمد بن خازم.
انظر تهذيب الكمال (١٢٤/٢٥).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الزكاة - باب وجوب الزكاة - ٢٤٣/١).
ومسلم (كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إلـه إلا الله... - ٥١/١ / رقم ٣٢).
كلاهما من طريق ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة به نحوه.
ورواه مسلم برقم (٣٥)، من طريق الأعمش، عن أبي صالح به نحوه.

٢ - وباب منه[١]

٢/١٦٧٣ - نا أبو بكر عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب البصري[٢]، قال: نا عمرو بن عاصم الكلابي، قال: نا عمران القطان، قال: نا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»[٣].

---

(١) هذا الباب زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه علقه الترمذي في جامعه (٥/٣٣٨)، ولم يسنده فقال: وروى عمران القطان هذا الحديث...

(٢) عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير. «صدوق».

تقدمت ترجمته في (٣/٢٨٤).

(٣) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ للكلام في «عمران القطان» ولوهمه في رواية هذا الحديث؛ حيث رواه عن معمر، عن الزهري، عن أنس.

وصوابه أنه من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، أن عمر قال لأبي بكر القصة.

وقد جزم بهذا أبو زرعة، والترمذي، والنسائي.

كما في علل ابن أبي حاتم (٢/١٤٧، ١٥٣)، وسنن النسائي.

والحديث رواه النسائي (كتاب الجهاد - باب وجوب الجهاد - ٦/٦) عن محمد بن بشار، عن عمرو بن عاصم به نحوه.

وهو مخرج في الصحيحين كما مر، وستأتي طرق أخرى له.

وهو حديث متواتر.

انظر قطف الأزهار المتناثرة (ص ٣٤)، ونظم المتناثر (ص ٢٩)، ولقط اللآلئ المتناثرة (ص ١٣٣).

ولو منعوني عقالاً مما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه .

هذا حديث خطأ ، وقد خولف عمران القطان في روايته عن معمر .

٣ - وباب منه[١]

١٦٧٤/٣ - نا محمد بن معمر القيسي البحراني البصري[٢]، قال: نا محمد بن كثير، عن أخيه سليمان بن كثير[٣]، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة قال: **لما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم**؛ استُخلف أبو بكر، **وارتد من ارتد** من العرب، **فبعث أبو بكر لقتال من ارتد / عن الإسلام.** (ق ١٧٦/أ)

---

(١) هذا التبويب زيادة من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في (باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله).

(٢) محمد بن معمر البحراني: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (أبواب الأحكام - باب ١ - حديث رقم ١٢٢٣).

(٣) (ع) سليمان بن كثير العبدي، البصري، أبو داود وأبو محمد.

قال أبو حاتم: «يكتب حديثه».

وقال النسائي: «ليس به بأس ...».

وقال العجلي: «جائز الحديث لا بأس به».

ووردت روايتان عن ابن معين ظاهرهما التعارض:

فإحداهما قال فيها: «ضعيف»، وهي رواية إسحاق بن منصور، والأخرى قال فيها: «لم يكن به بأس»، وهي رواية ابن الجنيد عنه.

وهذا يعني أنه «ثقة» عنده.

ولعل تقديم الحكم الثاني المروي عنه أولى؛ لموافقته حكم الأئمة السابقين، ولاختيار الحافظ ابن حجر له؛ حيث قال: «لا بأس به ...».

لكنه «مضعف» في الزهري؛ فقد استصغر فيه، واختلطت عليه صحيفته، فوقعت الأخطاء في روايته عنه، ووقع الاضطراب. من السابعة. (ت ١٦٣هـ).

التقريب (ص ٤١٢)، والجرح والتعديل (١٣٨/٤)، والسنن الكبرى (٢٦٦/٢)، وتهذيب التهذيب (٢١٦/٤)، وتهذيب الكمال (٥٧/١٢)، وسؤالات ابن الجنيد (ص ٤٦٢)، ولسان الميزان (٢٠/١)، والكامل (١٠٣٥/٣)، والمجروحين (٣٣٤/١).

فقال له عمر: **يا أبا بكر؛ ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول**: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، **فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ** عَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».

قال: لأقاتلن **قومًا** فرقوا بين الصلاة والزكاة. والله لو منعوني **عناقًا**[1] مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه.

فلما رأيت الله عز وجل شرح صدر أبي بكر لقتال القوم علمت أنه الحق[2].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(١) العناق: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة.

النهاية (٣/٣١١)، والمجموع المغيث (٢/٥١٣)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٢١٢).

(٢) إسناد الطوسي «ضعيف».

والحديث رواه البخاري (كتاب الزكاة - باب وجوب الزكاة - ١/٢٤٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة، بلفظ «عناقًا».

ومسلم (كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله... - ١/٥١ / رقم ٣٢) من طريق عقيل، بلفظ «عقالاً».

كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله به نحوه.

٤ - وباب منه[١]

٤/١٦٧٥ - نا أبو مزاحم سباع بن النضر[٢]، قال: نا علي بن عبد الله المديني، قال: نا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة[٣]، قال: نا شعبة، عن واقد بن محمد، قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاة، فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»[٤][٥].

٥/١٦٧٦ - نا محمد بن يحيى الذهلي، قال: نا نعيم بن حماد[٦]، قال: نا ابن المبارك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبي

---

(١) هذا التبويب زيادة من الطوسي، ولا وجود له في جامع الترمذي.

(٢) سباع بن النضر: «مقبول».

تقدمت ترجمته في (١/٢٨٦).

(٣) حرمي بن عمارة: «صدوق يهم».

تقدمت ترجمته في (كتاب الجنائز - باب ٥٠ - حديث رقم ٩٥٩).

(٤) إسناد الطوسي «فيه ضعف».

والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة... - ١/١٣) عن عبد الله بن محمد المسندي، قال: ثنا حرمي بن عمارة.

ومسلم (كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا... - ١/٥٣ / رقم ٣٦) من طريق عبد الملك بن الصباح.

كلاهما عن شعبة، عن واقد بن محمد به نحوه، وفيه: «فإذا فعلوا ذلك».

(٥) الحديث من طريق ابن عمر رضي الله عنهما من زوائد الطوسي.

(٦) نعيم بن حماد: «صدوق، يخطئ كثيرًا».

تقدمت ترجمته في (أبواب فضائل الجهاد - باب ١٣/ حديث رقم ١٣٨٠).

صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا: أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَيَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَيُصَلُّوا صَلاَتَنَا»[1].

(وفي الباب) عن معاذ بن جبل، وأبي هريرة.

ويقال: هذا حديث «صحيح غريب»[2] من هذا الوجه.

وقد رواه يحيى بن أيوب، عن حميد، عن أنس نحو هذا. **صحيح**[3].

---

(١) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه البخاري (كتاب الصلاة - باب فضل استقبال القبلة ... - ١/٨١).

عن نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن المبارك به نحوه.

(٢) وفي طبعات الجامع ونسخة المزي كما في التحفة (١/١٩٦): حسن صحيح غريب.

(٣) هذا الحكم من زيادات الطوسي.

٥ - باب ما جاء
بني الإسلام على خمس[١]

١٦٧٧/٦ - **نا عبد الله بن محمد الزهري**[٢]، **ويحيى بن حكيم البصريان، قالا**: (...)[٣] **معاذ بن معاذ العنبري**، عن كهمس بن الحسن، قال: سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر، قال: **كان** أول **من قال** في القدر بالبصرة معبد الجهني، **فانطلقت** أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري، **حاجين أو معتمرين**، فقلنا: لو لقينا **أحدًا** من أصحاب **رسول الله** صلى الله عليه وسلم فسألناه عما **يقول** هؤلاء القوم **في القدر**، **فوفق لنا** عبد الله بن عمر بن الخطاب **في آخر المسجد**، فاكتنفته أنا وصاحبي: **أحدنا بيمينه**، **والآخر عن شماله**، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن؛ **إنه قد ظهر قبلنا ناس** يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم[٤]، وذكر من **شأنهم**، **وأنهم** يزعمون أن لا قدر، وإنما الأمر أنف.

فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني منهم بريء، وأنهم برءاء مني.

والذي يحلف به عبد الله بن **عمر**، لو أن **لأحدهم ملء الأرض ذهبًا فأنفقه ما قبله الله منه** حتى يؤمن بالقدر.

---

(١) ذكر الطوسي تبعًا للترمذي هذا الباب، لكن الحديث المخرج فيه والمستخرج عليه رواه الترمذي في (باب ما جاء في وصف جبرائيل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام).

(٢) عبد الله بن محمد الزهري: ((صدوق)).
تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) سقطت أداة التحمل في الأصل (ق ١٧٦/ ب).

(٤) يتقفرون العلم: أي يتطلبونه، ويجتهدون في استخراجه.
النهاية (٩٠/٤)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٥٠)، وغريب الحديث للهروي (٤٦٦/٤).

ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذ طلع[1] علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر سفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبته إلى ركبته، ووضع كفيه على فخذيه، فقال: يا محمد؛ أخبرني عن الإسلام؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيتَ؛ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيهِ سَبِيلاً».

قال: صدقت. قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه.

قال: فأخبرني عن الإيمان؟

قال: «أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَومِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ».

قال: صدقت. / قال: فأخبرني عن الإحسان؟ (ق ١٧٦/ب)

قال: «أَنْ تَعبدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَم تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قال: فأخبرني عن الساعة؟

قال: «مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قال: فأخبرني عن أماراتها.

قال: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا[2]، وَأَنْ تَرَى [الحُفَاةَ][3] العُرَاةَ العَالَةَ، رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ».

---

(١) هكذا في الأصل (ق ١٧٦/ ب).

(٢) أي مولاتها، ومن معاني الحديث: أن يكثر أولاد السراري حتى تكون الأم كأنها أمة لابنتها لما كانت ملكًا لأبيها.
إكمال المعلم (١/٢٠٥).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ... - ١/٣٦ / حديث رقم ١) من طريق وكيع، عن كهمس به نحوه.

قال: ثم انطلق. قال: فلبثت ثلاثًا، ثم قال لي: «يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟».

قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»[1].

(وفي الباب) عن طلحة بن عبيد الله، وأنس بن مالك، وأبي هريرة.

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وقد روي من غير وجه عن عمر، **عن النبي صلى الله عليه وسلم.**

والصحيح هو: ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(1) من فوائد الاستخراج:

ورود زيادات في متن الحديث، من أهمها:

١ - تعليل خروج «يحيى بن يعمر» و «حميد بن عبد الرحمن»، وأنهما خرجا حاجين أو معتمرين.

٢ - وضع جبريل عليه السلام كفيه على فخذي رسول الله ﷺ.

٣ - تقييد الحج بالاستطاعة.

٦ - باب ما جاء
في إضافة الفرائض إلى الإيمان(١)

١٦٧٨/٧ - نا أحمد بن عبد الله المنجوفي البصري(٢)، قال: نا روح بن عبادة، قال: نا بسطام(٣)، قال: سمعت أبا جمرة قال: سمعت ابن عباس.

١٦٧٩/٨ - وحدثني أحمد بن سيار، قال: نا عمرو بن مرزوق، قال: نا شعبة، عن أبي جمرة، قال: سمعت ابن عباس يقول: إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنِ القَومُ؟». قالوا: ربيعة.

قال: «مَرْحَبًا بالوَفْدِ غَيرِ الخَزَايَا وَلاَ النَّادِمِينَ».

قالوا: يا رسول [الله](٤)؛ إنا حي من ربيعة، وإنا نأتيك من شقة بعيدة، وإنه يحول بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في الشهر الحرام؛ فمرنا بأمر فصل ندعو من وراءنا، وندخل به الجنة.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آمُرُكُمْ بِالإِيمَانِ بِاللهِ وَحدَهُ. وَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ؟

شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَومُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغَانِمِ الخُمُسَ»(٥).

---

(١) وفي (ي): باب إضافة الفرائض إلى الإيمان.

(٢) أحمد بن عبد الله المنجوفي. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٤٤٥/١).

(٣) بسطام: بن مسلم العوذي. بفتح المهملة وسكون الواو.
انظر تهذيب الكمال (٧٩/٤).

(٤) سقطت لفظة الجلالة من الأصل (ق ١٧٧/ أ).

(٥) إسناد الطوسي الأول رقم (١٦٧٨): حسن، وإسناده الآخر رقم (١٦٧٩): صحيح.
والحديث رواه البخاري ومسلم، وقد تقدم تخريجه في (أبواب السير - باب ما جاء في الخمس من المغانم ٣٩ - حديث رقم ١٣٤٥).

وهذا لفظ أحمد بن سيار.

يقال: هذا حديث «حسن صحيح»[1].

وأبو جمرة: اسمه نصر بن عمران[2].

---

(١) وكذا في (ف)، (ت)، (م/ت)، ونسخة المزي كما في التحفة (٥/٢٦٢)، وفي (ح)، (م/ع): «صحيح حسن»، وفي (ص): «حسن».

(٢) من فوائد الاستخراج:

ورود زيادات في المتن، ومن أهمها:

١ - أن كفار مضر كانوا يحولون بين ربيعة وبين رسول الله ﷺ.

٢ - ذكر الصيام.

٧ - باب ما جاء
في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه[١]

٩/١٦٨٠ - نا أبو بشر إسحاق بن شاهين الواسطي[٢]، قال: نا خالد - يعني - ابن عبد الله المزني، عن خالد - وهو الحذاء - عن[٣] أبي قلابة، عن عائشة، **أن النبي** صلى الله عليه وسلم قال: «أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ»[٤].

---

(١) وفي (ت)، (م/ت)، (ف)، (ي): باب في استكمال الإيمان والزيادة والنقصان.

(٢) إسحاق بن شاهين الواسطي. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١/١٧٧).

(٣) تكرر في الأصل (ق ١٧٧/ أ) فحذفت المكرر.

(٤) إسناد الطوسي «حسن». والحديث «صحيح».
رواه النسائي في الكبرى (كتاب عشرة النساء - باب لطف الرجل أهله - ٥/٣٦٤) من طريق حفص، عن خالد ه نحوه.
قال الحاكم في المستدرك (١/٣) بعد أن أشار إلى رواية أبي قلابة، عن عائشة في رواية الحديث: «أخشى أن أبا قلابة لم يسمعه من عائشة».
وقال العلائي: وبخط الحافظ الضياء: ... ولا يعرف له سماع من عائشة.
وقال أيضًا: روايته عن عائشة في صحيح مسلم، وكأنه على قاعدته.
تحفة التحصيل (ص ١٧٦).
وللحديث شواهد، منها:
ما رواه أحمد (٢/٢٥٠)، وابن حبان (٦/١٨٨)، والحاكم (١/٣)، وقال: صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو صحيح على شرط مسلم، وقال الذهبي: صحيح.
من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به نحوه.
وما رواه أبو يعلى والبزار كما في المطالب العالية (٣/١٢٧) عن أنس بن مالك.
وما رواه الطبراني في الصغير (١/٣٦٢) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد به نحوه.
قال الهيثمي: «فيه يعقوب بن عباد القلزمي لم أعرفه».
مجمع الزوائد (٨/٢١).

(وفي الباب) عن أبي هريرة، وأنس بن مالك.

وهذا حديث «حسن»[1].

(١) وكذا في (ت)، (م/ت)، (ف)، ونسخة المزي كما في التحفة (١١/٤٤٠)، وفي بقية الطبعات: «صحيح».

٨ - باب منه

وحرمة الصلاة[١]

١٠/١٦٨١ - نا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن الحكم[٢]، قال: سمعت عروة بن النزال[٣] يحدث عن معاذ بن جبل قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك، فلما رأيته خاليًا قلت: يا رسول الله؛ أخبرني بعمل يدخلني الجنة.

فقال: «بَخٍ بَخٍ[٤]، لَقَدْ سَأَلْتَ عَظِيمًا، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيهِ: [تُقِيمُ][٥] الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَلْقَى اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ.

أَوَلَا أَدُلُّكَ عَلَى رَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟

أَمَّا رَأْسُ الأَمْرِ؛ فَالإِسْلَامُ، مَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ، وَأَمَّا عَمُودُهُ؛ فَالصَّلَاةُ، وَأَمَّا ذِرْوَةُ سَنَامِهِ؛ فَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ.

---

(١) وفي (ي): باب حرمة الصلاة، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء في حرمة الصلاة.

(٢) الحكم: بن عتيبة.

انظر تهذيب الكمال (١١٥/٧).

(٣) (س) عروة بن النزال - بنون وزاي ثقيلة - كوفي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الديوان: «مجهول».

وقال في المغني والميزان: «لا يعرف».

وقال ابن حجر: «مقبول». من الثانية.

التقريب (ص ٦٧٥)، وثقات ابن حبان (١٩٦/٥)، والميزان (٦٥/٣)، وتهذيب الكمال (٤٠،٣٩/٢٠)، وديوان الضعفاء (ص ٢١٣)، والمغني (٤٣٢/٢).

(٤) كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكررت للمبالغة، وهي مبنية على السكون، فإن وصلت جررت ونونت فقلت بَخٍ بَخٍ.

النهاية (١٠١/١).

(٥) من الجامع (١٢/٥)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٧/ أ).

أَوَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيرِ ؟

الصَّومُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ[1] ، **وَقِيَامُ** الرَّجُلِ فِي جَوفِ اللَّيلِ **تُكَفِّرُ الخَطِيئَةَ** ، وَتَلاَ هَذِهِ **الآيَةَ** : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾[2] .

أَوَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى **أَمْلَكِ مِنْ ذَلِكَ** كُلِّهِ - **أَو كَلِمَةٍ نَحْوَهَا** - » **وأقبل نفر ، فخشيت أن يشغلوا** / **رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ؛ قولك : أولا أدلك على أملك من ذلك كله ؟ قال : فأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم** إلى لسانه . فقلت : **يا رسول الله** ؛ وإنا **لنؤاخذ** بما نتكلم به ؟ (ق ١٧٧/أ)

قال : « ثَكِلَتْكَ[3] أُمُّكَ مُعَاذُ ؛ وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ »[4] .

---

(١) هكذا في الأصل (ق ١٧٧/ أ) .

(٢) سورة السجدة ، آية رقم ١٦ .

(٣) ثكلتك أمك : أي فقدتك .

وهذه العبارة من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ، ولا يراد بها الدعاء .

النهاية (٢١٧/١) ، والمجموع المغيث (٢٦٩/١) ، وتفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٤٩٤) .

(٤) إسناد الطوسي « ضعيف » ؛ لجهالة « عروة بن النزال » .

والحديث « صحيح » له طرق .

رواه النسائي (كتاب الصيام - باب فضل الصيام - ١٦٦/٤) عن محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار ، قالا : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة به نحوه مختصرًا .

ورواه النسائي نفسه من طريق ميمون بن أبي شبيب ، عن معاذ به نحوه .

وهو منقطع ؛ لأن ميمون بن شبيب لم يسمع من معاذ ﷺ .

كما في تحفة التحصيل (ص ٣٢٢) .

ورواه أحمد (٢٤٥/٥) من طريق جبير بن نفير ، عن مالك بن يخامر ، عن معاذ به نحوه .

قال الهيثمي : رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني باختصار ، وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف ، وقد يحسن حديثه .

مجمع الزوائد (٢٧٤/٦) .

هذا حديث «حسن»[1].

ورواه الطبراني في الكبير (٤٨/١٧)، من طريق سويد بن حاتم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده به نحوه.

وفيه سويد، قال فيه ابن حجر: «صدوق سيء الحفظ، له أغلاط».

التقريب (ص ٤٢٣).

والحديث «صححه» الألباني.

انظر الصحيحة (٣٨٩/٢).

(١) وفي طبعات الجامع: «حسن صحيح».

٩ - وباب منه أيضًا[١]

١١/١٦٨٢ - نا محمد بن بشار، ومحمد بن الوليد القرشي، قالا: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن الحكم[٢] قال: سمعت ذرًا[٣] يحدث عن وائل بن مهانة[٤]، عن عبدا لله عن النبي صلى ا لله عليه وسلم أنه قال للنساء: «تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ».

قالت امرأة من علية الناس: لم وبم - أو - فيم؟

قال: «إِنَّكُنَّ تُكْثِرنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ».

وقال عبدا لله: «ما من ناقصات العقل والدين أغلب على الرجل ذوي الأمر على أمرهم من النساء»، فقيل له: ما نقصان عقلها؟

قال: «شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد، وأما نقصان دينها فإنه يأتي إحداكن كذا وكذا فلا تصلي فيه صلاة واحدة»[٥].

(وفي الباب) عن أبي سعيد، وابن عمر.

وهذا حديث «حسن»[٦].

---

(١) هذا التبويب من زيادات الطوسي على الجامع، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في (باب في استكمال الإيمان) من حديث أبي هريرة.

(٢) الحكم: بن عتيبة.
انظر تهذيب الكمال (١١٥/٧).

(٣) ذر: بن عبدا لله المرهبي.
انظر تهذيب الكمال (٥١١/٨).

(٤) (س) وائل بن مهانة - بالميم والنون - التيمي الكوفي.
ذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: «مقبول». من الثانية.
التقريب (ص ١٠٣٥)، وثقات ابن حبان (٤٩٥/٥)، والإكمال (٢٢٩/٥)، وتهذيب التهذيب (١١٠/١١).

(٥) إسناد الطوسي «فيه ضعف».
والحديث مخرج في الصحيحين من حديثي أبي سعيد الخدري، وزينب امرأة عبدا لله بن مسعود.
وقد تقدم تخريجه في (٢٢٥/٣ / رقم ٥٨٥).

(٦) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): صحيح غريب حسن، وفي بقية الطبعات: حسن صحيح.

١٠ - وباب منه[١]

١٦٨٣/١٢ - **نا يوسف بن موسى القطان**[٢]، **قال: نا جرير بن عبد الحميد**، عن سهل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أو - بِضْعٌ وَسِتُّونَ **شُعْبَةً**، **أَفْضَلُهَا** قَولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، **وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**»[٣].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وروى سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وروى عمارة بن غزية[٤] هذا الحديث عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا».

ولم يذكر فيه عبد الله بن دينار.

---

(١) هذا التبويب من الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه الترمذي في (باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه).

(٢) يوسف بن موسى القطان. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٩٨/١).

(٣) إسناد الطوسي «حسن».
والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب أمور الإيمان - ١١/١).
ومسلم (كتاب الإيمان - باب بيان عدد شعب الإيمان ... - ٦٣/١ / رقم ٥٧).
كلاهما من طريق أبي عامر العقدي، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح به نحوه.
ورواه مسلم برقم (٥٨) من طريق جرير، عن سهيل به مثله.

(٤) عمارة: بضم أوله والتخفيف، و(غزية): بفتح المعجمة، وكسر الزاي، بعدها تحتانية ثقيلة.
التقريب (ص ٧١٠، ص ٧١٣)، وتوضيح المشتبه (٣٤٤/٦)، والإكمال (٢٧١/٦).

١١ - باب ما جاء في الحياء من الإيمان[١]

١٣/١٦٨٤ - **نا أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن محمد الزهري**[٢]، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم[٣]، عن أبيه، **أن النبي** صلى الله عليه وسلم سمع **رجلاً** يعظ أخاه في الحياء، فقال: «إِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ»[٤].

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

(وفي الباب) عن أبي بكرة، وأبي هريرة، وأبي أمامة.

---

(١) وفي (ي): باب الحياء من الإيمان، وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء أن الحياء من الإيمان، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء الحياء من الإيمان.

(٢) عبد الله بن محمد الزهري: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١٥١/١).

(٣) سالم: بن عبد الله بن عمر.
انظر تهذيب الكمال (١٤٥/١٠).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب الحياء من الإيمان - ١٣/١) من طريق مالك.
وفي (كتاب الأدب - باب الحياء - ٦٨/٤) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة.
ومسلم (كتاب الإيمان - باب بيان عدد شعب الإيمان ... - ٦٣/١ / رقم ٥٩) من طريق سفيان بن عيينة.
ثلاثتهم عن الزهري به نحوه.

١٢ - باب ما جاء في ترك الصلاة[١]

١٤/١٦٨٥ - **نا [عمرو]**[٢] بن **عبدالله الأودي**[٣]، قال: نا وكيع، عن سفيان[٤]، عن أبي الزبير، عن جابر بن **عبدالله** قال: قال **النبي** صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَ العبدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ»[٥].

١٥/١٦٨٦ - **نا محمد بن بشار، قال: نا مؤمل بن إسماعيل**[٦]، **قال: نا سفيان**[٧]، **عن** الأعمش، عن أبي سفيان[٨]، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ **مُتَعَمِّدًا** فَقَدْ كَفَرَ»[٩].

---

(١) وفي (ي): باب ترك الصلاة.

(٢) من مصادر الترجمة كما سيأتي، وفي الأصل (ق ١٧٧/ ب): «عمر» بالضم.

(٣) (ق) عمرو بن عبدالله بن حنش الأودي، أبو عثمان الكوفي.

قال أبو حاتم وابنه: «صدوق».

زاد ابنه: «ثقة».

وذكره ابن حبان في الثقات.

ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر. من العاشرة.

التقريب (ص ٧٣٩)، والجرح والتعديل (٢٤٤/٦، ٢٤٥)، وثقات ابن حبان (٤٨٩/٨)، والكاشف (٨٢/٢).

(٤) سفيان: هو الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١٦٠/١١).

(٥) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة - ٨٨/١ / رقم ١٣٤).

من طريق ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله الحديث نحوه.

(٦) مؤمل بن إسماعيل: «صدوق، سيء الحفظ».

تقدمت ترجمته في (٤١٠/١).

(٧) سفيان: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١٥٧/١١).

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

وأبو سفيان اسمه: طلحة بن نافع.

---

(٨) أبو سفيان: طلحة بن نافع. «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١١٧/٢).

(٩) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة - ٨٨/١ / حديث رقم ١٣٤) من طريق جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سمعت جابرً يقول: الحديث به نحوه، بغير ذكر لفظة «متعمدًا».

والحديث بها «ضعيف».

رواه البزار من حديث أبي الدرداء.

قال العراقي: بإسناد فيه مقال، كما في التلخيص الحبير (١٤٨/٢).

ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أنس كما في التلخيص أيضًا (١٤٨/٢)، وفيه أبو جعفر الرازي، وهو سيء الحفظ كما في الترغيب والترهيب (١٦٢/١)، والضعيفة (١١/٦).

وأبو نعيم في الحلية (٢٥٤/٧) عن أبي سعيد.

قال ابن حجر: وفيه عطية، وهو ضعيف، وإسماعيل أضعف منه.

التلخيص الحبير (١٤٨/٢).

والأصبهاني في الترغيب والترهيب (٧٧٧/٢) من حديث عمر.

قال الألباني: ضعيف جدًا.

كما في ضعيف الترغيب والترهيب (١٦٣/١).

ورواه أحمد (٤٢١/٦)، والأصبهاني برقم (١٩٠١) من حديث أم أيمن، وفيه انقطاع؛ فمكحول لم يسمع من أم أيمن.

كما في المراسيل (ص ٢١١).

ورواه الطبراني في الكبير (١١٧/٢٠) من حديث معاذ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف كما في التقريب (ص ١١١٦).

ورواه أيضًا في (٢٥٣/١٢) من حديث علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، ولم يسمع علي بن أبي طلحة من ابن عباس.

كما في تحفة التحصيل (ص ٢٣٤)، ومجمع الزوائد (١٤/٧).

١٣ - باب ماجاء
لا يزني الزاني وهو مؤمن[١]

١٦٨٧/١٦ - نا عبدالقدوس بن محمد البصري[٢]، نا عمرو بن عاصم الكلابي[٣]، قال: نا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، **عن النبي** صلى الله عليه وسلم.

وقتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، **وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً وَهُوَ مُؤْمِنٌ**».

وقال في حديث عطاء: «نُهْبَةً ذَاتُ شَرَفٍ - أَو - شَرَفٍ / وَهُوَ مُؤْمِنٌ[٤]، وَلَا يَغُلُّ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ». (ق ١٧٧/ب)

قال: فقيل له في ذلك، فقال: «إِنَّهُ يُنْتَزَعُ مِنهُ الإِيمَانُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيهِ»[٥].

---

(١) وفي (ف)، (ي): باب لا يزني الزاني وهو مؤمن.

(٢) عبدالقدوس بن محمد البصري. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٣/٢٨٤).

(٣) عمرو بن عاصم الكلابي. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (كتاب الجنائز / باب ٥٢ / حديث رقم ٩٦١).

(٤) تكررت عبارة «قال في حديث» إلى قوله: «وهو مؤمن» مرتين، فحذفت المكررة منهما.

(٥) إسنادا الطوسي «ضعيفان»؛ لانقطاع الأول؛ فالحسن لم يسمع من أبي هريرة، كما جزم بذلك ابن المديني، وابن معين، وأبو حاتم وغيرهم.
انظر المراسيل (ص ٣٤، ص ٣٧)، وتحفة التحصيل (ص ٦٩، ص ٧٠).
ولإرسال الآخر.
والحديث رواه البخاري (كتاب المظالم - باب النهبى بغير إذن صاحبه - ٢/٧٢).
ومسلم (كتاب الإيمان - باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي - ١/٧٦).
كلاهما من طريق الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة به نحوه.

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُـوَ مُؤْمِـنٌ، وَلاَ يَسْـرِقُ السَّـارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، لَكِنَّ التَّوبَةَ مَعْرُوضَةٌ».

(وفي الباب) عن ابن عباس، وعائشة، وعبد الله بن أبي أوفى.

وحديث أبي هريرة، حسن صحيح[1].

---

(١) وفي طبعات الجامع: حسن صحيح غريب. مع تقديم وتأخير في بعضها.

١٤ - باب في المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده[١]

١٦٨٨/١٧ - نا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: نا سفيان بن عيينة، عن داود - يعني - ابن أبي هند، وابن أبي خالد [٢]، نا الشعبي، قال: جاء رجل إلى مجلس عبد الله بن عمرو يتخطى الناس، فقال: حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثًا سمعت منه.

قال داود: لا تحدثني عن (الجوالفين)[٣]. قال - يعني - (الحرحين)[٤].

قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

وقال: «المُهَاجِرُ مَنْ هَاجَرَ[٥] مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ».

سمعت محمد بن إسماعيل السلمي قال: الخرحين: وهو التوراة والإنجيل؛ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له حين رأى الرؤيا أن تأكل عسلاً وسمنًا، فقال: لتقرأن التوراة والإنجيل إن صدقت رؤيا[٦][٧].

---

(١) وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

(٢) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي.
انظر تهذيب الكمال (١١/١٧٩).

(٣) هكذا رسمت هذه الكلمة في الأصل (ق ١٧٨/أ)، ولم أتمكن من قراءتها وضبطها كما ينبغي.

(٤) هكذا رسمت هذه الكلمة في الأصل (ق ١٧٨/أ)، ولم أتمكن من قراءتها وضبطها كما ينبغي.

(٥) هكذا في الأصل (ق ١٧٨/ أ)، وفي مصادر التخريج كما سيأتي: «من هجر».

(٦) هكذا في الأصل (ق ١٧٨/ أ).

(٧) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده - ١١/١) من طريق عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل، عن الشعبي به بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر من نهى الله عنه». =

١٦٨٩/١٨ - نا محمد بن علي، قال: نا قتيبة، قال: نـا الليـث[1]، **عن محمد** بن عجلان[2]، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبـي هريرة قال: قال رسـول الله صلـى الله عليـه وسـلم: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ»[3].

(وفي الباب) عن جابر.

ويقال: حديث أبي هريرة «حسن صحيح».

= ومسلم (كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام - ٦٥/١ / رقم ٦٤) عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو به نحوه.

ورواه أحمد (٢٠٩/٢) من طريق الأعمش، عن أبي سعد قال: أتيت عبد الله بـن عمـرو فقلت: حدثني ما سمعت مـن رسـول الله ﷺ يقـول، ولا تحدثـني عـن التـوراة والإنجيـل، فقال: .... الحديث.

(١) الليث: بن سعد.

انظر تهذيب الكمال (٢٥٨/٢٤).

(٢) محمد بن عجلان: «صدوق».

تقدمت ترجمته في (١٤١/٢).

(٣) إسناد الطوسي «حسن»، والحديث «صحيح».

رواه النسائي في الكبرى (كتاب الإيمان - باب صفة المؤمن - ٥٣٠/٦).

وفي الصغرى (كتاب الإيمان - باب صفات المؤمن ١٠٥/٨)، عن قتيبة.

والحاكم (١٠/١) من طريق يحيى بن بكير.

كلاهما عن الليث به نحوه.

١٥ - باب أن الإسلام
بدأ غريبًا وسيعود غريبًا[١]

١٩/١٦٩٠ - نا أبو سعيد الدارمي عثمان بن سعيد، قال: نا عمرو بن عون الواسطي، قال: نا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي الأحوص[٣]، عن عبدالله[٤]، **عن النبي** صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

قيل: يا رسول الله؛ من الغرباء؟

قال: «النُّزَّاعُ مِنَ القَبَائِلِ»[٥].

---

(١) وفي (ع): باب بدأ الإسلام غريبًا، وفي بقية طبعات الجامع: باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا.

(٢) أبو إسحاق: عمرو بن عبدالله السبيعي.
انظر تهذيب الكمال (٤٤٦/٢٢).

(٣) أبو الأحوص: عوف بن مالك بن نضلة.
انظر تهذيب الكمال (٤٤٥/٢٢).

(٤) عبدالله: بن مسعود ﷺ.

(٥) إسناد الطوسي «صحيح». والحديث «صحيح».
قال الإمام أبو بكر بن العربي: هو حديث صحيح السند، صحيح المعنى.
عارضة الأحوذي (٩٦/١٠).
رواه ابن ماجه (كتاب الفتن - باب بدأ الإسلام غريبًا - ١٣٢٠/٢) عن سفيان بن وكيع، عن حفص بن غياث به مثله.
ورواه مسلم (كتاب الإيمان - باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا ... - ١٣٠/١ / رقم ٢٣٢) من حديثي أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهما بغير ذكر لفظة: «نزاع القبائل».
ومعناها أي: طوبى للغرباء المهاجرين الذين هجروا أوطانهم وأهليهم.
غريب الحديث للخطابي (١٧٥/١)، والمجموع المغيث (٢٨٧/٣)، والنهاية (٤١/٥) مادة (نزع).
ولابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى كتاب نفيس في موضوع هذا الحديث سماه «كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة».

(وفي الباب) عن سعد، وابن عمر، وجابر، وأنس، وعبدا لله بن عمرو.

ويقال: حديث ابن مسعود حديث «حسن صحيح»[1].

ويعرف هذا من حديث حفص بن غياث.

وأبو الأحوص اسمه: عوف بن مالك بن [نضلة][2] الجشمي[3].

---

(١) وكذا في نسخة المزي من الجامع كما في التحفة (٧/١٢٧)، وفي طبعات الجامع: حسن صحيح غريب. مع تقديم بعضها وتأخير.

(٢) من مصادر الترجمة المختلفة، ومنها التقريب (ص ٧٥٨)، ومن الجامع (٥/١٨)، وفي الأصل (ق ١٧٨/ أ): «نضرة».

(٣) من فوائد الاستخراج:

١ - رواية الحديث عن إمام من أئمة السنة وهو شيخ الطوسي «عثمان بن سعيد الدارمي».

٢ - زيادة لفظة: «نزاع القبائل».

١٦ - ما جاء في علامة المنافقين[١]

٢٠/١٦٩١ - نا علي بن مسلم قال: نا وكيع[٢]، قال: نا سفيان[٣]، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله - يعني - ابن عمرو، قال: **قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم:

«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا **خَالِصًا**، وَإِنْ كَانَتْ **فِيهِ** خَصْلَةٌ **وَاحِدَةٌ كَانَ فِيهِ** خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَرْجِعَ:

إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، **وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»[٤].

قال وكيع: وسمعت الأعمش يذكر عن عبدالرحمن بن يزيد قال: قال عبدالله: اعتبروا المنافق بثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وقرأ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ﴾، إلى قوله: ﴿بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾[٥] / (ق ١٧٨/أ)

يقال: هذا حديث «حسن صحيح».

(وفي الباب) **عن أبي هريرة، وعبدالله بن عمرو، وزيد بن أرقم**[٦].

---

(١) وفي (ع): باب علامة المنافق، وفي (م/ع)، (ح)، (ص): باب ما جاء في علامة المنافق، وفي بقية الطبعات: باب في علامة المنافق.

(٢) وكيع: بن الجراح.
انظر تهذيب الكمال (٤٦٢/٣٠).

(٣) سفيان: هو الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١٥٧/١١).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».
والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب علامة النفاق - ١٥/١) عن قبيصة.
ومسلم (كتاب الإيمان - باب بيان خصال المنافق - ٧٨/١ / رقم ١٠٦) من طريق وكيع.
كلاهما عن سفيان به نحوه.

(٥) سورة التوبة، الآيات ٧٥،٧٦،٧٧ منها.

(٦) من فوائد الاستخراج:
١ - زيادة ذكر لفظة: «وإذا اؤتمن خان» في متن الحديث.
٢ - زيادة ذكر قول عبدالله بن عمرو: اعتبروا المنافق ... الخ.

١٧ - باب ما جاء
في سباب المسلم فسوق وقتاله كفر[١]

١٦٩٢/٢١ - نا علي بن مسلم قال: نا أبو داود[٢]، عن أبي عوانة، عن عبد الملك - وهو - ابن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **أنه** قال: «سِبَابُ المُسْلِمُ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[٣].

(وفي الباب) عن سعد، وعبد الله بن مغفل.

ويقال: حديث ابن مسعود «حسن صحيح»[٤].

١٦٩٣/٢٢ - نا عبد الله بن هاشم، قال: نا وكيع، عن سفيان[٥]، عن زبيد[٦]، عن أبي وائل[٧]، عن عبد الله[٨] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[٩].

---

(١) وفي (ع): حديث قتال المسلم أخاه كفر وسبابه فسوق، وفي (ي): باب ما جاء في سباب المسلم فسوق، وفي بقية الطبعات: باب ما جاء سباب المسلم فسوق.

(٢) أبو داود: سلمان بن داود الطيالسي.
انظر تهذيب الكمال (١١/٤٠٣).

(٣) إسناد الطوسي «صحيح». والحديث «صحيح».
رواه النسائي (كتاب تحريم الدم - باب قتال المسلم - ٧/١٢٢).
وفي الكبرى (كتاب المحاربة - باب قتال المسلم - ٢/٣١٣ / رقم ٣٥٧١).
من طريق وهب بن جرير، عن عبد الملك، عمير به مثله.

(٤) من فوائد الاستخراج:
١ - روى الطوسي الحديث بإسناد صحيح، أما إسناد الترمذي فإنه ضعيف جدًا؛ فيه «عبد الحكيم بن منصور الواسطي»، وهو متروك.
كما في ميزان الاعتدال (٢/٥٣٧).

(٥) سفيان: الثوري.
انظر تهذيب الكمال (١١/١٥٧).

ويقال: هذا حديث «حسن صحيح».

---

(٦) زبيد: بن الحارث اليامي.

انظر تهذيب الكمال (٩/٢٩٠).

(٧) أبو وائل: شقيق بن سلمة.

انظر تهذيب الكمال (١٢/٥٤٩).

(٨) عبد الله: بن مسعود ﷺ.

(٩) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر - ١/١٨) من طريق شعبة.

ومسلم (كتاب الإيمان - باب قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق... - ١/١٨ / رقم ١١٦) من طريقي شعبة وسفيان.

عن زبيد، عن أبي وائل به نحوه.

١٨ - باب ما جاء
فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله[1]

١٦٩٤/٢٣ - **نا محمد بن عمرو بن حنان الحمصي**[2]، **قال: نا بقية بن الوليد**[3]، **قال: نا إسماعيل**[4]، عن ابن عجلان[5]، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن محيريز، عن الصنابحي[6] قال: دخلت على عبادة بن الصامت **وهو مكروب**.

١٦٩٥/٢٤ - **ونا عثمان بن سعيد الدارمي قال: نا سعيد بن أبي مريم، قال: أرنا يحيى بن أيوب** قال: حدثني محمد بن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن محيريز **الجمحي**، عن الصنابحي أنه قال: دخلت على عبادة بن الصامت وهو في الموت، **فلما رأيت ما به من القلق** بكيت، فقال: **ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن**؟ فوالله لئن شفعت لأشفعن لك، ولئن سئلت لأشهدن لك، ولئن استطعت لأنفعنك.

والله **ما كتمتك** حديثًا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثًا واحدًا.

---

(١) وفي (ت)، (م/ت)، (ف)، (ي): باب فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله.

(٢) محمد بن عمرو بن حنان: «صدوق يغرب».
تقدمت ترجمته في (١/٢٩٠).

(٣) بقية بن الوليد: «صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء».
تقدمت ترجمته في (١/٢٩٠).

(٤) إسماعيل: بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري.
انظر تهذيب الكمال (٣/٥٨).

(٥) محمد بن عجلان: «صدوق، اختلط».
تقدمت ترجمته في (٢/١٤١).

(٦) الصنابحي: عبد الرحمن بن عسيلة.
انظر تهذيب الكمال (١٧/٢٨٣).

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**مَنْ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ دَخَلَ الجَنَّةَ**»[1].

وهذا لفظ عثمان بن سعيد الدارمي.

يقال: هذا حديث «حسن غريب صحيح».

(١) إسنادا الطوسي «حسنان»، والحديث «صحيح».

رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا - ١/٥٧،٥٨ / رقم ٤٧).

من طريق ليث، عن محمد بن عجلان به نحوه.

١٩ - باب ماجاء في سهام الإسلام[1]

١٦٩٦/٢٥ - نا أبو سهل الفضل بن أبي طالب، قال: نا أبو سلمة التبوذكي، قال: نا همام[2]، قال: سمعت إسحاق بن عبدا لله بن أبي طلحة قال: حدثني شيبة [الخضري][3] أنه شهد عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة، عن النبي صلى ا لله عليه وسلم قال: «لاَ يَجْعَلُ ا للهُ مَنْ لَهُ سَهْمٌ في الإِسْلاَمِ كَمَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ: الصَّومُ، وَالصَّلاَةُ، وَالصَّدَقَةُ».

قال: «وَلاَ يَتَوَلَّى ا للهُ رَجُلاً في الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيرَهُ يَومَ القِيَامَةِ، وَلاَ يُحِبُّ رَجُلٌ قَومًا إِلاَّ جَاءَ مَعَهُمْ يَومَ القِيَامَةِ».

قال: «وَالرَّابِعَةُ: لاَ يَسْتُرُ ا للهُ عَلَى عَبْدٍ[4] إِلاَّ سَتَرَ ا للهُ عَلَيهِ في الآخِرَةِ».

---

(١) لا وجود لهذا الباب في جامع الترمذي.

(٢) همام: بن يحيى.

انظر تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠).

(٣) من مصادر الترجمة كما سيأتي، وفي الأصل (ق ١٧٨/ ب): «الحضرمي».

(س) شيبة الخضري - بضم المعجمة وسكون المعجمة - المحاربي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: تفرد عنه إسحاق عبد ا لله، لا يعرف. له حديث واحد.

وقال ابن حجر: «مقبول». من السادسة.

التقريب (ص ٤٤٢)، وثقات ابن حبان (٤٤٥/٦)، والميزان (٢٨٦/٢)، والمغني (٣٠١/١)، والديوان (ص ١٤٦).

(٤) هكذا في الأصل (ق ١٧٨/ ب)، وفي مصادر التخريج كما سيأتي: «على عبده في الدنيا».

فقال عمر بن عبد العزيز : إذا سمعتم مثل هذا الحديث من مثل عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فاحفظوه[1] .

هذا حديث « حسن غريب »[2] .

---

(١) إسناد الطوسي « ضعيف » ؛ لأن فيه « شيبة الخضري » وهو مجهول كما تقدم ، والحديث « صحيح » .

رواه أحمد (١٤٥/٦) ، وأبو يعلى (٤٩/٨) ، والحاكم (١٩/١ ، ٣٨٤/٤) ، وصحح إسناده .

كلهم من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن شيبة به نحوه .

ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٦٨/١) عن الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني ، ثنا أبو مسعود ، أنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة به نحوه .

قال الألباني : « لم يذكر فيه [يعني الحسن بن محمد] جرحًا ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات » .

الصحيحة (٣٧٦/٣) .

ورواه أبو يعلى (٥٠/٨) من طريق إسحاق بن عبد الله بن طلحة قال : وحدثني عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن النبي ﷺ بمثله .

قال الألباني : إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، رجال الشيخين .

وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٧٦/٣، ٣٧٧) .

(٢) الحديث من زوائد الطوسي .

٢٠ - باب ما جاء في صريح الإيمان[١]

١٦٩٧/٢٦ - نا إسحاق بن شاهين الواسطي[٢]، قال: نا خالد بن عبد الله[٣]، عن سهيل[٤]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: إنا نجد في أنفسنا الشيء العظيم عندنا أن نتكلم به.

قال: «قَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟». قالوا: نعم.

قال: «ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ»[٥].

١٦٩٨/٢٧ - ونا محمد بن بشار قال: نا ابن أبي عدي[٦]، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ» - يعني - أنه قال: يا نبي الله؛ إنا لنجد في أنفسنا شيئًا لأن يكون أحدنا حممة[٧] أحب إليه من أن يتكلم به.

---

(١) هذا الباب من زيادات الطوسي على جامع الترمذي.

(٢) إسحاق بن شاهين الواسطي: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (١/١٧٧).

(٣) خالد، عبد الله: الواسطي.
انظر تهذيب الكمال (٨/١٠٠).

(٤) سهيل: بن أبي صالح. «صدوق، وتغير حفظه بأخرة».
تقدم في (١/١٤٤).

(٥) إسناد الطوسي «حسن».
والحديث رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب بيان الوسوسة في الإيمان... - ١/١١٩/ رقم ٢٠٩).
من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه به نحوه.

(٦) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.
انظر تهذيب الكمال (٢٤/٣٢٢)، والتقريب (ص ٨٢٠).

(٧) حممة أي: شيئًا قد احترق فاسود كالفحم.
تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٢٢٩)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/٢٤٥)، والنهاية (١/٤٤٤) مادة (حمم).

قال : «ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ»[1] .

(يقال : هذا حديث)[2] / «حسن صحيح»[3] . (ق ١٧٨/ب)

---

(١) إسناد الطوسي «صحيح» .

والحديث رواه مسلم (كتاب الإيمان - باب الوسوسة في الإيمان - ١١٩/١ / رقم ٢١٠) عن محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي به نحوه .

(٢) تكررت العبارة بين القوسين فحذفت المكررة .

(٣) الحديث بإسناده من زوائد الطوسي .

٢١ - باب ماجاء في حقيقة الإيمان[١]

١٦٩٩/٢٨ - نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: نا هشيم قال: نا الكوثر بن حكيم[٢]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا ابنَ أُمِّ عبد؛ أَتَدْرِي مَنْ أَفْضَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أَحْسَنُهُمْ أَخْلاَقًا؛ المُوَطَّئُونَ أَكْنَافًا[٣] لاَ يَبْلُغُ عبد حَقِيقَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ للنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَحَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ[٤]»[٥][٦].

---

(١) لا وجود لهذا الباب في جامع الترمذي.

(٢) كوثر بن حكيم: «متروك».

تقدمت ترجمته في (أبواب السير - باب ٥ - حديث رقم ١٢٩٤).

(٣) الموطئون أكنافًا: الموطئون من التوطئة، وهي التمهيد والتذليل، والأكناف: الجوانب، والمراد: الذين جوانبهم وطيئة، يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى.

النهاية (٢٠١/٥)، والمصباح المنير (٦٦٤/٢)، ومختار الصحاح (ص ٧٢٧) مادة (وطئ).

(٤) البوائق هي: الغوائل والشرور.

غريب الحديث للهروي (٣٤٨/١)، وغريب الحديث للخطابي (٦١/٣)، والنهاية (١٦٢/١) مادة (بوق).

(٥) إسناد الطوسي «ضعيف جدًا»؛ للكلام في «الكوثر بن حكيم»، والحديث «ضعيف» بهذا السياق.

رواه العشاري في جزء فيه ثلاثة وثلاثون حديثًا من حديث البغوي (ص ٦٦/ رقم ٢٩) من طريق عبد الله بن مطيع، عن هشيم به نحوه مختصرًا.

ورواه الطبراني في الأوسط (٢١٢/٥ / رقم ٤٤١٩)، والصغير (٣٦٢/١ / الروض الداني) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحاسنهم أخلاقًا».

قال الهيثمي: «فيه يعقوب بن أبي عباد القلزمي، ولم أعرفه».

مجمع الزوائد (٢١/٨).

=

= ورواه الترمذي (كتاب الرضاع - باب ما جاء في حق المرأة على زوجها - ٣/٤٥٧)، وقال: حسن صحيح.
وأبو داود (كتاب السنة - باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه - ٥/٦٠ / رقم ٤٦٨٢) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا ...)).
وكذا صحت بقية ألفاظ الحديث منفردة لا مجموعة:
فلفظة ((حتى يحب للناس)) شاهدها حديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)).
رواه البخاري (كتاب الإيمان - باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه - ١/١١، ١٢).
ومسلم (كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ... - ١/٦٧ / رقم ٧١).
ولفظة ((حتى يأمن جاره بوائقه)) شاهدها حديث أبي شريح وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((والله لا يؤمن - ثلاثًا -)) قيل: من يا رسول الله ؟ قال: ((من لا يأمن جاره بوائقه)).
رواه البخاري (كتاب الأدب - باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه - ٤/٥٣) عن أبي شريح.
ومسلم (كتاب الإيمان - باب تحريم إيذاء الجار - ١/٦٨ / رقم ٧٣) من حديث أبي هريرة.
ولفظة ((... الموطئون أكنافًا ...)) شاهدها حديثا أبي هريرة وابن مسعود رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقًا؛ الموطئون أكنافًا الذين يألفون ويؤلفون))، وهذا لفظ أبي هريرة.
رواه الطبراني في الصغير (٢/٨٩ / الروض)، وفي الأوسط.
قال الهيثمي: ((وفيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف)). المجمع (٨/٢١).
وحديث ابن مسعود رواه الطبراني في الكبير (١٠/٢٣٥)، والبزار، كما في المجمع.
قال الهيثمي: ((في إسناد البزار صدقة بن موسى، وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني عبد الله الرمادمي لم أعرفه)). المجمع (٨/٢١).
والحديث ((حسن لغيره)).
وانظر الصحيحة (٢/٣٩٠، ٣٩١).
(٦) الحديث من زوائد الطوسي.

٢٢ - باب ما جاء في علم الإيمان(١)

٢٩/١٧٠٠ - نا محمد بن حزابة البغدادي(٢)، قال: نا محمد بن جعفر المدائني(٣)، قال: نا حمزة الزيات(٤)، عن أبي سفيان(٥)، عن أبي نضرة(٦)، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَلَمُ الإِيمَانِ الصَّلاَةُ، فَمَنْ فَرَّغَ لَهَا قَلْبَهُ، وَجَادَ عَلَيهَا بِجِدِّهَا(٧) وَوَقْتِهَا، وَسُنَّتِهَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ»(٨).

---

(١) لا وجود لهذا الباب في طبعات الجامع التي بين يدي.

(٢) محمد بن حزابة البغدادي: «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٢١/٢).

(٣) محمد بن جعفر المدائني: «صدوق فيه لين».
تقدمت ترجمته في (٤٥٦/١).

(٤) (م ٤) حمزة بن حبيب الزيات القارئ، أبو عمارة الكوفي، التيمي مولاهم.
«وثقه» ابن معين، وابن حبان، والعجلي.
وقال النسائي: «ليس به بأس».
وقال الساجي والأزدي: «صدوق، سيء الحفظ، ليس بمتقن في الحديث».
وقال ابن حجر: «صدوق، زاهد ربما وهم». من السابعة. (ت ١٥٨هـ).
التقريب (ص ٧٢١)، وتاريخ الدارمي (ص ١٠٢)، وثقات ابن حبان (٢٢٨/٦)، وثقات العجلي (ص ١٣٣)، وتهذيب التهذيب (٢٧/٣، ٢٨).

(٥) أبو سفيان: طريف بن شهاب السعدي. «ضعيف».
تقدمت ترجمته في (٧٦/٢).

(٦) أبو نضرة: المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملة.
انظر الكنى لمسلم (٨٥٢/٢)، وتهذيب الكمال (٥٠٩/٢٨).

(٧) وفي أخبار أصبهان (٢٧١/٢) بلفظ: «وحاذ عليها بحدها».

(٨) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف «أبي سفيان»، وللكلام في «المدائني»، و «وحمزة الزيات»، والحديث «ضعيف».
رواه ابن عدي في الكامل (١٤٣٧/٤) من طريق عباس بن محمد، والخطيب في تاريخ بغداد (١٠٩/١١) من طريق عباد بن علي، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٧١/٢) من طريق أحمد بن يونس الضبي.
ثلاثتهم عن محمد بن جعفر المدائني به نحوه.

يقال : هذا حديث «حسن صحيح»[1] .

(١) لا وجود لهذا الحديث في طبعات الجامع التي بين يدي !! لأن عادة الطوسي كما مر بنا إذا قال في حديث (يقال) فإنه يعني الترمذي ، فلعل الحديث موجود في نسخته .

٢٣ - باب ما [جاء][1] لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان[2]

١٧٠١/٣٠ - نا محمد بن بشار، وأحمد بن عبد الله المنجوفي[3] قالا: نا أبو داود[4]، قال: نا شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل[5]، عن إبراهيم[6]، عن علقمة[7]، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»، فقال رجل: **يا رسول الله؛ الرجل** يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسنة؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ. الكِبْرُ: مَنْ بَطَرَ الحَقَّ، وَغَمَصَ النَّاسَ»[8].

هذا حديث «حسن»[9].

---

(١) سقطت الكلمة من الأصل (ق ١٧٩/ أ).

(٢) التبويب من زيادات الطوسي، والحديث المخرج فيه رواه في (كتاب البر) كما ستأتي الإشارة إليه.

(٣) أحمد بن عبد الله المنجوفي. «صدوق».
تقدمت ترجمته في (٤٤٥/١).

(٤) أبو داود: الطيالسي.
انظر تهذيب الكمال (٤٠٢/١١).

(٥) فضيل: بن عمرو الفقيمي.
انظر تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٣).

(٦) إبراهيم: بن يزيد النخعي.
انظر تهذيب الكمال (٢٣٥/٢).

(٧) علقمة: بن قيس النخعي.
انظر تهذيب الكمال (٣٠١/٢٠).

(٨) إسناد الطوسي «حسن».
والحديث رواه مسلم.
وقد تقدم تخريجه في (كتاب البر - باب في الكبر - حديث رقم ١٥٧١).

(٩) وفي طبعات الجامع: حسن صحيح.

١٧٠٢/٣١ - نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: نا إسماعيل بن علية، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عبيد الله بن المغيرة بن معيقيب[(١)]، عن سليمان بن عمرو بن عبد العتواري [أحد بني][(٢)] ليث، - وكان في حجر أبي سعيد الخدري - قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

«يُوْضَعُ الصِّرَاطُ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ حَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ[(٣)]، ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ: فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوجٌ بِهِ، ثُمَّ نَاجٍ، وَمُخْتَلَسٌ[(٤)]، وَمُكَرْدَسٌ[(٥)] فِيهَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَتَفَقَّدَ المُؤْمِنُونَ [رِجَالاً][(٦)] كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا يُصَلُّونَ صَلَاتَهُمْ، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَهُمْ، وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ، وَيَحُجُّونَ حَجَّهُمْ، وَيَغْزُونَ غَزْوَهُمْ، وَيَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا؛ عِبَادٌ مِنْ عِبَادِكَ كَانُوا مَعَنَا فِي الدُّنْيَا؛ يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَحُجُّونَ حَجَّنَا، وَيَغْزُونَ غَزْوَنَا لَا نَرَاهُمْ!

فَيَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى النَّارِ؛ فَمَنْ وَجَدْتُمْ مِنْهُمْ فَأَخْرِجُوهُمْ، فَيَجِدُونَهُمْ قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ:

---

(١) (ت ق) عبيد الله بن المغيرة بن معيقيب - بالمهملة والقاف والموحدة - مصغر - أبو المغيرة، السبئي - بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة مقصور -.
قال أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: «صدوق». من الرابعة. (ت ١٣١هـ).
التقريب (ص ٦٤٥)، والجرح والتعديل (٣٣٣/٥)، والكاشف (٦٨٧/١).

(٢) من سنن ابن ماجه (١٤٣٠/٢)، وفي الأصل (ق ١٧٩/ أ): «قال: حدثني» وهو خطأ.

(٣) حسك السعدان: الحسك شوك صلب، والسعدان نبت من جيد مراعي الإبل يسمن عليه. النهاية (٣٨٦/١، ٣٦٧/٢).

(٤) هكذا في الأصل (ق ١٧٩/ أ)، وفي سنن ابن ماجه (١٤٣١/٢): «ومحتبس».

(٥) هكذا في الأصل (ق ١٧٩/ أ)، وفي صحيح مسلم (١٦٩/١): «ومكدوس». وفي سنن ابن ماجه (١٤٣١/٢): «ومنكوس فيها».

(٦) من التوحيد لابن خزيمة (٧٦٦/٢)، وفي الأصل (ق ١٧٩/ أ): «رجلاً».

فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَزَّرَتْهُ النَّارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى ثَدْيَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى عُنُقِهِ وَلَم تَغْشَ الوُجُوهَ، فَيَسْتَخرِجُونَهُمْ مِنهَا، فَيطْرَحُونَهُمْ فِي مَاءِ الحَيَاةِ».

قيل: وما ماء الحياة يا رسول الله؟

قال: «غُسْلُ أَهْلِ الجَنَّةِ».

قال: «فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الزَّرْعُ فِي غُثَاءِ السَّيلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُخْلِصًا، فَيَسْتَخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، وَيَتَحَنَّنُ[1] اللهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَمَا يَتْرُكُ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ إِلاَّ أَخْرَجَهُ مِنْهَا»[2].

هذا حديث «حسن غريب»[3].

---

(١) وكذا في مصنف ابن أبي شيبة (١٣/١٧٧)، وفي التوحيد لابن خزيمة (٢/٧٦٧): «ثم يتجلى». قال محققه د. عبد العزيز الشهوان: وفي (ك،ق): يتجلل، و (ت): يمنى، وفي (ل): يتحنن. قال: وكله تحريف.

(٢) إسناد الطوسي «حسن».

والحديث رواه البخاري (كتاب الأذان - باب فضل السجود - ١/١٤٦) من حديث أبي هريرة به نحوه مطولاً.

ورواه مسلم (كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية - ١/١٦٩-١٧١) من طريق زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد به نحوه.

ورواه ابن ماجه (كتاب الزهد - باب ذكر البعث - ٢/١٤٣٠).

وابن أبي شيبة (١٣/١٧٦).

كلاهما من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق به نحوه.

وابن خزيمة في التوحيد (٢/٧٦٦،٧٦٧) من طريق مؤمل بن هشام اليشكري، قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي به نحوه.

والحاكم (٤/٥٨٥) وقال: صحيح على شرط مسلم.

من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق به نحوه.

(٣) وهو من زيادات الطوسي على الجامع.

٢٤ - ما جاء في افتراق هذه الأمة[١]

١٧٠٣/٣٢ - نا أحمد، ازداد الخياط الكوفي[٢]، / قال: ثابت بن (ق ١٧٩/أ) [محمد][٣] قال: با سفيان[٤]، عن عبد الرحمن بن زياد[٥]، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو [قال: قال][٦] رسول الله: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ مِثْلاً بِمِثْلٍ، حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ [حَتَّى إِنْ][٧] كَانَ فِيهِمْ مَنْ نَكَحَ أُمَّهُ عَلانِيَةً كَانَ فِي أُمَّتِي مِثْلُهُ.

---

(١) وفي (ع)، (ت)، (م/ت)، (ف)، (ي): باب افتراق هذه الأمة.

(٢) أحمد بن أزداد الخياط: لم أقف على ترجمته!

لكن من الرواة الذين رووا عن ثابت بن محمد: أحمد بن داود بن حمزة الخياط.

كما في تهذيب الكمال (٣٧٥/٤).

(٣) من تهذيب الكمال (٣٧٥/٤)، وفي الأصل (ق ١٧٩/ ب) كلمة غير واضحة.

(خ ت) ثابت بن محمد الشيباني.

«وثقه» مطين.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: «صدوق».

واختاره الذهبي وابن حجر، زاد ابن حجر: «يخطئ في أحاديث».

وأصلها للدارقطني، ونصها: «ليس بالقوي، ولا يضبط، وهو يخطئ في أحاديث كثيرة».

وبنحوه حكم ابن عدي. من التاسعة. (ت ٢١٥هـ).

التقريب (ص ١٨٧)، وتهذيب الكمال (٣٧٨/٤)، وثقات ابن حبان (١٥٨/٨)، والجرح والتعديل (٤٥٧/٢)، والكاشف (٢٨٣/١)، والكامل (٥٢٣/٢).

(٤) سفيان هو: الثوري.

انظر تهذيب الكمال (١٥٨/١١).

(٥) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي. «ضعيف».

تقدمت ترجمته في (٢٤١/١).

(٦) من الجامع (٢٦/٥)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٩/ ب).

(٧) من الجامع (٢٦/٥)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٩/ ب).

وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِلَّةً، [وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً][1] كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً».

فقيل: من الواحدة؟

قال: «مَا أَنَا عَلَيهِ اليَومَ وَأَصْحَابِي»[2].

هذا حديث «غريب» مفسر.

لا نعرف مثل هذا إلا من هذا الوجه.

(وفي الباب) عن سعد، وعبدالله بن عمر[3]، وعوف بن مالك.

---

(١) من جامع الترمذي (٢٦/٥)، وقد سقطت من الأصل (ق ١٧٩/ب).

(٢) إسناد الطوسي «ضعيف»؛ لضعف «عبد الرحمن بن زياد الإفريقي». والحديث «صحيح».

رواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٦/١ / رقم ٧٣). من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به نحوه.

وللحديث شواهد، منها ما رواه ابن ماجه (كتاب الفتن - باب افتراق الأمم - ١٣٢٢/٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٢/١، رقم ٦٣)، والطبراني في الكبير (٧٠/١٨)، والحاكم (١٢٩/١)، من حديث عوف بن مالك، عن النبي ﷺ به نحوه.

ورواه أبو داود (كتاب السنة - باب شرح السنة - ٤/٥).

وابن ماجه (كتاب الفتن - باب افتراق الأمم - ١٣٢١/٢) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به نحوه.

قال البوصيري: إسناد صحيح.

مصباح الزجاجة (١٨٠/٤).

ورواه ابن ماجه (كتاب الفتن - باب افتراق الأمم - ١٣٢٢/٢).

وابن أبي عاصم في السنة (٣٢/١ / رقم ٦٤) من طريق قتادة، عن أنس بن مالك به نحوه.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

مصباح الزجاجة (١٨٠/٤).

(٣) وفي جامع الترمذي (٢٥/٥): «عمرو».

٢٥ - باب ما جاء
فيمن مات لا يشرك با لله شيئًا دخل الجنة[١]

١٧٠٤/٣٣ - نا بندار محمد بن بشار قال: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا سفيان[٢]، عن أبي إسحاق[٣]، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل، **قال: كنت رديف النبي** صلى الله عليه وسلم **فقال**: «**هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ ؟**».

قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا».

قال: «**فَهَلْ** تَدْرِي مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ **أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ** وَلاَ يُعَذِّبَهُمْ»[٤].

وهذا حديث «حسن»[٥].

آخر كتاب الأحكام

---

(١) لا وجود لهذا الباب في طبعات جامع الترمذي، وحديث معاذ المخرج فيه رواه الترمذي في باب (افتراق هذه الأمة).

(٢) لم أتمكن من تعيينه !!

(٣) أبو إسحاق: السبيعي.

انظر تهذيب الكمال (١٠٧/٢٢).

(٤) إسناد الطوسي «صحيح».

والحديث رواه البخاري (كتاب الجهاد - باب اسم الفرس والحمار - ١٤٦/٢).

ومسلم (كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا - ٥٨/١ / حديث رقم ٤٩).

من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون به نحوه.

(٥) وفي طبعات الجامع، وكذلك نسخة المزي كما في التحفة (٤١١/٨): حسن صحيح.

والحمد لله رب العالمين أبدًا دائمًا
ما دامت السماوات والأرض
وصلى الله على محمد بن عبد الله بن عبد المطلب نبيه
وعلى آله وسلم تسليمًا مرددًا عدد خلقه
ورضا نفسه، وزنة عرشه ومداد كلماته

أخبرنا الشيخ الزاهد أبو القاسم يوسف بن الحسن التفكري الزنجاني قال: أرنا أبو علي الحسن علي بن بندار الزنجاني قال: أرنا أبو سعيد القاسم بن علقمة الأبهري بأبهر قال: : أرنا أبو علي الحسن بن علي بن نصر بن منصور الطوسي قال: نا أبو الأشعث أحمد، المقدام البصري قال: نا حماد بن زيد، عن يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار: أن الجن بكت على عمر، فوصف ذاكرًا قال:

عَلَيكَ سَلامٌ مِنْ أَمِيرٍ[1] وَبَارَكَتْ	يَدُ اللهِ فِي ذَاكَ الأَدِيمِ المُمَزَّقِ
قَضَيْتَ أُمُورًا ثُمَّ غَادَرْتَ	بَعْدَهَا بَوَائِقَ فِي أَكْمَامِهَا لَم تُفَتَّقِ
فَمَنْ يَسْعَ أَوْ يَرْكَبْ جَنَاحَيْ نَعَامَةٍ	لِيُدْرِكَ مَا قَدَّمْتَ بِالأَمْسِ يُسْبَقِ
أَبَعْدَ قَتِيلٍ بِالمَدِينَةِ أَظْلَمَتْ	لَهُ الأَرْضُ تَهْتَزُّ العِضَاهُ بِأَسْوُقِ[2]/ (ق ١٧٩/ب)

---

(١) هكذا في الأصل (ق ١٧٩/ب)، وفي بعض مصادر التخريج كما سيأتي: «من إمام».

(٢) إسناد الطوسي «رجاله ثقات»؛ إلا أنه منقطع؛ فسليمان بن يسار لم يسمع من عمر ﷺ، كما ذكر أبو زرعة.

انظر المراسيل (ص ٨٢)، والجرح والتعديل (٤/١٤٩)، وجامع التحصيل (ص ٢٣١).

ورواه من هذا الوجه ابن سعد (٣/٣٧٤) عن عفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد به نحوه.

وقد «صح» الأثر عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في بكاء الجن على عمر ﷺ قبل أن يقتل بثلاث.

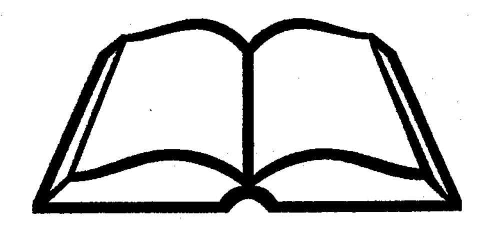
رواه ابن أبي شيبة (١٢/٣٣)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/١٠٥).

من طريق السقر بن عبد الله بن عروة، عن عائشة به نحوه.

ورجاله ثقات غير السقر بن عبد الله، لم أقف على ترجمته.

ورواه ابن أبي عاصم (١/١٠٥ / رقم ٨٣)، وعبد الله في زوائده على كتاب فضائل الصحابة (١/٢٧٤).

كلاهما من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن ابن شهاب، عن إبراهيم بن أبي ربيعة، عن أمه أم كلثوم، عن عائشة به نحوه. =



= وهذا الإسناد ((ضعيف)) ؛ لضعف ((إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع)) كما في ميزان الاعتدال (١٩/١) .

ورواه ابن أبي عاصم (١٠٣/١ / رقم ٨٣) من طريق الزبيدي ، عن الزهري ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة به نحوه .

وهذه متابعة لإبراهيم بن إسماعيل .

ورواه عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (٢٧٢/١ / رقم ٣٦١) ، من طريق سفيان ، عن الزهري به نحوه .

وإسناده ((حسن)) .

فرغت بعون الملك الوهاب من تحقيق الكتاب يوم الأحد الثالث من شهر ربيع الآخر

من سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة بعد الألف

من هجرة نبينا محمد ﷺ تسليمًا كثيرًا

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

اللهم اجعله علمًا نافعًا

ولوجهك خالصًا

الفهارس



فهرس الآيات القرآنية



فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث القولية



فهرس الأحاديث القولية

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
إن الحياء من الإيمان ...	ابن عمر	١٣٦/٧
إن الدنيا خضرة حلوة ...	خولة بنت قيس	٣٩٥/٦
إن الذي يتخطى رقاب الناس ...	عثمان بن الأرقم	٣٠/٣
إن الشمس والقمر لا يخسفان ...	عائشة	١٠٩/٣
إن الشيطان قد أيس أن يعبده ...	جابر	٤١٦/٦
إن الشيطان يأتي أحدكم ...	أبو هريرة	٣٣٢/٢
إن الصائم إذا ذرعه القيء ...	أبو هريرة	٣٦٣/٣
إن الطواف حول البيت ...	عبد الله بن عباس	٢٣٦/٤
انظر إليها ...	المغيرة بن شعبة	١٧٩/١
إن العبد قد نام	ابن عمر	٢٤/٢
إن الله أعطى كل ذي حق حقه ...	أبو أمامة الباهلي	٤٥٤/٥
إن الله أمدكم بصلاة هي خير ...	خارجة بن حذافة	٤١٠/٢
إن الله تبارك وتعالى قسم ...	عمرو بن خارجة	٦٠/٧
إن الله تبارك وتعالى يدخل ...	عقبة بن عامر الجهني	٢٤٥/٦
إن الله تجاوز عن أمتي ...	أبو هريرة	٣٣٤/٥
إن الله تجاوز لأمتي عما ...	أبو هريرة	٣٣٣/٥
إن الله تعالى يغار ، وغيرة الله ...	أبو هريرة	٣٠٤/٥
إن الله فضلني على الأنبياء ...	أبو أمامة	١٤٢/٦
إن الله قد أعطى كل ذي حق ...	أبو أمامة الباهلي	٥٩/٧
إن الله مع القاضي ما لم يجر ...	ابن أبي أوفى	٤١/٦
إن الله ورسوله حرم بيع الخمر ...	جابر بن عبد الله	٨/٦
إن الله وضع عن المسافر ...	أبو قلابة	٣٤٥/٣
إن الله وملائكته يصلون ...	البراء بن عازب	٥٥/٢

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
ثمرة طيبة	ابن مسعود	٢٨١/١
جار الدار أحق بدار الجار ...	سمرة	١٠٤/٦
جعل الشفعة في الأموال ...	جابر بن عبد الله	١٠٩/٦
جعلت لي الأرض كلها ...	يحيى بن عمارة المزني	٢٠٤/٢
جعلهما بينهما نصفين ...	أبو موسى	٤٦٤/٥
الجنازة متبوعة ...	عبد الله بن مسعود	٧٥/٥
حتيه واقرصيه بالماء ...	أسماء بنت أبي بكر	٤٦٧/١
الحج الحج يوم عرفة ...	عبد الرحمن بن يعمر الديلي	١٣٦/٤
حج عن أبيك	أبو رزين	١٩١/٤
حجة واحدة واعتمر أربع ...	أنس بن مالك	٢٩/٤
حجي مكانها	بريدة	١٩٠/٤
حجي واشترطي محلي حيث ...	عبد الله بن عباس	٢١٣/٤
حذف السلام سنة	أبو هريرة	١٧٢،١٧١/٢
الحرب خدعة	جابر بن عبد الله	٢٨٤/٦
حق المسلم على المسلم ...	أبو هريرة	٤٠٦/٦
حقه عليها أن لا تصوم ...	عبد الله بن عمر	٢٩٤/٥
الحلو البارد ...	الزهري	٣٧٥/٦
الحمو الموت	عقبة بن عامر	٣١١/٥
حوسب رجل ممن كان قبلكم ...	أبو مسعود الأنصاري	١٩/٦
الحياء من الإيمان ، والإيمان ...	أبو هريرة	٤٨٧/٦
الحية والعقرب والفويسقة ...	أبو سعيد الخدري	٦٠/٤
الحيوان اثنان بواحد ...	جابر بن عبد الله	٤٢٢/٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
يا ابن أم عبد أتدري من أفضل ...	ابن عمر	١٥٤/٧
يا بني عبد مناف لا تمنعن ...	جبير بن مطعم	١٠١/٤
يا تيم حدث الناس بما حدثتني ...		٨١/١
يا رباح ترب وجهك	أم سلمة	٣٠٥،٣٠٤/٢
يا زيد اشرب ثم ...	الزبير بن العوام	٨٨/٦
يا عائشة إن مجززًا ...	عائشة	٧٤/٧
يا عائشة إنما منى مناخ ...	عائشة	١١٨/٤
يا عائشة إنه تنام عيني ...	عائشة	٣٩٥/٢
يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك ...	عبد الله بن عمر	٣٤٥/٥
يا علي لا تقع على عقبيك ...	علي بن أبي طالب	١٤٧/٢
يا عم ألا أصلك ألا أحبوك ...	أبو رافع	٤٥٣/٢
يا عمر لا تبل قائمًا ...	عمر بن الخطاب	١٦١/١
يا معاذ اقرأ فيها (بالشمس وضحاها)	بريدة الأسلمي	١٩٣/٢
يا معشر التجار إنه يشهد بيعكم ...	قيس بن أبي غرزة	٣٨١/٥
يا معشر الشباب من استطاع ...	عبد الله بن مسعود	١٧١/٥
يبعث التاجر يوم القيامة ...	رفاعة	٣٨٥/٥
يتسوك وهو صائم	عامر بن ربيعة	٣٧٠/٣
يتوضأ . (حين سأل عن الذي يجامع ثم ...	أبو سعيد الخدري	٣٧٦/١
يحشر الحكارون وقتلة الأنفس ...	أبو هريرة	٤٥٨/٥
يرث الولاء من يرث المال	عبد الله بن عمرو	٥٣/٧
يسجد على الأرض واضعًا ...	وائل بن حجر	١٢٨/٢
يسروا ولا تعسروا وبشروا ...	أنس بن مالك	٢٥٥/٢
يطعم عنه كل يوم نصف ...	عبد الله بن عمر	٤٥٣/٣



فهرس الأحاديث الفعلية



فهرس الأحاديث الفعلية

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
كان يجنب ثم ينام ولا يمس ...	عائشة	٣١٢/١
كان يخرج في العيدين من طريق ...	أبو هريرة	٧١/٣
كان يخطب إلى لزق جذع ...	أبو سعيد الخدري	١٧/٣
كان يخطب يوم الجمعة خطبتين ...	عبد الله بن عمر	١٩/٣
كان يدخل على أم سليم ...	أنس بن مالك	٢٢٤/٢
كان يرد إشارة ...	عبد الله بن عمر	٢٨٥/٢
كان يرفع صوته بالقرآن ...	عبد الله بن عباس	٤٠٢/٢
كان يستحب إذا أفطر ...	أنس بن مالك	٣١٨/٣
كان يستغفر للصف الأول ...	العرباض بن سارية	٥٣/٢
كان يسلم عن يمينه ...	عبد الله بن مسعود	١٦٦/٢
كان يسلم عن يمينه ...	هلب	١٧٦/٢
كان يسلم في الصلاة تسليمة ...	عائشة	١٦٩/٢
كان يصبح جنبًا من أهله ...	أم سلمة	٤٤٥/٣
كان يصبح فينا جنبًا ...	عائشة	٤٤٣/٣
كان يصلي الجمعة حين تميل ...	أنس بن مالك	١٦/٣
كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ...	عبد الله بن عمر	٤٢،٤١/٣
كان يصلي ركتين خفيفتين ...	أم سلمة	٤٣٦/٢
كان يصلي ركعتين بعد المغرب ...	عبد الله بن عمر	٣٩٠/٢
كان يصلي ركعتين بعد المغرب ...	عبد الله بن عمر	١٧٨/٣
كان يصلي على راحلته السبحة ...	عبد الله بن عمر	٢٥٧/٢
كان يصلي فجاءت عائشة ...	عائشة	١٧٢/٣
كان يصلي في سبحته قاعدًا ...	حفصة	٢٩٣/٢
كان يصلي قبل الظهر ...	علي بن أبي طالب	٣٨١/٢

فهرس الأحاديث الزوائد
على جامع الترمذي

ب – الأحاديث الفعلية :

فهرس الآثار



فهرس الآثار

فهرس الأعلام المترجمين



العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

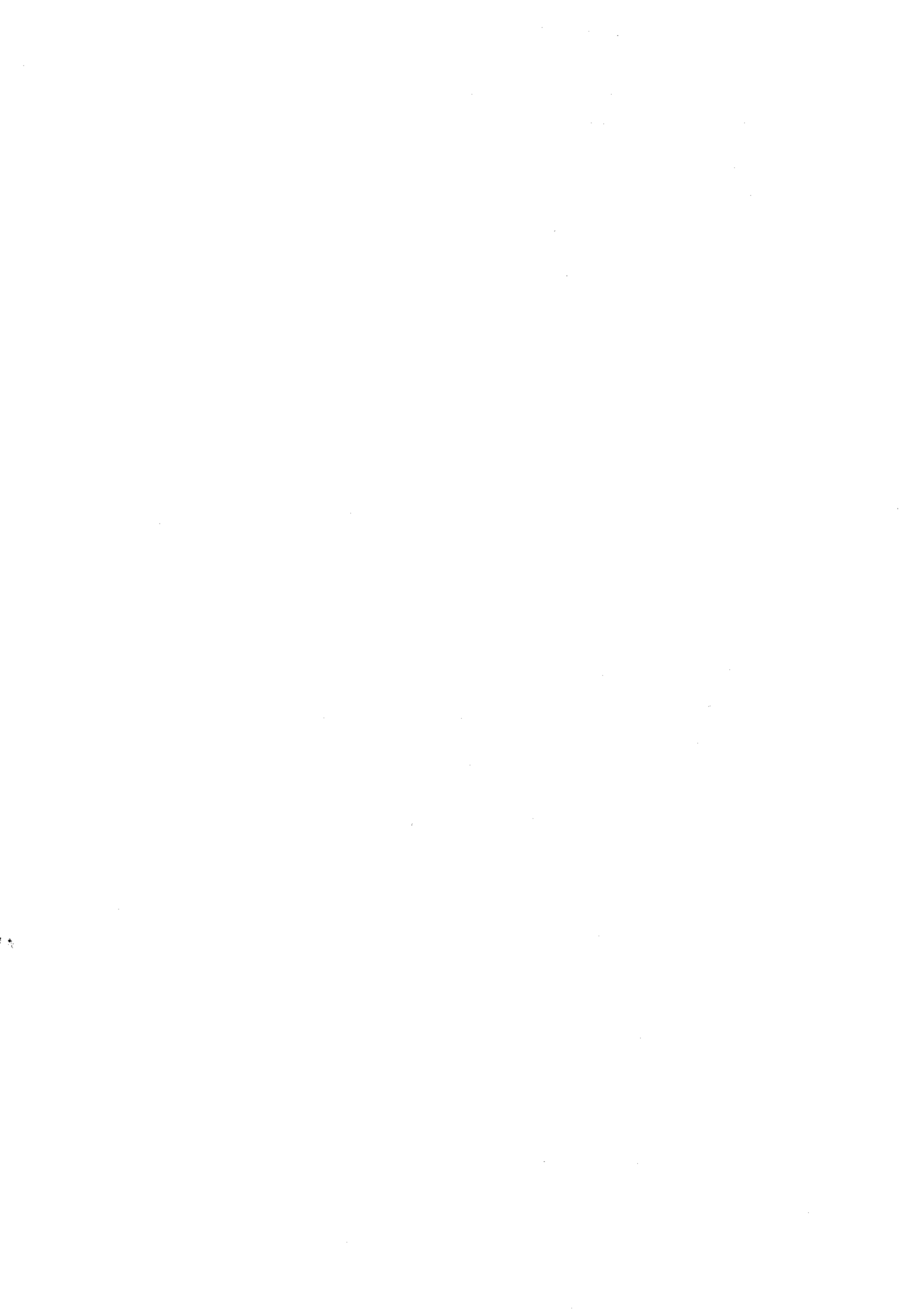
العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

العلم	الصفحة

فهرس البلدان





فهرس الكلمات الغريبة



الكلمة	الصفحة
ترب (تربت)	١٧٧/٥
توي (توى)	٢١/٦
ثكل (ثكلتك)	١٣٢/٧
ثنى (الثنيا)	٤٩١/٥
ثني (الثنيا)	٢٧/٦
جبر (جبار)	١٢٠/٦
جرر (الجرار)	٣٥٧/٦
جرف (الجرف)	١٢٦/٦
جفا (الجفاء)	٤٨٨/٦
جفل (أجفل)	١٠٠/٧
جفن (جفن)	٢٧٢/٦
جلب (الجلب)	٤٠١/٥
جلب (الجلب)	١٩٤/٦
جلب (الجلب)	٢٣٧/٥
جنب (الجنب)	١٩٤/٦
جنب (الجنب)	٢٣٧/٥
جود (يجود)	٦٨/٥
جوز (جواز)	٢١٤/٥
جيب (الجيوب)	٥٦/٥
حبل (حبل الحبلة)	٤٠٩/٥
حجل (المحجل)	٣٠٩/٦
حذا (الحذاء)	١١٢/٦
حسك (الحسك)	١٥٩/٧

الكلمة	الصفحة

الكلمة	الصفحة
خلع (الخلع)	٥/٣٣٨
خمس (الخميس)	٦/١٣٨
خنث (الاختناث)	٦/٣٧١
دبب (الدباء)	٦/٢٠٦
درر (الدر)	٥/٤٤٤
درى (المداراة)	٦/٤٧٤
دري (تداريا)	٥/٤٦٣
دفف (الدف)	٥/٢٢٢
دفف (الدف)	٦/٢١٦
دهم (الأدهم)	٦/٣٠٨
ذمم (المذمة)	٥/٢٨٣
ربى (ربتها)	٧/١٢٥
رثم (الأرثم)	٦/٣٠٨
رجل (رجل سراويل)	٦/١٦
ردغ (ردغ زعفران)	٥/١٨٨
رضخ (الرضخ)	٦/٢١٦
رفأ (رفأ)	٥/١٨٣
رقب (الرقبى)	٦/٧٠
ركز (الركاز)	٦/١٢٠
رمل (الرمال)	٦/٢١٦
رنن (رنة)	٥/٦٨
زبن (المزابنة)	٥/٤٠٤
زبن (المزابنة)	٦/٢٧

الكلمة	الصفحة

الكلمة	الصفحة
شعر (أشعرنها)	٥/٤١
شفر (المشفر)	٧/٩٥
شفع (الشفعة)	٦/١٠٤
شفف (لا يشف)	٥/٤٢٧
شقص (الشقيص)	٦/٦٦
شقص (مشقص)	٥/١٤٩
شقق (الشق)	٥/١٢١
شكل (الشكال)	٦/٣١٠
شنن (الشنان)	٦/٣٥٢
شوف (تشوفت)	٥/٣٥٣
شية (الشية)	٦/٣٠٩
صبح (الاستصباح)	٦/٩
صحف (الصحفة)	٥/٢٤٠
صرر (المصراة)	٥/٤٤٠
صلت (صلت)	٦/١٨٣
ضرع (ضارعت)	٦/١٦٥
ضيف (تضيف)	٥/٩٣
طعن (الطعان)	٦/٤٥٧
طعن (المطعون)	٥/١٤٤
طلق (طلق)	٦/٣٠٩
طير (الطيرة)	٦/٢٢٥
طيل (طيلها)	٦/٢٤٣
ظرف (الظروف)	٦/٣٤٩

الكلمة	الصفحة

فهرس الموضوعات



الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

فهرس المصادر والمراجع

(أ)

١ ـ آثار المدينة المنورة:

لعبد القدوس الأنصاري/ المكتبة السلفية/ بالمدينة المنورة/ ط(٣) ١٣٩٣هـ.

٢ ـ الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة:

لعبدالحي بن محمد عبدالحليم اللكنوي (ت١٣٠٤هـ)/ تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول/ توزيع دار الباز/ مكة المكرمة/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.

٣ ـ الآحاد والمثاني:

لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل (ت٢٨٧هـ)/ نسخة مصورة عن الأصل/ المحفوظ بمكتبة كوبريلي/ بتركيا/ (مخطوط).

٤ ـ ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته:

د. شاكر محمود عبدالمنعم/ نشر وزارة الأوقاف/ العراق/ طبع دار الرسالة/ بغداد/ الطبعة الأولى/ جـ١.

٥ ـ أبو زرعة وجهوده في السنة:

د. سعدي الهاشمي/ المجلس العلمي/ الجامعة الإسلامية/ بالمدينة المنورة/ الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ/ (١ ـ ٣).

٦ ـ إتحاف السادة المتقين:

محمد مرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ)/ نشر دار الفكر/ بيروت/ (جـ١ـ١٠).

٧ ـ إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك:

لأبي عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي (ت٨٤٢هـ).

٨ ـ إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة بأطراف الكتب العشرة:
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية/ بالمدينة/ عن أصل محفوظ بالمكتبة الآصفية/ بالهند/ (مخطوط).

٩ ـ أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح:
رسالة مطبوعة آخر مشكاة المصابيح/ بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني/ المكتب الإسلامي/ ط(٢) عام ١٣٩٩هـ/ (جـ ١ ـ ٣).

١٠ ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان:
لعلي بن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ)/ تحقيق كمال يوسف الحوت/ طبع دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٧هـ (جـ١ ـ٧/ فيها ٩ أجزاء).

١١ ـ أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه:
لأبي عبدالله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت قبل سنة ٢٨٠هـ)/ تحقيق عبدالملك بن دهيش/ نشر مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة/ مكة المكرمة/ ط(١) ١٤٠٧هـ/ (جـ ١ ـ ٦).

١٢ ـ أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار:
لأبي الوليد محمد بن عبدالله الأزرقي (ت٢٥٠هـ تقريباً)/ تحقيق رشدي الصالح ملحس/ نشر دار الثقافة/ بيروت/ ط(٣) عام ١٣٩٩هـ.

١٣ ـ اختصار علوم الحديث:
لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ)/ طبعة دار الفكر/ الطبعة الثانية.

١٤ ـ الإرشاد في معرفة علماء الحديث:
لأبي يعلى الخليل بن عبدالله الخليلي (ت٤٤٦هـ)/ تحقيق د. محمد سعيد بن عمر إدريس/ نشر مكتبة الرشد/ بالرياض/ الطبعة الأولى عام

١٤٠٩هـ.

١٥ ـ إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق:

لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)/ دار البشائر الإسلامية/ بيروت/ الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م/ ونشر مكتبة الإيمان/ بالمدينة المنورة/ تحقيق عبدالباري فتح الله.

١٦ ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل:

لمحمد ناصر الدين الألباني/ طبع المكتب الإسلامي/ بيروت/ عام ١٣٩٩هـ/ (جـ ١ ـ ٨).

١٧ ـ أسئلة طال حولها الجدل:

لأبي يوسف عبدالرحمن عبدالصمد/ الدار السلفية/ الكويت/ ط(٢) عام ١٤٠٥هـ.

١٨ ـ أسباب النزول:

لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)/ طبعة مصطفى الحلبي/ ط(٢) عام ١٣٨٧هـ.

١٩ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة:

لأبي الحسن علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ)/ بتحقيق نخبة/ طبعة دار الشعب/ (جـ ١ ـ ٧).

٢٠ ـ الاستغنى في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى:

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)/ تحقيق د. عبدالله السوالمة/ نشر دار ابن تيمية/ الرياض/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٣).

٢١ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب:

لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)/ بهامش كتاب الإصابة. وسيأتي ذكره.

٢٢ ـ الاستذكار:
لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)/ بحاشية الإصابة/ مصورة عن الطبعة الأولى عام ١٣٢٨هـ/ بمطبعة السعادة/ تصوير دار إحياء التراث/ بيروت/ (جـ١ـ٤).
٢٣ ـ الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة:
لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)/ بإخراج د. عز الدين علي السيد/ الناشر مكتبة الخانجي/ القاهرة/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.
٢٤ ـ الأسماء والكنى:
لمسلم بن الحجاج/ تحقيق د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقري/ طبعة المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية/ بالمدينة المنورة/ ط(١) عام ١٤٠٤هـ/ (جـ١ـ٢).
٢٥ ـ الإصابة في تمييز الصحابة:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)/ مصورة عن الطبعة الأولى عام ١٣٢٨هـ/ بمطبعة السعادة/ تصوير دار إحياء التراث/ بيروت/ (جـ١ـ٤).
٢٦ ـ أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة:
لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت٤١٨هـ)/ تحقيق د. أحمد بن سعد حمدان/ ط(١)/ الناشر دار طيبة/ الرياض/ (جـ١ـ٤/ فيها ثمانية أجزاء)
٢٧ ـ إصلاح خطأ المحدثين:
لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت٣٨٨هـ)/ ضمن مجموعة الرسائل الكمالية/ ٢ في الحديث/ الناشر مكتبة المعارف/ بالطائف.

٢٨ ـ أطلس العالم:
لنخبة من المؤلفين/ الناشر مكتبة لبنان/ بيروت.
٢٩ ـ الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار:
لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي (ت٥٨٤هـ)/ الناشر راتب الحاكمي/ ط(١) بمطبعة الأندلس/ بحمص/ عام ١٣٨٦هـ.
٣٠ ـ الأعلام في كتاب معجم البلدان لياقوت الحموي:
إعداد عبدالحسين الشبستري/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ لبنان.
٣١ ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين:
لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)/ تعليق طه عبدالرؤوف سعد/ طبعة مكتبة عبدالسلام شقرون/ مصر/ عام ١٣٨٨هـ/ (جـ١ـ٤).
٣٢ ـ الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط:
لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي (ت٨٤١هـ)/ (ضمن مجموعة الرسائل الكمالية في الحديث ٢)/ نشر مكتبة المعارف/ الطائف.
٣٣ ـ الاقتراح في بيان الاصطلاح:
لمحمد بن علي بن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)/ تحقيق قحطان عبدالرحمن الدوري/ مطبعة الإرشاد/ بغداد/ ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م/ نشر وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية.
٣٤ ـ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب:
لأبي نصر علي بن هبةالله بن ماكولا (ت٤٧٥هـ)/ تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي/ الناشر محمد أمين دمج/ بيروت/ (جـ١ـ٧).

٣٥ ـ إكمال إكمال الملعم:
لأبي عبدالله بن محمد بن خلفة الأبي (ت٨٢٨هـ)/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ (جـ١ـ٧).
٣٦ ـ الأم:
لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)/ طبعة دار الشعب/ (جـ١ـ٣/ فيها ٧ أجزاء).
٣٧ ـ الأمصار ذوات الآثار:
لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق محمود الأرناؤوط/ دار ابن كثير/ بيروت/ الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
٣٨ ـ الأموال:
لأبي عبيدالقاسم بن سلام (٢٢٤هـ)/ تحقيق: محمد خليل هراس/ مكتبة الكليات الأزهرية/ بالقاهرة/ ودار الفكر/ ببيروت/ ط(٢) عام ١٣٩٥هـ.
٣٩ ـ إمعان النظر شرح نخبة الفكر:
للقاضي محمد أكرم النصربوري السندي/ تحقيق أبي سعيد غلام مصطفى القاسمي/ الباكستان.
٤٠ ـ الأنساب:
لأبي سعد عبدالكريم بن محمد السمعاني (ت٥٦٢هـ)/ تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي وآخرين/ طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية/ الهند/ الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ، ١٤٠٢هـ (جـ١ـ١٣).
٤١ ـ الأوائل:
للحسن بن عبدالله بن سهل العسكري (ت بعد ٣٩٥هـ)/ تحقيق محمد المصري، ووليد القصاب/ دمشق/ وزارة الثقافة والإرشاد.

٤٢ ـ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف:
لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٨هـ) بتحقيق د. صغير أحمد بن محمد حنيف/ طبعة دار طيبة/ الرياض/ ط(١ عام ١٤٠٥هـ/ طبع منه (جـ١ـ٣).

٤٣ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون:
لإسماعيل باشا البغدادي/ نشر مكتبة المثنى/ بغداد.

٤٤ ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث:
لأحمد محمد شاكر/ (بحاشية المختصر)/ طبعة دار الفكر/ الطبعة الثانية.

٤٥ ـ البحر الزخار:
لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار (ت٢٩٢هـ)/ تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله/ مؤسسة علوم القرآن/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٩هـ.

٤٦ ـ البحر الذي زخر بشرح ألفية الأثر:
لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ تحقيق أنيس بن أحمد الأندونيسي/ رسالة ماجستير/ مقدمة لقسم السنة بالجامعة الإسلامية/ بالمدينة النبوية عام ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٤).

٤٧ ـ بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن:
لعبدالرحمن بن محمد البنا الساعاتي/ دار الأنوار/ مصر/ ط(١) عام ١٣٦٩هـ/ (جـ١ـ٢).

٤٨ ـ البداية والنهاية:
لإسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ)/ مكتبة المعارف/ بيروت/ الطبعة الثانية/ عام ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م/ بتحقيق نخبة (١ـ١٤/ ٧مجلدات).

٤٩ ـ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير:
لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن (ت٨٠٤هـ)/ قطعة

من الكتاب بتحقيق: جمال محمد السيد/ من أول الكتاب إلى باب الوضوء (جـ١ـ٢).

٥٠ ـ بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس:

لأحمد بن يحيى الضبي (ت٥٩٩هـ)/ دار الكاتب العربي عام ١٩٦٧م.

٥١ ـ بغية الوعاة في طبقات النحاة:

لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم/ طبعة دار الفكر/ بيروت/ الثانية عام ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م/ (جـ١ـ٢).

٥٢ ـ بلدان الخلافة الشرقية:

كي لسترتج/ نقله إلى العربية بشير فرنسيس، وكوركيس عواد/ مطبعة الرابطة/ بغداد عام ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.

٥٣ ـ بلوغ المرام من أدلة الأحكام:

لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ بتعليق محمد أمين الكتبي/ دار نشر الكتب الإسلامية/ كوجرا نوالة/ الباكستان/ ط(١) عام ١٣٩٦هـ.

٥٤ ـ تاج العروس من جواهر القاموس:

لأبي الفيض محمد المرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ)/ دار مكتبة الحياة/ بيروت/ (جـ١ـ١٠).

٥٥ ـ تاريخ أسماء الثقات:

لأبي حفص عمر بن شاهين (ت٣٨٥هـ)/ تحقيق صبحي السامرائي/ نشر الدار السلفية/ الكويت/ ط(١) عام ١٤٠٤هـ.

٥٦ ـ تاريخ واسط:

لأسلم بن سهل الواسطي (ت٢٩٢هـ)/ تحقيق كوركيس عواد/ نشر عالم الكتب/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٦هـ.

٥٧ ـ تاريخ الدارمي عن ابن معين:

لعثمان بن سعيد الدارمي (ت٢٨٠هـ)/ تحقيق د. أحمد محمد نور سيف/ مركز البحث العلمي وإحياء التراث/ مكة المكرمة/ طبع دار المأمون للتراث/ بيروت.

٥٨ ـ تاريخ بخارى:

لأبي بكر محمد بن جعفر النرشخي (ت٣٤٨هـ)/ تحقيق د. أمين بدوي، ونصرالله الطرازي/ طبعة دار المعارف/ بمصر/ القاهرة.

٥٩ ـ تاريخ يحيى بن معين:

لأبي زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)/ رواية عباس بن محمد الدوري عنه/ ضمن كتاب يحيى بن معين وكتابه التاريخ/ دراسة وترتيب وتحقيق د. أحمد محمد نور سيف/ نشر مركز البحث العلمي/ جامعة الملك عبدالعزيز/ بمكة/ عام ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ٤).

٦٠ ـ تاريخ الأدب العربي:

لكارل بروكلمان/ ترجمة عبدالحليم النجار ونخبة/ نشر دار المعارف/ القاهرة/ (جـ١ـ٦).

٦١ ـ تاريخ بغداد:

لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ مصورة عن الطبعة الأولى عام ١٣٤٩هـ، ١٩٣١م/ السعادة/ القاهرة/ (جـ١ـ١٤).

٦٢ ـ تاريخ التراث العربي:

لفؤاد سزكين/ نقله إلى العربية د. محمود فهمي حجازي، د. فهمي أبو الفضل/ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٧م/ (جـ١ـ٢).

٦٣ ـ تاريخ جرجان:

لحمزة بن يوسف السهمي (ت٤٢٧هـ)/ نشر عالم الكتب/ بيروت/

ط(٣) ١٤٠١هـ، ١٩٨١م/ بمراقبة محمد عبدالمعيد خان.
٦٤ ـ تاريخ علماء الأندلس:
لأبي الوليد عبدالله بن محمد الأزدي ابن الفرضي (ت٤٠٣هـ)/ الدار المصرية للتأليف والترجمة عام ١٩٦٦م/ (١ـ٢/ مجلد).
٦٥ ـ التاريخ الكبير:
لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت (جـ١ـ٨).
٦٦ ـ تأويل مختلف الحديث:
لابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ)/ دار الكتاب العربي/ بيروت.
٦٧ ـ تبييض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة:
لمحمد عمرو عبداللطيف/ الناشر مكتبة التوعية الإسلامية/ الجيزة/ توزيع مكتبة الحرمين/ بالرياض/ ط(١) عام ١٤٠٩هـ (جزءان).
٦٨ ـ التبيين لأسماء المدلسين:
لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد المعروف بسبط ابن العجمي (ت٨٤١هـ)/ ضمن مجموعة الرسائل الكمالية/ ٢ في الحديث/ الناشر مكتبة المعارف/ الطائف.
٦٩ ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق محمد علي البجاوي/ نشر المكتبة العلمية/ بيروت/ (جـ١ـ٤).
٧٠ ـ تجريد أسماء الصحابة:
لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تصحيح صالحة عبدالحكيم شرف الدين/ طبعة شرف الدين الكتبي، وأولاده/ بومباي/ الهند/ (جـ١/ فيه جزءان).

٧١ ـ التحقيق في اختلاف الحديث:

لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)/ بتحقيق محمد حامد الفقي/ مطبعة السنة المحمدية عام ١٣٧٣هـ/ (جـ١).

٧٢ ـ تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي:

لأبي العلي محمد عبدالرحمن المباركفوري (ت١٣٥٣هـ)/ بمراجعة عبدالرحمن محمد عثمان/ الناشر محمد عبدالمحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية/ بالمدينة النبوية/ (جـ١ـ١٠).

٧٣ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف:

لأبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)/ تحقيق عبدالصمد شرف الدين/ نشر الدار القيمة/ الهند/ ط(١) عام (١٣٨٤هـ ـ ١٤٠١هـ)/ (جـ١ـ١٣).

٧٤ ـ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة:

شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)/ الناشر أسعد طرابزوني الحسيني ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ٣).

٧٥ ـ تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي:

لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف/ الناشر/ المكتبة العلمية/ بالمدينة المنورة.

٧٦ ـ التدوين في أخبار قزوين:

لعبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (من أعلام القرن السادس)/ بتحقيق عزيزالله العطاردي/ طبع المطبعة العزيزية/ حيدر آباد/ الهند/ عام ١٤٠٤هـ/ (جـ١ـ٤).

٧٧ ـ تذكرة الطالب المعلم بمن يقال أنه مخضرم:

لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد المعروف بسبط ابن العجمي (ت٨٤١هـ)/ ضمن مجموعة الرسائل الكمالية/ ٢ في الحديث/ الناشر/

مكتبة المعارف.
٧٨ ـ تذكرة الحفاظ:
لأبي عبدالله محمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق عبدالرحمن ابن يحيى المعلمي/ طبعة دار المعارف العثمانية/ حيدر آباد/ الهند/ ط٣/ (جـ١ـ٤).
٧٩ ـ ترتيب ثقات العجلي:
لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)/ تعليق د. عبدالمعطي قلعجي/ طبعة دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.
٨٠ ـ الترجيح لحديث صلاة التسبيح:
للإمام الحافظ محمد بن أبي بكر بن عبدالله الدمشقي (ت٨٤٢هـ)/ تحقيق محمود سعيد ممدوح/ دار البشائر/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.
٨١ ـ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف:
لعبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت٦٥٦هـ)/ تعليق محمد خليل هراس/ الناشر/ مكتبة الجمهورية العربية/ بمصر (جـ١ـ٤).
٨٢ ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك:
للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ)/ تحقيق مجموعة من الباحثين/ نشر وزارة الأوقاف/ بالمغرب/ عام (١٣٨٥هـ - ١٤٠٣هـ)/ (جـ١ـ٨).
٨٣ ـ تسهيل المدرج إلى المدرج:
عبدالعزيز بن محمد الغماري/ طبعة دار البصائر/ دمشق/ ط(١)، ١٤٠٣هـ.
٨٤ ـ تصحيفات المحدثين:
لأبي أحمد الحسن بن عبدالله العسكري (ت٣٨٢هـ)/ تحقيق د. محمود أحمد ميرة/ طبع المطبعة العربية الحديثة/ بالقاهرة/ ط(١) عام ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ٣).

٨٥ ـ التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح:
لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ)/ تحقيق د. أبو لبابة حسين، ضمن رسالته في الدكتوراه وعنوانها أبو الوليد الباجي وكتابه التعديل والتجريح/ دار اللواء/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٣).

٨٦ ـ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق د. عبدالغفار البندار وآخر/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٥هـ.

٨٧ ـ تفسير القرآن العظيم:
لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)/ تصحيح نخبة/ طبع بدار إحياء الكتب العربية/ عيسى البابي الحلبي/ (جـ١ـ٤).

٨٨ ـ تقريب التهذيب:
لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق محمد عوامة/ دار البشائر الإسلامية/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٦هـ.

٨٩ ـ تقريب النواوي:
يحيى بن شرف النواوي (ت٦٧٦هـ)/ تحقيق مصطفى الخن/ دار الملاح.

٩٠ ـ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح:
لعبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)/ بتعليق محمد راغب الطباخ/ دار الحديث/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.

٩١ ـ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ بتحقيق ونشر/ عبدالله بن هاشم اليماني/ المدينة/ ١٣٨٤هـ (جـ١ـ٤).

٩٢ ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:
لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر (ت٤٦٣هـ)/ مجموعة من الباحثين/ نشر وزارة الأوقاف/ بالمغرب/ عام ١٣٨٧ـ١٤١٠ (جـ١ـ٢٢).
٩٣ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة:
لعلي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)/ تحقيق عبدالله الغماري، وعبدالوهاب عبداللطيف/ نشر مكتبة القاهرة/ (جـ١ـ٢).
٩٤ ـ التنقيح في صلاة التسبيح:
جاسم بن سليمان الفهيد الدوسري/ مكتبة الصحابة الإسلامية/ الكويت/ ط(١).
٩٥ ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير:
لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)/ هذبه عبدالقادر بدران (ت١٣٤٦هـ)/ دار المسيرة/ بيروت/ ط(٢) عام ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ٧).
٩٦ ـ تهذيب التهذيب:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ نشر دار الفكر العربي/ بيروت/ (جـ١ـ١٢).
٩٧ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
لأبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)/ تحقيق د. بشار عواد معروف/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٠ـ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ١٥).
٩٨ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
لأبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)/ مصورة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية/ نشرت مصورتها دار المأمون للتراث/ دمشق.

٩٩ ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر:
لطاهر بن صالح الجزائري (ت١٣٣٨هـ)/ المكتبة العلمية/ بالمدينة النبوية.
١٠٠ ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار:
لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت١١٨٢هـ)/ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد/ مكتبة الخانجي/ مصر/ ط(١) عام ١٣٦٦هـ/ (جـ١ـ٢).

(ث)

١٠١ ـ الثقات:
لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)/ طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية/ الهند/ ط(١) عام ١٣٩٣هـ، ١٤٠٣هـ/ (جـ١ـ٩).

(ج)

١٠٢ ـ جامع الترمذي:
لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)/ تحقيق أحمد شاكر وغيره/ طبع مصطفى البابي الحلبي/ القاهرة/ ط(٢) ١٣٩٨هـ/ (جـ١ـ٥).
١٠٣ ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل:
لصلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦١هـ)/ تحقيق حمدي السلفي/ نشر وزارة الأوقاف/ العراقية/ ط(١) سنة ١٣٩٨هـ.
١٠٤ ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس:
لأبي عبدالله محمد بن فتوح الأزدي (ت٤٨٨هـ)/ طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة عام ١٩٦٦م.
١٠٥ ـ الجرح والتعديل:
لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)/ نشر دار الكتب

العلمية/ بيروت/ (جـ١ـ٩).

١٠٦ ـ الجعديات:

جمع أبي القاسم عبدالله بن محمد البغوي (ت٣١٧هـ)/ نشر باسم (مسند ابن الجعد)/ تحقيق عبدالمهدي بن عبدالقادر نشر مكتبة الفلاح/ الكويت/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٢).

١٠٧ ـ الجمع بين الصحيحين: (مخطوط)

لأبي بكر محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري الجوزقي (ت٣٨٨هـ)/ نسخة مصورة من الملكية/ بالرباط/ رقم٧٨٠٢/ رقم مصورتها بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية (٣٢٣٨ف١).

١٠٨ ـ الجمل في زكاة العمل:

لأبي بكر جابر الجزائري/ نشر مكتبة الكليات الأزهرية.

١٠٩ ـ الجوهر النقي:

لعلي بن عثمان المارديني (ت٧٤٥)/ طبع بذيل السنن الكبرى للبيهقي/ بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية/ بحيدر آباد الدكن/ الهند/ ط(١) عام ١٣٥٣هـ/ (جـ١ـ٧).

١١٠ ـ جواهر الأصول في علم حديث الرسول:

لأبي الفيض محمد بن محمد الفارسي (ت٨٣٧هـ)/ تحقيق أطهر المباركفوري/ الناشر الدار السلفية بمباي/ الهند.

(ح)

١١١ ـ حاشية السندي على سنن النسائي:

لأبي الحسن نورالدين بن عبدالهادي السندي (ت١١٣٨هـ)/ طبع بحاشية سنن النسائي (المجتبى)/ بتصحيح حسن محمد المسعودي/ دار إحياء التراث/ بيروت/ (جـ١ـ٤/ فيها ٨ أجزاء).

١١٢ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:

لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠٠هـ/ (جـ١ـ١٠).

(خ)

١١٣ ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

لصفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي (ولد سنة ٩٠٠هـ)/ تحقيق محمود عبدالوهاب فايد/ الناشر مكتبة القاهرة (جـ١ـ٣).

(د)

١١٤ ـ الدراية في تخريج أحاديث الهداية:

لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ بتصحيح عبدالله هاشم اليماني/ طبع بمطبعة الفجالة الجديدة/ القاهرة/ ١٣٨٤هـ/ (جـ١/ فيه جزاءان).

١١٥ ـ ديوان الضعفاء والمتروكين:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ علق عليه الشيخ حماد بن محمد الأنصاري/ نشر مكتبة النهضة الحديثة/ مكة المكرمة/ ط(١) ١٣٨٧هـ.

(ذ)

١١٦ ـ ذكر أخبار أصبهان:

لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)/ نشر الدار العلمية/ دلهي/ الهند/ ط(٢) ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٢).

١١٧ ـ الذهب المسبوك في تحقيق روايات غزوة تبوك:

عبدالقادر حبيب الله السندي/ مكتبة إلمعلا/ الكويت/ عام ١٤٠٦هـ.

١١٨ ـ ذيل الميزان الاعتدال:

لأبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)/ تحقيق د.عبدالقيوم عبدرب النبي/ نشر مركز البحث العلمي جامعة أم القرى/ بمكة المكرمة/ ط(١) ١٤٠٦هـ.

١١٩ ـ ذيل الكاشف:

لأبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت٨٢٦هـ)/ تحقيق بوران الضناوي/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٦هـ.

(ر)

١٢٠ ـ رجال صحيح البخاري:

لأبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي (ت٣٩٨هـ)/ تحقيق عبدالله الليثي/ نشر دار المعرفة/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٧هـ/ (جـ١ـ٢).

١٢١ ـ رجال صحيح مسلم:

لأبي بكر أحمد بن علي بن منجويه (ت٤٢٨هـ) /تحقيق عبدالله الليثي/ طبع بدار المعارف/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٧هـ/ (جـ١ـ٢).

١٢٢ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة:

لمحمد بن جعفر الكتاني (ت١٣٤٥هـ)/ مطبعة دار الفكر/ دمشق/ ط(٣) عام ١٣٨٣هـ.

١٢٣ ـ الرسالة:

لمحمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)/ بتحقيق أحمد محمد شاكر.

١٢٤ ـ رواية أبي خالد الدقاق عن يحيى بن معين/ (من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال):

تحقيق/ د. أحمد نور سيف/ نشر مركز البحث العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز/ بمكة المكرمة/ ط(١) عام ١٤٠٠هـ.

(ز)

١٢٥ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد:

لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)/ تحقيق وتخريج شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١٦) ١٤٠٨هـ.

١٢٦ ـ زهر الربى على المجتبى:

عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ على حاشية المجتبى، وسيأتي ذكره.

(س)

١٢٧ ـ سؤالات ابن الجنيد أبو إسحاق، إبراهيم بن عبدالله الختلي (ت٢٦٠هـ):

لأبي زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)/ تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف/ مكتبة الدار/ المدينة المنورة/ جـ١/ ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

١٢٨ ـ سؤالات البرقاني للدارقطني:

تحقيق د. عبدالرحيم القشقري/ نشر أحمد ميان تهانوي/ لاهور/ باكستان/ ط(١) عام ١٤٠٤هـ.

١٢٩ ـ سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني في الجرح والتعديل:

تحقيق محمد علي العمري/ نشر المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية/ بالمدينة المنورة عام ١٣٩٩هـ.

١٣٠ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة:

محمد ناصر الدين الألباني/ نشر المكتب الإسلامي/ بيروت/ والدار السلفية/ الكويت/ (جـ١ـ٤).

١٣١ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة:

محمد ناصر الدين الألباني/ طبع المكتب الإسلامي/ بيروت/ ومطبعة

الصفـدي/ ١٣٩٢هـ - ١٣٩٩هـ/ (جـ ١ـ٢)/ ونشـرت مكتبـة المعـارف/ بالرياض/ (جـ٣ـ٤) سنة ١٤٠٨هـ.

١٣٢ ـ سنن النسائي الصغرى (المجتبى):

لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)/ نشر دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ (جـ١ـ٨).

١٣٣ ـ سنن أبي داود:

لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)/ تعليق عزت عبيد الدعاس وزميله/ نشر محمد علي السيد/ حمص/ ط(١) ١٣٨٨هـ ـ ١٣٩٤هـ/ (جـ١ـ٥).

١٣٤ ـ سنن الدارمي:

لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ)/ تصحيح ونشر عبدالله هاشم اليماني/ المدينة المنورة/ عام ١٣٨٦هـ/ (جـ١ـ٢).

١٣٥ ـ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي:

د. مصطفى السباعي/ المكتب الإسلامي/ بيروت/ عام ١٣٩٦هـ.

١٣٦ ـ السنن الصغرى:

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)/ تحقيق د. محمد ضياءالرحمن الأعظمي/ مكتبة الدار/ بالمدينة النبوية/ ط(١) عام ١٤١٠هـ/ (صدر منه جـ١).

١٣٧ ـ السنن:

لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)/ تصحيح ونشر عبدالله هاشم اليماني/ المدينة المنورة/ ١٣٨٦هـ/ (جـ١ـ٤).

١٣٨ ـ السنن الكبرى:

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)/ نشر دار المعرفة/ بيروت/ (جـ١ـ١٠).

١٣٩ ـ سنن ابن ماجه:

لأبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه (ت٢٧٣هـ)/ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي/ طبع عيسى الحلبي وشركاه/ القاهرة/ (جـ١ـ٢).

١٤٠ ـ سير أعلام النبلاء:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرناؤوط/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠١هـ ـ ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٢٣).

(ش)

١٤١ ـ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية:

محمد بن محمد مخلوف/ دار الكتاب العربي/ بيروت/ عام ١٣٤٩هـ.

١٤٢ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب:

لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)/ منشورات دار الآفاق الجديدة/ بيروت/ (جـ١ـ٤/ فيها ٨ أجزاء).

١٤٣ ـ شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال:

د. سعدي مهدي الهاشمي/ طبع المطبعة السلفية/ بالقاهرة/ (جزءان).

١٤٤ ـ شرح التبصرة والتذكرة:

لعبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)/ تعليق محمد بن الحسين العراقي الحسيني/ طبع بالمطبعة الجديدة/ بفاس/ سنة ١٣٥٤هـ/ (جـ١/ فيه ٣ أجزاء).

١٤٥ ـ شرح السنة:

لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٠هـ)/ تحقيق شعيب الأرناؤوط والشاويش/ طبع المكتب الإسلامي/ ط(١) عام ١٤٠٠هـ/

(جـ١ـ١٥).
١٤٦ ـ شرح علل الترمذي:
لعبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ت٧٩٥هـ)/ حققه د. نورالدين عتر/ دار الملاح للطباعة/ ط(١) عام ١٣٩٨هـ/ (جـ١ـ٢).
١٤٧ ـ شرح معاني الآثار:
لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت٣٢١هـ)/ تحقيق محمد سيد جاد الحق/ الناشر مطبعة الأنوار المحمدية/ بالقاهرة/ (جـ١ـ٢/ وفيها ٤ أجزاء).
١٤٨ ـ صحيح البخاري:
لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)/ بحاشيته فتح الباري بشرح صحيح البخاري/ بتحقيق عبدالعزيز بن عبدالله بن باز/ (٣ مجلدات فقط) مصورة عن طبعة المكتبة السلفية/ بمصر/ نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية/ بالرياض/ (جـ١ـ١٣).
١٤٩ ـ صحيح ابن خزيمة:
لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)/ تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي/ نشر المكتب الإسلامي/ بيروت/ (جـ١ـ٤).
١٥٠ ـ صحيح سنن ابن ماجه:
لمحمد ناصرالدين الألباني/ نشر مكتبة التربية العربي لدول الخليج/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٧هـ/ (جـ١ـ٢).
١٥١ ـ صحيح سنن الترمذي:
محمد ناصر الدين الألباني/ نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٨هـ/ (جـ١ـ٣).
١٥٢ ـ صحيح مسلم:
لأبي الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ)/ بتحقيق محمد فؤاد

عبدالباقي/ دار إحياء الكتب العربية/ عيسى البابي/ ط(١) عام ١٣٧٤هـ/ (جـ١ـ٥).

١٥٣ ـ صفة صلاة رسول الله ﷺ:

لمحمد ناصر الدين الألباني/ المكتب الإسلامي/ دمشق/ ط(٦).

١٥٤ ـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو بن الصلاح (ت٦٤٣هـ)/ تحقيق موفق بن عبدالله ابن عبدالقادر/ دار الغرب الإسلامي عام ١٤٠٤هـ.

(ض)

١٥٥ ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته:

لمحمد ناصرالدين الألباني/ نشر المكتب الإسلامي/ بيروت/ (جـ١ـ٣/ فيها ٦ أجزاء).

١٥٦ ـ الضعفاء والمتروكون:

لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)/ تحقيق موفق ابن عبدالله/ نشر مكتبة المعارف/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٤هـ.

١٥٧ ـ الضعفاء والمتروكون:

لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)/ تحقيق عبدالله القاضي/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٣).

١٥٨ ـ الضعفاء والمتروكون:

لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)/ تحقيق محمود إبراهيم زايد/ دار الوعي/ بحلب/ ط(١) عام ١٣٩٦هـ.

١٥٩ ـ الضعفاء:

لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت٣٢٢هـ)/ تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) عام

١٤٠٤هـ/ (جـ١ـ٤).

١٦٠ ـ الضعفاء الصغير:

لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)/ تحقيق محمود إبراهيم زايد/ بدار الوعي/ بحلب/ ط(١) عام ١٣٩٦هـ.

١٦١ ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع:

لمحمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)/ منشورات دار مكتبة الحياة/ بيروت/ (جـ١ـ٦).

(ط)

١٦٢ ـ طبقات خليفة بن خياط:

لأبي عمرو خليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ)/ حققه د. أكرم ضياء العمري/ مطبعة العاني/ بغداد/ ساعدت جامعة بغداد على نشره عام ١٣٨٧هـ.

١٦٣ ـ طبقات الحنابلة:

لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ) دار المعرفة/ بيروت/ (جـ١ـ٢).

١٦٤ ـ طبقات الشافعية الكبرى:

لأبي نصر عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي/ دار المعرفة/ بيروت/ ط(٢)/ (جـ١ـ٦).

١٦٥/ طبقات علماء الحديث:

لمحمد بن أحمد بن عبدالهادي (ت٧٤٤هـ)/ تحقيق إبراهيم الزيبق/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٩هـ/ (جـ١ـ٤)

١٦٦ ـ طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها:

لأبي محمد عبدالله بن محمد المعروف بأبي الشيخ (ت٣٦٩هـ)/ تحقيق د. عبدالغفار البنداري، وسيد كسروي/ دار الكتب العلمية/ بيروت/

ط(١) عام ١٤٠٩هـ/ (جـ١ـ٢/ فيهما ٤ أجزاء).
١٦٧ ـ طبقات المحدثين:
بتحقيق عبدالغفور عبدالحق البلوشي/ ط(١) ١٤٠٧هـ/ مجلد (١)/ مؤسسة الرسالة/ بيروت.
١٦٨ ـ طبقات الحفاظ:
لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ بتحقيق على محمد عمر/ الناشر مكتبة وهبة/ بعابدين/ ط(١) عام ١٣٩٣هـ.
١٦٩ ـ الطبقات الكبرى:
محمد بن سعد البصري (ت٢٣٠هـ)/ دار صادر/ بيروت/ (جـ١ـ٩).
١٧٠ ـ طبقات المفسرين:
لمحمد بن علي الداودي (ت٩٤٥هـ)/ بتحقيق علي محمد عمر/ الناشر مكتبة وهبة/ بعابدين/ ط(١) عام ١٣٩٢هـ/ (جـ١ـ٢).
١٧١ ـ الطب النبوي:
لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)/ تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي/ طبعة دار التراث/ بالقاهرة/ ط(١) عام ١٣٩٨هـ.
١٧٢ ـ الطب النبوي:
لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ طبعة مصطفى البابي الحلبي/ بمصر/ ط(١) عام ١٣٨٠هـ.
١٧٣ ـ طرح التثريب في شرح التقريب:
لأبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت٨٢٦هـ)/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ (جـ١ـ٤/ فيها ٨ أجزاء).

(ع)

١٧٤ ـ عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي:

لأبي بكر محمد بن عبدالله بن العربي (ت٥٤٣هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ (جـ١ـ١٣).

١٧٥ ـ العبر في خبر من غبر:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ حققه محمد السعيد بسيوني/ طبعة دار الكتب العلمية/ بيروت عام ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٤).

١٧٦ ـ العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين:

لتقي الدين محمد بن أحمد الفاسي (ت٨٣٢هـ)/ تحقيق فؤاد سيد/ نشر مكتبة السنة المحمدية/ القاهرة/ ط(١) ١٣٨١هـ ـ ١٣٨٨هـ/ (جـ١ـ٨).

١٧٧ ـ علل الحديث:

لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)/ نشر مكتبة المثنى/ بغداد/ (جـ١ـ٢).

١٧٨ ـ العلل ومعرفة الرجال:

للإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)/ رواية المروذي وغيره/ تحقيق د. وصي الله محمد عباس/ نشر الدار السلفية/ بومباي/ الهند/ ط(١) ١٤٠٨هـ.

١٧٩ ـ العلل الكبير:

لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ترتيب أبي طالب) (ت٢٧٩هـ)/ تحقيق حمزة ديب مصطفى/ مكتبة الأقصى/ الأردن/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٢).

١٨٠ ـ العلل الصغير:

للترمذي/ ملحق في آخر جامع الترمذي وقد تقدم ذكر طبعته.

١٨١ ـ العلل:

لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)/ تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي/ نشر دار طيبة/ الرياض/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ - ١٤٠٩هـ/ (جـ١ـ٧).

١٨٢ ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية:

لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)/ حققه إرشاد الحق الأثري/ نشر إدارة العلوم الأثرية/ فيصل آباد/ باكستان/ ط(١) ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ٢).

١٨٣ ـ عمدة الأخبار في مدينة المختار:

لأحمد بن عبدالحميد العباسي/ نشر أسعد درابزوني/ المدينة/ ط(٢).

١٨٤ ـ عمل اليوم والليلة:

لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)/ تحقيق د. فاروق حمادة/ نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء/ الرياض/ طبع مطبعة النجاح/ الدار البيضاء/ المغرب/ ط(١) عام ١٤٠١هـ.

١٨٥ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود:

لأبي الطيب شمس الحق العظيم أبادي (ت١٣٢٩هـ)/ نشر/ نشر السنة/ ملتان/ باكستان/ (جـ١ـ٤).

(غ)

١٨٦ ـ غاية النهاية في طبقات القراء:

لأبي الخير محمد بن محمد الجزري (ت٨٣٣هـ)/ عني بنشره ج. برجستراسر/ ط(٢)/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ (جـ١ـ٢).

١٨٧ ـ غريب الحديث:

لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت٢٨٥هـ)/ تحقيق د. سليمان بن إبراهيم العايد/ نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث

الإسلامي/ بجامعة أم القرى/ بمكة/ ط(١) ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٣).

١٨٨ ـ غريب الحديث:

لأبي عبيدالقاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ)/ (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند)/ ط(١) ١٣٨٤هـ/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت.

١٨٩ ـ غريب الحديث:

لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت٣٨٨هـ)/ تحقيق عبدالكريم إبراهيم الغرباوي/ نشر مركز البحث العلمي/ بجامعة أم القرى/ بمكة المكرمة/ ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ٣).

١٩٠ ـ غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة:

لأبي القاسم خلف بن عبدالملك بن بشكوال (ت٥٧٨هـ)/ تحقيق د. عزالدين السيد، و د. محمد كمال/ عالم الكتب/ ط(١) عام ١٤٠٧هـ.

(ف)

١٩١ ـ الفائق في غريب الحديث:

لمحمود بن عمر الزمخشري (ت٥٨٣هـ)/ تحقيق علي البجاوي ومحمد أبو الفضل/ طبعة عيسى البابي الحلبي/ ط(٢)/ (جـ١ـ٢/ فيهما ٤ أجزاء).

١٩٢ ـ فتاوى النووي المسمى بـ (المسائل المنثورة):

لعلاءالدين بن العطار/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٢هـ.

١٩٣ ـ فتح الودود في تحقيق رفع اليدين عند السجود:

لأبي محمد عبدالحق الهاشمي (ت١٣٩٢هـ)/ طبعت ضمن مجموعة/ بالطبعة العربية الحديثة/ بالقاهرة.

١٩٤ ـ فتح الباقي على ألفية العراقي:

لزكريا بن محمد الأنصاري (ت٩٢٥)/ بتعليق محمد بن الحسين العراقي/ المطبعة الجديدة/ بفاس/ سنة١٣٥٤هـ/ (جـ١/ وفيه ٣ أجزاء بحاشية شرح التبصرة).

١٩٥ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري:

لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)/ تصحيح عبدالعزيز بن باز ومحب الدين الخطيب/ نشر دار المعرفة/ بيروت/ (جـ١ـ١٣).

١٩٦ ـ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:

لأبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)/ تحقيق علي حسين علي/ المطبعة السلفية/ بنارس/ الهند/ ط(١) عام ١٤٠٧هـ/ (جـ١ـ٣/ والبقية تحت الطبع).

١٩٧ ـ الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي ﷺ من الخدم والموالي:

لمحمد ابن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)/ تحقيق مشهور حسن محمود/ مكتبة المنار/ الزرقاء/ الأردن/ ط(١) عام ١٤٠٧هـ.

١٩٨ ـ فقه اللغة وسر العربية:

لأبي منصور عبدالملك بن محمد الثعالبي (ت٤٣٠هـ)/ تحقيق نخبة/ طبعة مصطفى البابي الحلبي/ الطبعة الأخيرة عام ١٣٩٢هـ.

١٩٩ ـ فقه الزكاة:

د. يوسف القرضاوي/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(٦) عام ١٤٠١هـ/ (جـ١ـ٢).

٢٠٠ ـ فهرس ابن عطية:

لأبي محمد عبدالحق بن عطية المحاربي (ت٥٤١هـ تقريباً)/ تحقيق محمد أبو الأجفان، ومحمد الزاهي/ دار الغرب الإسلامي/ بيروت/ ط(١)

عام ١٤٠٠هـ.

٢٠١ ـ فهـر الفهـارس والإثبـات ومعجـم المعـاجـم والمشيخـات والمسلسلات:

لعبدالحي بن عبدالكنز الكتاني/ باعتناء إحسان عباس/ دار الغرب الإسلامي/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ٢).

(ق)

٢٠٢ ـ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة:

لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم المعروف بابن تيمية (ت٧٢٨هـ)/ ضمن مجموع فتاواه/ المجلد (١)/ ص١٣٩ ـ ص٣٦٩/ جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن القاسم.

٢٠٣ ـ القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً:

سعدي أبو جيب/ دار الفكر/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٢هـ.

٢٠٤ ـ القاموس المحيط:

لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ)/ مصورة عن نسخة بولاق/ عام١٢٧٢هـ/ بتصحيح نصر الهوريني/ (جـ١ـ٤).

٢٠٥ ـ قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة:

لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ تحقيق خليل الميس/ طبعة المكتب الإسلامي/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.

٢٠٦ ـ قيام الليل:

لأبي عبدالله محمد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ)/ اختصرها أحمد ابن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ)/ تعليق عبدالشكور الأثري/ نشر المكتبة الأثرية/ سانكلاهل.

(ك)

٢٠٧ ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٣هـ/ (جـ١ـ٣).

٢٠٨ ـ الكامل في ضعفاء الرجال:

لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)/ نشر دار الفكر/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٤هـ/ (جـ١ـ٧).

٢٠٩ ـ كشف الأستار عن زوائد البزار:

لنورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)/ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٣٩٩هـ، ١٤٠٥هـ/ (جـ١ـ٤).

٢١٠ ـ الكشف الإلهي:

محمد بن محمد الحسيني الطرابلسي السندروسي (ت١١٧٧هـ)/ حققه د. محمد محمود أحمد بكار/ الناشران مكتبة الطالب بمكة ودار العليان ببريدة/ ط(١) ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م/ (جـ١ـ٢).

٢١١ ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال:

لعلي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت٩٧٥هـ)/ ضبط وتصحيح بكري حياني وصفوت السقا/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ١٦).

٢١٢ ـ الكنى = الأسماء والكنى (مخطوط):

لأبي أحمد محمد بن محمد بن إسحاق الحاكم الكبير (ت٣٧٨هـ)/ مصورة عن النسخة الأزهرية/ رقم مصورتها بالجامعة الإسلامية (١٩٩ف١).

٢١٣ ـ الكنى والأسماء:

لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت٣١٠هـ)/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠٣هـ.

٢١٤ ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات:

لمحمد بن أحمد بن الكيال (ت٩٢٩هـ)/ تحقيق عبدالقيوم عبدرب النبي/ نشر مركز البحث العلمي/ بجامعة أم القرى/ بمكة المكرمة/ ط(١) عام ١٤٠١هـ.

٢١٥ ـ من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (ت٢٣٣هـ):

أبو خالد يزيد بن الهيثم الدقاق/ تحقيق د. أحمد محمد نور سيف/ الناشر مركز البحث العلمي/ بجامعة أم القرى/ بمكة المكرمة.

(ل)

٢١٦ ـ اللباب في تهذيب الأنساب:

عزالدين ابن الأثير الجزري (ت٦٣٠)/ تحقيق د. إحسان عباس/ دار صادر/ بيروت/ عام ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م/ (جـ١ـ٣).

٢١٧ ـ لسان العرب:

لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)/ نشر دار صادر/ بيروت/ (جـ١ـ١٥).

٢١٨ ـ لسان الميزان:

لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ نشر مؤسسة الأعلمي/ بيروت/ ط(٢) عام ١٣٩٠هـ/ (جـ١ـ٧).

٢١٩ ـ لقط اللآلىء المتناثرة في الأحاديث المتواترة:

أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي/ تحقيق محمد عبدالقادر عطا/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١).

٢٢٠ ـ اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة:

لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ نشر دار المعرفة/ بيروت/ ط(٢) ١٣٩٥هـ/ (جـ١ـ٢).

٢٢١ ـ مجمل اللغة:

لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي (ت٣٩٥هـ)/ تحقيق

زهير عبدالمحسن سلطان/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١)/ (جـ١ـ٢/ فيها ٤ أجزاء).

٢٢٢ ـ مجلة دار الحديث الحسنية:
مجلة سنوية تصدرها دار الحديث الحسنية/ بالمغرب.

٢٢٣ ـ المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث:
لأبي موسى محمد بن أبي بكر الأصفهاني (ت٥٨١هـ)/ تحقيق عبدالكريم الغرباوي/ نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي/ بجامعة أم القرى/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٣).

٢٢٤ ـ المجروحين من المحدثين:
لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)/ تحقيق محمود إبراهيم زايد/ نشر دار الوعي/ حلب/ ط(١) عام ١٣٩٦هـ/ (جـ١ـ٣).

٢٢٥ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:
لنورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ١٠).

٢٢٦ ـ المحلى:
لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)/ تحقيق أحمد شاكر وغيره/ نشر مكتبة الجمهورية العربية/ القاهرة/ عام ١٣٨٧هـ/ (جـ١ـ١٣).

٢٢٧ ـ مختار الصحاح:
لمحمد بن أبي بكر الرازي (ت٦٦٦هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ عام ١٩٧٩م.

٢٢٨ ـ مختصر سنن أبي داود:
لأبي محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت٦٥٦هـ)/ تحقيق محمد حامد الفقي وأحمد شاكر/ نشر مكتبة السنة المحمدية/ القاهرة/ (جـ١ـ٨) مع معالم السنن وتهذيب ابن القيم.

٢٢٩ ـ المخصص:
لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي (ت٤٥٨هـ)/ تحقيق لجنة إحياء التراث العربي/ نشر دار الآفاق الجديدة/ بيروت/ (جـ١ـ٥/ فيها ١٧ جزءاً).
٢٣٠ ـ المدرج إلى المدرج:
عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي/ حققه صبحي البدري السامرائي.
٢٣١ ـ المراسيل:
لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)/ تحقيق شكر الله قوجاني/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٣٩٧هـ.
٢٣٢ ـ المراسيل:
لأبي داود سليمان السجستاني (ت٢٧٥هـ)/ تحقيق شعيب الأرناؤوط/ الناشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٢٣٣ ـ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:
لأبي الحسن عبيدالله بن محمد المباركفوري/ دار الترجمة والتأليف والنشر/ الجامعة السلفية/ بنارس/ الهند/ ط(١) ١٣٩٧هـ.
٢٣٤ ـ مسألة العلو والنزول في الحديث:
محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)/ تحقيق صلاح الدين/ مقبول أحمد/ مكتبة ابن تيمية/ الكويت.
٢٣٥ ـ المستدرك على الصحيحين:
لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ (جـ١ـ٤).
٢٣٦ ـ المستفاد من ذيل تاريخ بغداد:
أبي عبدالله محمد بن محمود الحسن/ حققه د. قيصر أبو فرح/ نشر دائرة المعارف العثمانية/ حيدر آباد/ ط(١) ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٢٣٧ ـ المسح على الجوربين:

محمد جمال الدين القاسمي/ تحقيق ناصر الدين الألباني/ الناشر المكتب الإسلامي/ بيروت/ ط(٤) ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٢٣٨ ـ مسند ابن راهويه (مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها):

لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي (ت٢٣٨هـ)/ تحقيق د. عبدالغفور عبدالحق البلوشي/ مكتبة الإيمان/ بالمدينة المنورة/ ط(١) ١٤١٠هـ.

٢٣٩ ـ مسند الحميدي:

لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (ت٢١٩هـ)/ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي/ نشر المكتبة السلفية/ بالمدينة المنورة.

٢٤٠ ـ مسند أبي يعلى الموصلي:

لأحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت٣٠٧هـ)/ تحقيق حسين سليم أسد/ نشر دار المأمون للتراث/ دمشق/ ط(١) من ١٤٠٤هـ - ١٤٠٩هـ/ (جـ١ـ١٣).

٢٤١ ـ مسند أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت٣١٦هـ):

طبع دائرة المعارف العثمانية/ بالهند/ عام ١٣٦٢هـ ـ ١٣٨٦هـ/ (جـ١ـ٥).

٢٤٢ ـ مسند الطيالسي:

لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ)/ نشر دار الكتاب اللبناني ودار التوفيق/ طبع مجلس دائرة المعارف النظامية/ بالهند/ عام ١٣٢١هـ.

٢٤٣ ـ مسند أبي بكر الصديق:

لأبي بكر أحمد بن علي المروزي (ت٢٩٢هـ)/ حققه شعيب الأرناؤوط/ نشر المكتب الإسلامي/ بيروت/ ط(١).

٢٤٤ ـ مسائل الإمام أحمد:
لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)/ بتعليق محمد رشيد رضا/ الناشر دار المعرفة/ بيروت.
٢٤٥ ـ مسائل الإمام أحمد بن حنبل:
رواية ابنه عبدالله بن أحمد (ت٢٩٠هـ)/ تحقيق زهير الشاويش/ المكتب الإسلامي/ بيروت/ ط(١) ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
٢٤٦ ـ مسند أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز:
خرجه أبو بكر محمد بن محمد الباغندي (ت٣١٢هـ)/ خرج أحاديثه وعلق عليه محمد عوامة/ نشر مكتبة دار الدعوة/ حلب/ ط(١) سنة ١٣٩٧هـ.
٢٤٧ ـ المسند:
لأبي عبدالله أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)/ نشر دار صادر والمكتب الإسلامي/ بيروت/ (جـ١ـ٦)/ وتعليق أحمد شاكر/ نشر دار المعارف/ مصر/ ط(٤) عام ١٣٧٣هـ ـ ١٣٩٢هـ/ (جـ١ـ١٦).
٢٤٨ ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار:
للقاضي عياض بن موسى اليحصبي/ نشر المكتبة العتيقة/ تونس/ ودار التراث/ القاهرة/ (جـ١ـ٢).
٢٤٩ ـ مشاهير علماء الأمصار:
لمحمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)/ تصحيح م. فلايشمهر/ نشر مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر عام ١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م.
٢٥٠ ـ مشكاة المصابيح:
لمحمد بن عبدالله الخطيب التبريزي (ت القرن الثامن)/ علق عليه محمد ناصرالدين الألباني وآخرون/ نشر المكتب الإسلامي/ ط(٢) ١٣٩٩هـ/ (جـ١ـ٣).

٢٥١ ـ مشكل الآثار:
لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت٣٢١هـ)/ طبع مجلس دائرة المعارف النظامية/ بالهند/ عام ١٣٣٣هـ/ (جـ١ـ٤).
٢٥٢ ـ المشتبه في الرجال أسمائهم وأنسابهم:
لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي/ تحقيق علي محمد البجاوي/ نشر دار إحياء الكتب العربية/ ط(١) ١٩٦٢م/ (جـ١ـ٢).
٢٥٣ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه:
تحقيق محمد المنتقي الكشناوي/ طبع دار العربية/ بيروت/ ط(١) عام ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ٤).
٢٥٤ ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي:
تأليف أحمد بن محمد بن علي المقري (ت٧٧٠هـ)/ نشر المكتبة العلمية/ بيروت/ (جزءان).
٢٥٥ ـ المصنف:
لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)/ تحقيق عبدالخالق الأفغاني ومختار الندوي/ نشر الدار السلفية/ الهند/ عام ١٣٩٩هـ ـ ١٤٠٢هـ/ (جـ١ـ١٥).
٢٥٦ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ نسخة مصورة عن الأصل المحفوظ بالمكتبة السعيدية/ حيدر آباد/ الهند.
٢٥٧ ـ معالم السنن:
لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت٣٨٨هـ)/ تحقيق محمد حامد الفقي وأحمد شاكر/ نشر مكتبة السنة المحمدية/ القاهرة/ (جـ١ـ٨) مع مختصر المنذري وتهذيب ابن القيم.

٢٥٨ ـ معجم المؤلفين:

لعمر رضا كحالة/ نشر دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ ومكتبة المثنى/ لبنان/ (جـ١ـ٧/ فيها ١٥ جزءاً).

٢٥٩ ـ المعجم في مشتبه أسامي المحدثين:

أبي الفضل عبيدالله بن عبدالله الهروي (ت٤٠٥هـ)/ تحقيق نظر محمد الفاريابي/ نشر مكتبة الرشد/ الرياض/ ط(١) ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

٢٦٠ ـ المعجم لأبي يعلى:

لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت٣٠٧هـ)/ حققه إرشاد الحق الأثري/ الناشر إدارة العلوم الأثرية/ فيصل آباد/ ط(١)/ ١٠٠٠، عام ١٤٠٧هـ.

٢٦١ ـ معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية:

لعاتق بن غيث البلادي/ نشر دار مكة/ مكة المكرمة/ ط(١)/ ١٤٠٢هـ.

٢٦٢ ـ معجم الأدباء:

ياقوت الحموي/ نشر دار الفكر/ ط(٣) ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م/ (جـ١ـ١٠/ فيها عشرون جزءاً).

٢٦٣ ـ معجم البلدان:

لياقوت بن عبدالله الحموي (ت٦٢٦هـ)/ نشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ (جـ١ـ٥).

٢٦٤ ـ المعجم الكبير:

لأبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)/ تحقيق حمدي السلفي/ نشر وزارة الأوقاف العراقية/ طبع الدار العربية ومطبعة الأمة/ بغداد/ عام ١٩٧٨م ـ ١٩٨٣م/ (١٩ جزءاً).

٢٦٥ ـ المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل:
لأبي القاسم علي بن الحسن (ت٥٧١هـ)/ تحقيق سكينة الشهابي/ نشر دار الفكر/ دمشق/ ط(١) ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
٢٦٦ ـ معجم معالم الحجاز:
لعاتق بن غيث البلادي/ نشر دار مكة/ مكة المكرمة/ ط(١) ١٣٩٨هـ، ١٤٠٤هـ/ (جـ١ـ١٠).
٢٦٧ ـ المعجم الأوسط:
لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)/ تحقيق د. محمود الطحان/ نشر مكتبة المعارف/ الرياض/ ط(١) عام ١٤٠٥هـ.
٢٦٨ ـ المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي:
لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت٣٧١هـ)/ تحقيق د. زياد محمد منصور/ نشر مكتبة العلوم والحكم/ المدينة المنورة/ ط(١) ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
٢٦٩ ـ معرفة السنن والآثار:
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)/ نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية/ عن الأصل المحفوظ بالمكتبة الشرقية/ بالهند.
٢٧٠ ـ المعرفة والتاريخ:
ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)/ تحقيق د. أكرم ضياء العمري/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠١هـ/ (جـ١ـ٣).
٢٧١ ـ معرفة علوم الحديث:
لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)/ تحقيق د. السيد معظم حسين/ المكتبة العلمية/ المدينة المنورة/ ط(٢) ١٣٩٧هـ.

٢٧٢ ـ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق د. بشار عواد وزملائه/ نشر مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط(٢) عام ١٤٠١هـ/ (جـ١ـ٣).

٢٧٣ ـ المغني:

لأبي محمد عبدالله بن أحمد المقدسي (ت٦٢٠هـ)/ تحقيق د. عبدالله التركي، د.عبدالفتاح الحلو/ هجر للطباعة/ القاهرة/ ط(١) عام ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ١٥).

٢٧٤ ـ المغني:

محمد طاهر بن علي الهندي (ت٩٨٦هـ)/ الناشر دار الكتاب العربي/ بيروت/ عام ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٢٧٥ ـ المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها:

تأليف محمد نجم الدين الكردي/ نشر مطبعة السعادة/ عام ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٢٧٦ ـ المقتنى في سرد الكنى:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق محمد صالح المراد/ نشر المجلس العلمي/ بالجامعة الإسلامية/ بالمدينة المنورة/ ط(١) ١٤٠٨هـ/ (جـ١ـ٢).

٢٧٧ ـ مقدمة ابن الصلاح:

لأبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن الصلاح (ت٦٤٢هـ)/ تحقيق د.عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطىء)/ نشر مركز تحقيق التراث التابع للهيئة المصرية العامة للكتاب/ طبع مطبعة دار الكتب/ القاهرة/ ط(١) عام ١٩٧٤م.

٢٧٨ ـ من روى عن أبيه عن جده:
أبي العدل قاسم بن قطلوبغا (ت٧٨٩هـ)/ تحقيق د. باسم فيصل الجوابرة/ نشر مكتبة المعلا/ الكويت/ ط(١) ١٤٠٩هـ،١٩٨٨م.

٢٧٩ ـ المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي:
بدر الدين محمد بن إبراهيم/ تحقيق د. محيي الدين عبدالرحمن رمضان/ نشر دار الفكر/ ط(٢) ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٢٨٠ ـ المنار المنيف في الصحيح والضعيف:
لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر الحنبلي (ت٧٥١هـ)/ حققه عبدالفتاح أبو غدة/ الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية/ حلب/ ط(١) ١٣٩٠هـ.

٢٨١ـ المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج:
لأبي زكريا النووي (ت٦٧٦هـ)/ نشر: المطبعة المصرية ومكتبتها/ (جـ١ـ٦/ فيهما ١٨ جزءاً).

٢٨٢ ـ المنتخب من السياق:
عبدالغافر بن إسماعيل الفارسي.

٢٨٣ ـ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود (ت٢٠٤هـ):
لأحمد عبدالرحمن البنا/ نشر المطبعة المنيرية/ بالأزهر/ (جـ١/ فيه جزءان).

٢٨٤ ـ المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ:
لأبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود (ت٣٠٧هـ)/ خرج أحاديثه ونشره عبدالله هاشم اليماني/ المدينة ١٣٨٢هـ.

٢٨٥ ـ المنتخب من مسند عبد بن حميد:
لأبي محمد عبد بن حميد (ت٢٤٩هـ)/ تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي/ مكتبة السنة/ القاهرة/ ط(١) عام ١٤٠٨هـ.

٢٨٦ ـ المنفردات والوحدان:
لمسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١هـ)/ تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري/ نشر دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٢٨٧ ـ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشعية القدرية:
لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (ت٧٢٨هـ)/ تحقيق د. محمد رشاد سالم/ نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٩).
٢٨٨ ـ منهج النقد في علوم الحديث:
بقلم نورالدين عتر/ نشر دار الفكر.
٢٨٩ ـ موسوعة أطراف الحديث النبوي:
تصنيف د. عبدالملك بن بكر قاضي/ نشر دار العاصمة/ الرياض/ ط(١) ١٤٠٩هـ.
٢٩٠ ـ الموضوعات:
لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)/ تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان/ نشر المكتبة السلفية/ بالمدينة/ ط(١) ١٣٨٦هـ/ (جـ١ـ٣).
٢٩١ ـ الموطأ:
لأبي عبدالله مالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ)/ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي/ طبعة عيسى البابي الحلبي/ (جـ١ـ٢).
٢٩٢ ـ المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث:
أبي محمد عبدالغني بن سعيد الأزدي (ت٤٠٩هـ)/ تصحيح محمد محيي الدين الجعفري/ نشر مكتبة الدار/ المدينة المنورة/ ط(١).

٢٩٣ ـ المؤتلف والمختلف:

لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)/ تحقيق موفق ابن عبدالله بن عبدالقادر/ دار الغرب الإسلامي/ بيروت/ ط(١) ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٥).

٢٩٤ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال:

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)/ تحقيق علي محمد البجاوي/ نشر دار المعرفة/ بيروت/ ط(١) عام ١٣٨٢هـ/ (جـ١ـ٤).

(ن)

٢٩٥ ـ نزهة الألباب في الألقاب:

لأبي الفضل أحمد بن علي الشهير بابن حجر (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق عبدالعزيز السديري/ مكتبة الرشد/ الرياض/ ط(١) عام ١٤٠٩هـ/ (جـ١ـ٢).

٢٩٦ ـ النزول:

لعلي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ).

٢٩٧ ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر:

أبو الفيض جعفر الحسيني الكتاني/ نشر دار المعارف/ حلب.

٢٩٨ ـ نظم الدرر (ألفية السيوطي):

لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)/ تصحيح أحمد محمد شاكر/ الناشر دار المعرفة/ بيروت.

٢٩٩ ـ النفح الشذي شرح سنن الترمذي:

لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس (ت٧٣٤هـ)/ نسخة مصورة عن الأصل/ المحفوظ بمكتبة لا له لي/ باسطنبول/ تحت رقم (٥١٤)/ (مخطوط).

٣٠٠ ـ النفح الشذي شرح سنن الترمذي:

لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس (ت٧٣٤هـ)/ تحقيق/ عبدالرحمن بن صالح محيي الدين / نال بها درجة الدكتوراه من قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٦هـ/ (جـ١ـ٣).

٣٠١ ـ نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب:

أحمد بن محمد المقري التلمساني/ حققه إحسان عباس/ نشر دار صادر/ بيروت/ عام ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م/ (جـ١ـ٨).

٣٠٢ ـ النقد النصيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح:

صلاح الدين خليل بن كيكلدي/ تحقيق د. عبدالرحيم قشقري.

٣٠٣ ـ النقود والمكاييل والموازين:

لمحمد عبدالرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ)/ حققه د. رجاء محمود السامرائي/ منشورات وزارة الثقافة والإعلام عام ١٩٨١م.

٣٠٤ ـ النكت على كتاب ابن الصلاح:

أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق ربيع بن هادي عمير/ نشر المجلس العلمي إحياء التراث الإسلامي/ ط(١) عام ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م/ (جـ١ـ٢).

٣٠٥ ـ النكت الوفية بما في شرح الألفية:

لإبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥هـ)/ نسخة مكتبة الأوقاف/ بغداد/ تقع في (٣٠٢ق)/ رقم مصورتها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة (١٠٢٠).

٣٠٦ ـ النكت الظراف على الأطراف:

للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ تحقيق عبدالصمد شرف الدين/ نشر الدار القيمة/ الهند/ عام ١٣٨٤هـ، ١٤٠٣هـ/ (على حاشية تحفة الأشراف للمزي).

٣٠٧ ـ النهاية في غريب الحديث:
لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير (ت٦٠٦هـ)/ تحقيق أحمد الزاوي وزميله/ نشر المكتبة الإسلامية.
٣٠٨ ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار:
محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)/ طبع مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي/ بمصر/ الطبعة الأخيرة/ (جـ١ـ٤/ وفيها ٨ أجزاء).
(هـ)
٣٠٩ ـ هدية العارفين:
إسماعيل بن محمد البغدادي (ت١٣٣٩هـ)/ الناشر مكتبة المثنى/ بغداد/ (جـ١ـ٢).
٣١٠ ـ هدي الساري:
لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)/ تصحيح محب الدين الخطيب/ نشر دار المعرفة/ بيروت.
(و)
٣١١ ـ الوافي بالوفيات:
صلاح الدين خليل الصفدي/ اعتناء د. وروتيا كرافولسكي/ الناشر فرانز شتايز بغيسبادن.
٣١٢ ـ وفيات الأعيان:
لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت٦٨١هـ)/ تحقيق وداد القاضي وعزالدين أحمد موسى/ الناشر دار صادر/ بيروت/ عام ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م/ (جـ١ـ٧).

فهرس الفهارس